

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة



جامعة 8 ماي 1945 قالمة
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA

الكلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية
مخبر التوطن: مخبر تنوع ورقمنة الاقتصاد الجزائري، قالمة، الجزائر

أطروحة

لنيل شهادة الدكتوراه في الطّور الثالث

الميدان: علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد:

إيمان لعمامرة

بعنوان

دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية بين مَعوقات التّطبيق وآليات التّحقيق

بتاريخ: 2026/02/05 أمام لجنة المناقشة المكوّنة من:

الاسم واللقب	الرّتبة	
السيد عبد الحليم جدي	أستاذ التعليم العالي	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة رئيساً
السيد: عبد الواحد غردة	أستاذ التعليم العالي	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة مشرفاً
السيد سعاد شعابنية	أستاذ التعليم العالي	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة ممتحناً
السيد صليحة لعماري	أستاذ التعليم العالي	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة ممتحناً
السيد شراف عقون	أستاذ التعليم العالي	بجامعة عبد الحفيظ بوالصوف - ميله ممتحناً
السيد فوزي محيريق	أستاذ التعليم العالي	بجامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي ممتحناً

السنة الجامعية: 2025-2026



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



قال تعالى:

﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

(التوبة: 105)

﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى﴾

(النجم: 39-40)



شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله وتوفيقه تُدرك الغايات، فله الحمد أولاً وآخراً،
ظاهراً وباطناً، أن وفقني للتّجّاح في مسابقة الدّكتوراه، وأعانتني على استكمال هذا العمل حتى صورته
النّهائية، فاللّهم سداد الخطى وبارك هذه الثّمرة.

ولا يسعني في هذا المقام إلّا أن أتقدم بجزيل الشّكر والعرفان لأستاذي الفاضل، المشرف على هذا العمل
"الأستاذ غردة عبد الواحد" الذي كان خير مرشد وموجه، فلم يخل عليّ بعلمه وجهده، وكان لتصويباته
وتوجيهاته أثرٌ بالغٌ في استقامة هذه الأطروحة حتى مرحلتها الأخيرة.

كما أتوجه بخالص الشّكر لأستاذة كلية العلوم الاقتصادية بجامعة 8 ماي 1945- قلّة، وأخص بالذكر
الأستاذة الفاضلة "شعابنية سعاد" على ما قدمته من مساندة ودعم، والشّكر موصول كذلك إلى جميع
الزملاء الذين قدّموا لي يد العون حتى تمام هذا العمل.

ولا يفوتني أن أتقدم بوافر الشّكر لكل الأساتذة بلجنة المناقشة الذين قاموا بتنقيح ومناقشة هذا العمل
لتصويبه واستفادة الباحثين منه.

إيمان

الإهداء

إلى من قال فيها الله عز وجل: "وَقُلْ رَبِّي أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا" والدي الكريمين الذين كانا
العون بعد الله، بدعائهما وتوجيهاتهما، فلا طالما أراداني في مصاف الدكاترة، فأسأل الله أن يبارك في
عمرهما ويجزيهما عني خير الجزاء.

إلى أسرتي الصغيرة التي تكبدت معي عناء هذا العمل: "زوجي وصديقي ورفيق دربي، وشريكي في
الحياة، الذي وقف بجاني بكل تفانٍ وصبر، وساندني في كل مرحلة من مراحل إعداد هذا العمل"،
إلى "فلذات كبدي ونور عيني أبنائي الأحباء، مصدر قوتي وتحفيزي للاستمرار.

إلى أمي والدة زوجي هديتي من السماء، على كل ما قدّمته من دعم ومساندة.

إلى إخواني الأعزاء، وأصدقائي الأوفياء، الذين تقاسموا معي لحظات الجِدِّ والاجتهاد، وكانوا لي عونًا
في دربٍ مخوفٍ بالتعب؛

إليكم جميعًا أهدي هذا العمل المتواضع، تقديرًا وامتنانًا واعترافًا بالجميل، وأسأل الله جل في علاه أن
يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به قارئه وكتابه، ويثيبنا عليه في الدنيا والآخرة.

المخلص

ملخص:

جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، في ظل ما شهده القطاع المصرفيّ من تطورات وتحولات تشريعيّة وتنظيميّة سمحت بتوسيع نطاق هذه الخدمات على مستوى المصارف العموميّة والخاصة، ونظرًا لتزايد الإقبال المجتمعيّ على هذا النمط من التّمول، تم التّطرق إلى الأدبيات المتعلقة بآليات الدّمج، سواء عبر التّحول الكلّي أو الجزئي، وقد انتهجت الجزائر هاتين الآليتين فتمثلت الأولى في إنشاء مصارف إسلاميّة (البركة والسّلام)، والثانية عن طريق فتح نوافذ وفروع إسلاميّة داخل المصارف التقليديّة، أو بتقديم خدمات إسلاميّة بالتّزامن مع الخدمات التقليديّة وهو ما اعتمدته الكثير من المصارف العموميّة والخاصة.

وقد أظهرت النّتائج أنّه رغم التّوسع المسجّل في الحسابات وحجم الودائع والتّموليات الإسلاميّة، وانتشار التّوافذ والفروع، والتّجربة المتكاملة للمصارف الإسلاميّة، إلا أنّ مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر لا تزال محدودة مقارنة بالحجم الكلّي للنّظام المصرفيّ، سواءً على المستوى الوطني أو داخل كل مصرف، وهو ما يفسر أن آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، ولاسيما الاعتماد الكبير على التّوافذ الإسلاميّة، لم يساهم بالقدر الكافي في نجاح عملية الدّمج، ويرجع ذلك لجملة من المعوقات حالت دون تقدمها، كغياب إطار قانونيّ وتنظيميّ ورقابيّ متكامل، وعدم تكييف الأنظمة المحاسبية، ونقص الكفاءات المتخصصة، بالإضافة إلى انتشار الشّكوك حول مدى شرعيّة المعاملات الماليّة التي تقدّمها التّوافذ الإسلاميّة، وهو ما يدعو إلى ضرورة تبنى آلية الدّمج عن طريق فتح مصارف إسلاميّة مستقلة حتى يتحقق دورها في تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو تمويل التّنمية الاقتصادية المستدامة.

الكلمات المفتاحيّة: الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة، السّوق المصرفيّة الجزائريّة، المصارف الإسلاميّة، التّوافذ والفروع الإسلاميّة.

Abstract:

This study aims to shed light on the reality of integrating Islamic banking services into the Algerian banking market, in light of the developments and legislative and regulatory transformations witnessed by the banking sector, which have allowed for the expansion of these services within both public and private banks. Given the growing social demand for this mode of financing, the study addressed the literature related to integration mechanisms, whether through full or partial conversion. Algeria has adopted both mechanisms: the first through the establishment of Islamic banks (Al Baraka and Al Salam), and the second through the opening of Islamic windows and branches within conventional banks, or by offering Islamic services alongside conventional ones — an approach adopted by many public and private banks.

The results revealed that, despite the recorded expansion in the number of accounts, the volume of Islamic deposits and financing, the spread of Islamic windows and branches, and the comprehensive experience of Islamic banks, the contribution of Islamic banking in Algeria remains limited compared to the overall size of the banking system, whether at the national level or within individual banks. This indicates that the mechanisms of integrating Islamic banking services into the Algerian banking market — especially the heavy reliance on Islamic windows — have not sufficiently contributed to the success of the integration process. This is due to a set of obstacles that have hindered its progress, such as the absence of a comprehensive legal, regulatory, and supervisory framework, the lack of adapted accounting systems, the shortage of specialized expertise, and the prevalence of doubts about the legitimacy of the financial transactions offered by Islamic windows. This calls for the adoption of an integration mechanism through the establishment of independent Islamic banks, so that they can play their role in mobilizing savings and directing them toward the financing of sustainable economic development.

Key words: *Islamic banking services, Algerian banking market, Islamic banks, Islamic windows and branches.*

Résumé :

Cette étude vise à mettre en lumière la réalité de l'intégration des services de la finance islamique dans le marché bancaire algérien, à la lumière des évolutions et des transformations législatives et réglementaires qu'a connues le secteur bancaire, lesquelles ont permis l'élargissement du champ de ces services au niveau des banques publiques et privées, Compte tenu de l'engouement croissant de la société pour ce mode de financement, l'étude a abordé la littérature relative aux mécanismes d'intégration, qu'il s'agisse d'une conversion totale ou partielle. L'Algérie a adopté ces deux approches : la première à travers la création de banques islamiques (Al Baraka et Al Salam), et la seconde par l'ouverture de guichets et de succursales islamiques au sein des banques conventionnelles, ou encore par l'offre simultanée de services islamiques et de services traditionnels — une démarche adoptée par de nombreuses banques publiques et privées.

Les résultats ont montré que, malgré l'expansion enregistrée au niveau du nombre de comptes, du volume des dépôts et des financements islamiques, de la multiplication des guichets et des succursales, ainsi que de l'expérience intégrée des banques islamiques, la contribution de la finance islamique en Algérie demeure limitée par rapport à la taille globale du système bancaire, que ce soit à l'échelle nationale ou au sein de chaque banque. Cela s'explique par le fait que les mécanismes d'intégration des services bancaires islamiques dans le marché bancaire algérien — notamment la forte dépendance vis-à-vis des guichets islamiques — n'ont pas suffisamment contribué à la réussite du processus d'intégration.

Cette situation est due à un ensemble d'obstacles ayant freiné son avancement, tels que l'absence d'un cadre juridique, réglementaire et de supervision complète, le non-ajustement des systèmes comptables, le manque de compétences spécialisées, ainsi que la persistance de doutes quant à la légitimité des transactions financières proposées par les guichets islamiques. Cela appelle à l'adoption d'un mécanisme d'intégration fondé sur la création de banques islamiques indépendantes, afin qu'elles puissent jouer pleinement leur rôle dans la mobilisation de l'épargne et son orientation vers le financement du développement économique durable.

Mots-clés : *services bancaires islamiques, marché bancaire algérien, banques islamiques, guichets et succursales islamiques.*

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الشكر والتقدير
-	الإهداء
-	ملخص
IV - I	قائمة المحتويات
II - VII	قائمة الجداول
IIII	قائمة الأشكال
أ-ط	مقدمة
89-10	الفصل الأول: مدخل شامل حول المصارف الإسلامية؛ المفاهيم، الخدمات، التمويل
11	تمهيد
12	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية
12	المطلب الأول: ماهية المصارف التقليدية والإسلامية
20	المطلب الثاني: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية
24	المطلب الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية
32	المبحث الثاني: الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية
32	المطلب الأول: مفهوم وخصائص الخدمة المصرفية في المصرف الإسلامي
35	المطلب الثاني: مجموعة الخدمات المصرفية
40	المطلب الثالث: مجموعة التسهيلات المصرفية
44	المطلب الرابع: مجموعة الخدمات الاجتماعية
47	المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية
47	المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على المشاركات
66	المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على المديونية
81	المطلب الثالث: صيغ التمويل التكافلي
89	خلاصة الفصل
160 - 90	الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج المصرفية الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية
91	تمهيد
92	المبحث الأول: مدخل نظري حول السوق المصرفية التقليدية

قائمة المحتويات

93	المطلب الأول: أنواع المصارف المكونة للسوق المصرفية
103	المطلب الثاني: مبادئ وأسس أعمال البنوك التقليدية
106	المطلب الثالث: أهداف وأهمية السوق المصرفي
109	المبحث الثاني: دمج الصيرفة الإسلامية في السوق التقليدية عن طريق تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي
109	المطلب الأول: مفهوم ودوافع تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية
114	المطلب الثاني: أشكال تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية
122	المطلب الثالث: الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لتحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية
129	المطلب الرابع: متطلبات عملية تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية
139	المبحث الثالث: دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية عن طريق فتح النوافذ والفروع الإسلامية
140	المطلب الأول: مفهوم النوافذ والفروع الإسلامية وشروط فتحها في المصارف التقليدية
145	المطلب الثاني: أهداف النوافذ والفروع الإسلامية وأسباب إنشائها
149	المطلب الثالث: الحكم الشرعي لإنشاء النوافذ الإسلامية ومتطلبات فتحها
157	المطلب الرابع: تحديات النوافذ والفروع الإسلامية
160	خلاصة الفصل
313 – 162	الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية
162	تمهيد
163	المبحث الأول: نظرة عامة على السوق المصرفية الجزائرية
163	المطلب الأول: المصارف المكونة للسوق المصرفية الجزائرية
170	المطلب الثاني: تطور الإصلاحات المصرفية في الجزائر
177	المطلب الثالث: التطورات التشريعية للصيرفة الإسلامية في الجزائر
184	المطلب الرابع: تحديات النظام المصرفي الجزائري
192	المبحث الثاني: واقع آليات دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية
193	المطلب الأول: واقع الدمج عن طريق إنشاء بنك جديد
223	المطلب الثاني: واقع الدمج عن طريق إنشاء نوافذ وفروع إسلامية
260	المطلب الثالث: واقع الدمج عن طريق تقديم خدمات إسلامية بالتزامن مع الخدمات التقليدية
266	المبحث الثالث: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع الراهن والمعوقات وسبل النجاح

قائمة المحتويات

267	المطلب الأول: تطور الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية
274	المطلب الثاني: معوقات الصيرفة الإسلامية في الجزائر
279	المطلب الثالث: عوامل ومتطلبات نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر
287	خلاصة الفصل
296-288	خاتمة
320-297	قائمة المراجع

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1)	أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية	18
(2)	قائمة المصارف والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر	169
(3)	عدد المصارف والمؤسسات المالية الناشطة	170
(4)	حصة كل من المصارف العمومية والخاصة من إجمالي الودائع المصرفية خلال الفترة من 2015-2023	185
(5)	حصة كل من المصارف العمومية والخاصة من إجمالي القروض المصرفية خلال الفترة من 2015-2023	186
(6)	معدل القروض المتعثرة لكل من المصارف العمومية والخاصة	188
(7)	تطور عدد الوكالات في القطاع المصرفي الجزائري من 2015 إلى 2023	190
(8)	التواريخ الرئيسية لمصرف البركة الجزائري	195
(9)	صيغة التمويل المعتمدة على المنتجات التي يقدمها مصرف البركة الجزائري	200
(10)	تطور أصول مصرف البركة الجزائري (2016-2023)	201
(11)	تطور حجم الودائع لدى مصرف البركة (2016-2023)	203
(12)	تطور حجم التمويلات في مصرف البركة الجزائري (2016-2023)	204
(13)	صنع التمويل المعتمدة على المنتجات التي يقدمها مصرف السلام الجزائري	209
(14)	تطور حجم ميزانية مصرف السلام الجزائري (2016-2023)	211
(15)	تطور حجم الودائع لدى مصرف السلام (2016-2023)	212
(16)	تطور حجم التمويلات في مصرف السلام الجزائري (2016-2023)	214
(17)	نسبة المصارف الإسلامية إلى إجمالي المصارف الناشطة في السوق المصرفية الجزائرية	216
(18)	تطور عدد وكالات المصارف الإسلامية إلى إجمالي عدد الوكالات في القطاع المصرفي الجزائري	217
(19)	مقارنة حجم ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع القطاع المصرفي	219
(20)	مقارنة حجم تمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي تمويلات القطاع المصرفي	221
(21)	بعض مؤشرات أداء المصرف الوطني الجزائري (BNA) في مجال الصيرفة الإسلامية	225
(22)	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في المصرف الوطني الجزائري	227
(23)	بعض مؤشرات أداء المصرف الخارجي الجزائري في مجال الصيرفة الإسلامية	230
(24)	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في المصرف الخارجي الجزائري	232
(25)	بعض مؤشرات أداء القرض الشعبي الجزائري (CPA) في مجال الصيرفة الإسلامية	235
(26)	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في القرض الشعبي الجزائري (CPA)	237
(27)	بعض مؤشرات أداء (BADR) في مجال الصيرفة الإسلامية	240

قائمة الجداول

242	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بالإجمالي في مصرف الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)	(28)
245	بعض مؤشرات أداء مصرف التنمية المحلية (BDL) في مجال الصيرفة الإسلامية	(29)
247	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في مصرف التنمية المحلية (BDL)	(30)
250	بعض مؤشرات أداء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) في مجال الصيرفة الإسلامية	(31)
251	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)	(32)
255	بعض مؤشرات أداء النافذة الإسلامية البراق لمصرف ABC الجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية	(33)
256	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في مصرف ABC الجزائر	(34)
259	بعض مؤشرات أداء النافذة الإسلامية في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر (HBTF)	(35)
262	بعض مؤشرات أداء مصرف تراست الجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية	(36)
263	حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في مصرف تراست الجزائر	(37)
267	تطور عدد وكالات الصيرفة الإسلامية في الجزائر مقارنة بإجمالي وكالات القطاع المصرفي للفترة (2019-2023).	(38)
269	تطور ودائع الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي الودائع المصرفية في الجزائر (2020-2023)	(39)
271	قائمة تطور منتجات التمويل الإسلامي في الجزائر	(40)
272	تطور تمويلات الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي الودائع المصرفية في الجزائر (2020-2023)	(41)

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1)	مصادر الأموال في المصارف الإسلامية	31
(2)	أنواع المصارف المكونة للسوق المصرفية التقليدية	102
(3)	مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية	122
(4)	حصة المصارف الإسلامية من إجمالي المصارف في السوق المصرفية الجزائرية	216
(5)	عدد الوكالات في المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية	218
(6)	مقارنة حجم الودائع في المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية	220
(7)	مقارنة حجم التمويلات في المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية	222
(8)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في المصرف الوطني الجزائري (BNA) من 2021-2023	228
(9)	تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في المصرف الخارجي الجزائري (BEA) لسنتي 2022 و 2023	232
(10)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في القرض الشعبي الجزائري (CPA) للفترة الممتدة 2022-2024	238
(11)	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بالإجمالي في مصرف الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) لسنة 2024	243
(12)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف التنمية المحلية (BDL) لسنتي 2023 و 2024	247
(13)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط (CNEP) لسنتي 2021 و 2022	252
(14)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف ABC الجزائر في الفترة الممتدة من 2021-2023	257
(15)	مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف تراست الجزائر (2019-2021)	264
(16)	مقارنة تطور عدد وكالات الصيرفة الإسلامية في الجزائر بإجمالي وكالات القطاع المصرفي للفترة (2019-2023).	268
(17)	مقارنة ودائع الصيرفة الإسلامية بإجمالي الودائع في القطاع المصرفي الجزائري للفترة (2019-2023)	270
(18)	مقارنة التمويل الإسلامي بإجمالي التمويلات في القطاع المصرفي الجزائري للفترة (2020-2023)	273

المقدمة

تعتبر الصّيرفة الإسلامية من أبرز الاتجاهات الماليّة التي حظيت باهتمام كبير في العقود الأخيرة، حيث لاقت نجاحًا وانتشارًا واسعًا في مختلف دول العالم، خاصة بعد الأزمة الماليّة العالميّة 2008 والتي أثبتت هشاشة الصّيرفة التقليديّة، وأدت إلى بروز هذا النوع من الصّيرفة كبديل وحل للكثير من سلبات التمويل المصرفي التقليدي المعتمد على الفائدة أخذًا وعطاءً، وقد دفع ذلك العديد من المصارف التقليديّة في الدّول الإسلاميّة وغير الإسلاميّة إلى فتح نوافذ وفروع إسلاميّة، إلى جانب التّوسع في إنشاء مصارف إسلاميّة جديدة.

والجزائر باعتبارها دولة تعتمد في مواردها الماليّة بشكل أساسي على الجباية البتروليّة في تمويل الاقتصاد، وفي ظل ما تعانيه من أزمات دورية نتيجة التذبذبات المستمرة في الأسعار العالميّة للنفط، تسعى دائما إلى تنويع مصادر التمويل في الاقتصاد الوطني، وباعتبارها دولة إسلاميّة فقد عملت في السّنوات الأخيرة على تبني الصّيرفة الإسلاميّة كأحد الحلول التي من شأنها أن تؤدي إلى تعبئة المدّخرات الوطنيّة، وجذب الكتلة التقديّة المتواجدة في السّوق الموازية، بالإضافة إلى طرح صيغ تمويلية جديدة متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة تُساعد على تنشيط العمليّة الاستثمارية في الجزائر، خاصة وأنّ هذا النوع من الصّيرفة يُلبي رغبة شريحة واسعة من المجتمع الجزائري تبحث عن بديل تمويلي وتفضل المعاملات المصرفية الإسلاميّة بعيدًا عن الفوائد الرّبويّة، نظرا لتوجهاتهم الإسلاميّة ومراعاةً للبعد الشّرعّي والأخلاقي لهم.

وفي هذا الإطار أصدرت السّلطات الجزائريّة بعض الأنظمة المساعدة على تنظيم وتقنين العمل المصرفي الإسلامي لتصبح أكثر ملائمة ووضوحا، وهي تشهد من حين لآخر بعض التّعديلات والتّحيينات، حيث كانت البداية بقانون النّقد والقرض 90-10، الذي فتح المجال أمام إنشاء مصارف إسلاميّة جديدة، مروراً بالنّظام 18-02 المتضمن قواعد ممارسة العمليّات المصرفية المتعلّقة بالصّيرفة التّشاركية من طرف المصارف والمؤسسات الماليّة، ثم النّظام 20-02 المحدد للعمليّات البنكية المتعلّقة بالصّيرفة الإسلاميّة وقواعد ممارستها، وصولاً إلى القانون التّقدي

مقدمة

والمصرفي رقم 23-09 الذي جاء لتكريس الطّابع الرسمي لها، فكانت هذه النّصوص القانونية بمثابة الإطار التنظيمي الذي يحدد شروط تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية وضوابط مراقبتها الشرعية والمحاسبية.

وانطلاقاً من ذلك، شهدت السّوق المصرفية الجزائرية دجماً تدريجياً للخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق اعتماد آليات مختلفة، من بينها إنشاء مصارف إسلامية جديد أو فتح فروع ونوافذ إسلامية تابعة للمصارف التقليدية، أو تقديم خدمات إسلامية بالتوازي مع الخدمات التقليدية داخل المصارف التقليدية نفسها، وقد مكّن هذا التنوع في آليات الدّمج من توسيع قاعدة الصّيرفة الإسلامية، وإتاحة منتجات متنوعة للأفراد والمؤسسات، مع السّعي لتعزيز ثقة المتعاملين واستقطاب موارد مالية جديدة تساهم في تنمية القطاع المصرفي ككل.

إنّ هذه التّطورات تثير التّساؤل حول مدى نجاح دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية، ومدى قدرتها على تجاوز المعوقات التي تعترضها، وكذا العوامل الكفيلة بضمان اندماجها الفعلي في تلك السّوق، وهو ما تسعى هذه الدّراسة إلى معالجته من خلال الإجابة عن الإشكاليّة التالية:

-هل ساهمت طرق دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر في تحقيق اندماج فعليّ لتلك الخدمات داخل السّوق المصرفيّة الجزائرية؟

التّساؤلات الفرعيّة:

ولتبسيط الإشكاليّة المطروحة، يمكن طرح التّساؤلات الفرعيّة التالية:

- ✓ ما هي آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة؟
- ✓ كيف تجسّد هذا الدّمج فعليّاً على أرض الواقع في السّوق المصرفيّة الجزائريّة؟
- ✓ إلى أي حدّ أسهم دمج الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر في تنويع المنتجات المصرفيّة وتوسيع قاعدة المتعاملين؟
- ✓ ما أبرز العوامل المحددة لنجاح أو فشل تجربة دمج الصّيرفة الإسلامية في المصارف التقليديّة؟

فرضيات الدّراسة:

مقدمة

- ✓ فتح التّوافذ والفروع الإسلامية في المصارف التّقليدية يمثل المدخل الأكثر فعالية لدمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة مقارنة مع آليّة الدّمج عن طريق فتح مصارف إسلامية جديدة أو الدّمج عبر تقديم المصارف التّقليدية لخدمات مصرفية إسلامية بالتّزامن مع الخدمات التّقليدية.
- ✓ نجاح دمج الصّيرفة الإسلامية في المصارف التّقليدية، يمكن أن يُسهم في استقطاب الأموال من السّوق الموازية وبالتالي جذب الودائع للتّظام المصرفي وتمويل الاقتصاد؛
- ✓ عدم نجاح دمج الخدمات المصرفيّة الإسلامية في السّوق المصرفيّة في الجزائر لا يعود بالدرجة الأولى إلى نوع آليّة الدّمج المتبعة بل يعود إلى كثرة المعوقات التي تعترض تطبيق هذا النّوع من الصّيرفة في الجزائر.

أهداف الدّراسة:

- تسعى هذه الدّراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:
- ✓ التعرف على واقع الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر؛
- ✓ توضيح كيفية دمج الخدمات المصرفيّة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائرية.
- ✓ تحليل القوانين والتّشريعات التي اعتمدت لتطبيق وتنظيم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر.
- ✓ إبراز مختلف العوائق التي قد تعيق تطبيق الصّيرفة الإسلامية في الجزائر وآليات تحقيقها.
- ✓ تقديم أهم العوامل التي تُساعد على نجاح دمج الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائرية.

أهميّة الدّراسة:

تنبع أهمية هذه الدّراسة من أهمية موضوع المصارف الإسلامية ذاته، باعتباره أحد التّوجهات الماليّة الحديثة ذات الأثر العالمي، و من حداثة تجربة الصّيرفة الإسلامية في الجزائر واهتمام الدّولة بتطوير هذا القطاع، حيث سعت هذه الأخيرة إلى تعزيز الصّيرفة الإسلامية داخل المصارف التّقليدية من خلال فتح نوافذ وفروع إسلامية، إلى جانب التّشجيع على إنشاء مصارف إسلامية جديدة، بهدف تنويع مصادر التّمويل وامتصاص الكتلة النّقديّة المتداولة في

مقدمة

السّوق الموازية، كما تبرز أهميتها في الاستجابة لتطلعات شريحة واسعة من المجتمع الجزائري التي تفضل التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بعيداً عن المعاملات الربوية، مما يساهم في زيادة الثقة بالنظام المصرفي وتعزيز دوره في خدمة الاقتصاد الوطني.

أسباب اختيار الموضوع

- ✓ الرغبة والميول الشخصي للبحث في المواضيع ذات الصلة بالصيرفة الإسلامية
- ✓ الاقتناع التام بأهمية الموضوع وحداثه على مستوى الجزائر
- ✓ في ظل توجه الجزائر إلى تنويع الاقتصاد بعيداً عن المحروقات، تبرز الصيرفة الإسلامية كبديل جيد لجذب الأموال وتنشيط الاقتصاد الوطني.
- ✓ اختيار هذا الموضوع يُساهم في دعم البحوث الأكاديمية

منهج الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، لعرض تأصيل الجوانب النظرية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وتحليل آليات دمج خدماتها ضمن السوق المصرفية، كما تم توظيف منهج دراسة الحالة للوقوف على واقع دمج تلك الخدمات في السوق المصرفية الجزائرية، بالإضافة إلى المنهج المقارن لإجراء المقارنة بين حجم الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية داخل كل مصرف، وكذا مقارنة النشاط الكلي للصيرفة الإسلامية في الجزائر بإجمالي النظام المصرفي.

الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات التي تناولت موضوع الصيرفة الإسلامية من جوانب مختلفة، وفيما يلي نستعرض أهم ما يتصل بموضوع دراستنا:

أولاً: الدراسات باللغة العربية

1- دراسة موسى أحمد عبيدي عمر بعنوان: "متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، قسم الاقتصاد الاسلامي، جامعة مولانا مالك ابراهيم، سنة 2016، وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان متطلبات التحول من خلال دراسة ميدانية لمصرف الجمهورية بطبرق، حيث خلصت الدراسة إلى أن نجاح العملية يتطلب استقراراً أمنياً، وتعيين مراقب شرعي، إضافة إلى متطلبات قانونية وإدارية، فضلاً عن دور الإعلام وتدريس الاقتصاد الإسلامي بالجامعات، كما أظهرت أنّ أبرز العقبات تكمن في غياب هذه المتطلبات.

2- دراسة قمومية سفيان بعنوان: النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية كمدخل للتحويل للمصرفية الإسلامية - عرض تجارب دولية-، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2019. تناولت هذه الدراسة إمكانية التحول الجزئي عبر فتح نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية، مع استعراض تجارب دولية، واستشراف واقع التجربة الجزائرية، وقد خلصت إلى أنّ النوافذ الإسلامية تُعد مدخلاً أساسياً لتدرج المصارف التقليدية نحو الصّيرفة الإسلامية، ويستلزم ذلك خطة محكمة ورقابة شرعية وداخلية، إضافة إلى بيئة تنظيمية مناسبة، وهو ما ينطبق أيضاً على الجزائر حتى تتمكن المصارف التقليدية من تطبيق ذلك المدخل.

3- دراسة منير خطوي، مبارك لسلوس بعنوان: النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مقال منشور في مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 13، العدد 2، 2020. تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع ومتطلبات تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي عبر مدخل النوافذ الإسلامية في الجزائر من خلال دراسة إحصائية على ثلاث مصارف عمومية وهي CNEP، BDL وBADR العاملة بولاية غرداية والمعنية بفتح النوافذ الإسلامية.

وقد خلصت نتائج الدّراسة أن نجاح التّوافذ الإسلامية في المصارف العمومية الجزائرية مرهون بتوفير مجموعة من المتطلبات الضّرورية، على غرار إصدار قانون خاص بالصّيرفة الإسلامية، وأن يخضع العمل المصرفي الاسلامي لمراقبة هيئة الرّقابة الشّرعية، وتطوير الموارد البشرية لفهم طبيعة العمل المصرفي الإسلامي وضوابطه الشّرعية.

4- دراسة خالد سالم العازمي بعنوان: تحول المصارف التّقليدية إلى مصارف إسلامية (الكويت أنموذجا)، مقال

منشور في مجلة الفراند في البحوث الإسلامية والعربية، جامعة الأزهر، مجلد 41، 2021.

تهدف هذه الدّراسة إلى التّعرف على كيفية تحول المصارف التّقليدية إلى مصارف إسلامية ومنهجية هذا التّحول، إضافة إلى دراسة الإجراءات والقواعد المتعلقة بتحول المصارف التّقليدية في الكويت، ودراسة العلاقة الشّرعية بين المصرف والمؤسسات والمساهمين، وقد خلصت التّائج إلى أنّ التّحول الكلّي في جميع مؤشرات السيولة والرّبحية والنّشاط يؤدي إلى تحسين كفاءة المصرف، في حين أن التّحول الجزئي عبر التّوافذ الإسلامية يساهم في تحسين العمليات التّشغيلية، لكنه قد لا يكون كافياً لتحقيق التّحول الكامل، مما تستدعي الضّروة إلى الاستفادة من التّجارب السّابقة التي اعتمدت على التّحول التدريجي، سواء جزئياً عبر التّوافذ أو كلياً عند تطبيق الصّيرفة الإسلامية بالكامل.

5- دراسة أسّمع سفيان بعنوان: "التّحول إلى الصّيرفة الإسلامية في الجزائر -الواقع والآفاق-، مذكرة تخرج لنيل

شهادة الدكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2022.

تهدف هذه الدّراسة إلى تبيان عملية تحول المصارف التّقليدية إلى الصّيرفة الإسلامية في الجزائر، سواء بالتّحول الجزئي عبر التّوافذ أو التّحول الكلّي من خلال إنشاء مصارف إسلامية جديدة، وهو ما اعتمدته التّجربة الجزائرية، كما هدفت الدّراسة إلى إبراز جهود الدّولة بدءاً من إصلاحات قانون التّقد والقرض 90-10 إلى غاية النّظام 20-02 المتعلق بتنظيم العمليات البنكية الإسلامية، وقد توصلت الدّراسة إلى أنّ هذا التّحول يسعى إلى دمج الصّيرفة الإسلامية في المنظومة المالية عبر خطوات تدريجية تجمع بين التّشريعات والممارسة العملية.

6- دراسة بوعبد الله بطاهر بعنوان: "نماذج تحول المصارف التقليدية للعمل في مجال الصّيرفة الإسلامية" مذكرة تخرج لنيل شهادة الدكتوراه، علوم إقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2023.

تناولت الدراسة تحليل نماذج تحول المصارف التقليدية نحو الصّيرفة الإسلامية وأثرها على الأداء، مستعرضة ظاهرة التّحول، وأسبابها ومعوقاتهما، في حين ركز الجانب التطبيقي على بعض المصارف السعودية بين 1991 و2020 وفق نماذج التّحول الكلي والتّحول الجزئي، وفتح النّوافذ الإسلامية، مع تقييم الأداء باستخدام نسب السيولة العامة، الرّبحية، والقروض المتعثرة، بالاعتماد على اختبار المتوسطات وتحليل التّباين، وقد توصلت الدراسة إلى أنّ التّحول للصّيرفة الإسلامية له تأثير على الأداء بدرجات متفاوتة، دون فروق جوهرية مرتبطة بنموذج التّحول، غير أنّها انحصرت في التجربة السعودية فقط دون التّطرق إلى واقع الأسواق المصرفية الأخرى.

ثانياً: الدراسات باللّغة الأجنبية

1- دراسة Viktoriia Stoika بعنوان: Integration of Islamic banking in the national banking sector: foreign experience "دمج الصّيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي الوطني: تجارب أجنبية"، SHS Web of Conferences، المجلد 65، العدد 1، 2019.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دمج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الوطني من خلال دراسة تجارب دولية مثل بريطانيا وألمانيا وكازاخستان واوزبكستان، وتحديد أشكال الدّمج سواء عبر نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية أو دخول مباشر للمصارف الإسلامية الأجنبية، وقد توصلت الدراسة إلى أنّ نجاح الدّمج يتطلب أطراً تنظيميّة مناسبة، بنية تحتية فعّالة، توعية العملاء، وتعزيز التّعاون الدّولي، كما أبرزت أنّ المصارف الإسلامية تمتلك ميزات تنافسيّة مقارنة بالمصارف التقليدية، مما يتيح لها المشاركة الفعّالة في الأسواق العالمية رغم خصوصية عملياتها وصعوبات التّكيف مع المعايير الدولية.

2- دراسة Mohammad Hudaib بعنوان: Are Islamic Windows of Conventional Banks Still Relevant in the Landscape of Islamic Banking ? "هل مازالت النّوافذ الإسلامية في

المصارف التقليدية ذات صلة في قطاع الصيرفة الإسلامية؟"، مجلة التعاون الاقتصادي والتنمية، مجلد 46، العدد 1، 2025.

تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف دور التوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، وتحليل العوامل التي ساهمت في إنشاء هذه التوافذ، بالإضافة إلى تقييم آثارها على نمو الصيرفة الإسلامية والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وقد توصلت الدراسة إلى أنّ هناك أربعة عوامل رئيسية ساهمت في زيادة التوافذ الإسلامية: القيود القانونية، الدوافع الاقتصادية، الدوافع الاستراتيجية، والقدرة التنظيمية للمصارف، كما توصلت إلى أنّ التوافذ الإسلامية ساهمت في توسيع الوصول إلى المنتجات الصيرفة الإسلامية، وتعزيز المنافسة، وتحفيز الابتكار، ومحاولة تمهيد الطريق لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية كاملة.

ثالثاً: ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

تتميز هذه الدراسة بتركيزها على واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية، من خلال دراسة الآليات المتبعة في عملية الدمج، فقد تم تحليل كل من واقع المصارف الإسلامية والتوافذ والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مع استعراض الخدمات التي تُقدمها، إضافةً إلى تحليل بعض مؤشرات الأداء الضرورية لقياس حصيلة نشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر، سواءً على المستوى الكلي ضمن النظام المصرفي أو داخل كل مصرف على حده، مع مقارنتها بحجم الصيرفة التقليدية داخل المصرف نفسه، وهو ما يميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات التي غالباً ما اقتصرت بالجانب الوصفي للتشريعات أو الخدمات، أو ركزت على مصرف واحد دون التعمق في قياس الأداء، والمقارنة الكمية بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية.

تقسيمات الدراسة:

من أجل الإجابة عن الإشكالية الرئيسية للدراسة، تم تقسيمها إلى أربعة فصول أساسية تتقدمهم مقدمة وتنتهي بخاتمة وذلك على النحو الآتي:

- الفصل الأول: مدخل شامل حول المصارف الإسلامية، وقد تناول هذا الفصل عرضاً مفصلاً للإطار النظري للمصارف الإسلامية متضمناً ماهيتها، والخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدمها، فضلاً عن مختلف صيغ التمويل الإسلامي.
- الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية، حيث تم التطرق أولاً إلى الجانب النظري للسوق المصرفية التقليدية، ثم عرض آليات الدمج من خلال تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي ويكون بذلك تم التحول الكلي بظهور مصرف إسلامي جديد، والدمج عبر فتح النوافذ والفروع الإسلامية وهنا يكون التحول جزئياً من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية.
- الفصل الثالث: تضمن واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية، من خلال تقديم نظرة عامة عن السوق المصرفية الجزائرية، ثم تحليل واقع الدمج عبر ثلاث آليات: إنشاء مصرف إسلامي جديد، فتح نوافذ وفروع إسلامية داخل المصارف التقليدية، وتقديم خدمات إسلامية بالتوازي مع الخدمات التقليدية، وأخيراً تناول الفصل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع الراهن والمعوقات ومتطلبات النجاح.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات والتمويل

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تمهيد:

شهدت المصارف الإسلامية تطوراً ملحوظاً في تنوع وتوسع نطاق خدماتها، فقد أصبحت تضم توليفة متكاملة من الخدمات المصرفية التي تلبي حاجات الأفراد والمؤسسات، تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، خاصة في ظل اعتبارها بديل تمويلي واقتصادي يجمع بين الأبعاد الشرعية والوظائف المصرفية الحديثة، وتعدد هذه الخدمات بدءاً بالخدمات التقليدية المعاد هيكلتها وفق قواعد الشريعة الإسلامية، مروراً بالخدمات الاجتماعية التي تميز المصارف الإسلامية عن غيرها، وصولاً إلى الخدمات التمويلية المتمثلة في صيغ التمويل الإسلامية المختلفة، سواء تلك المبنية على المشاركات، أو المديونية أو التكافل، وهو ما يعكس الطابع الشمولي المميز للمصارف الإسلامية، وبناءً على ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في كل مبحث ما يلي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية

المبحث الثاني: الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية

المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية

تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية، حيث جاءت كبديل شرعي للمصارف التقليدية التي تقوم على الفائدة الربوية المحرمة شرعاً، ويعد هذا المبحث بمثابة مدخل لفهم طبيعة المصارف الإسلامية، وتميزها عن باقي المصارف التقليدية، حيث يشمل كل من التعاريف الخاصة بالمصارف الإسلامية، خصائصها وأهدافها، إضافةً إلى الفروق الجوهرية بينها وبين المصارف التقليدية، ثم بيان مصادر الأموال لديها وكيفية تماشيها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية المصارف التقليدية والإسلامية

ظهرت المصارف الإسلامية تلبيةً لحاجات المجتمعات الإسلامية الملحة لمؤسسات مصرفية تتوافق في معاملاتها مع الشريعة الإسلامية، ويكون مبدؤها الأول رفض التعامل بالفائدة الربوية أخذاً وعطاءً، فظهرت هذه المصارف بداية كمبادرات محدودة في بعض الدول الإسلامية لتتطور تدريجياً إلى مؤسسات مالية مصرفية معترف بها دولياً، حتى أن بعض الدول غير الإسلامية لجأت إلى تطوير فكرة التعامل بالخدمات والمنتجات الإسلامية، نتيجة الإقبال الواسع والمتزايد على هذه الخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

أولاً: مفهوم المصارف الإسلامية

تعددت واختلفت التعاريف المتعلقة بالمصارف الإسلامية، غير أنها اتفقت على كونها مؤسسة مالية لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، ومن أهم هذه التعاريف نذكر الآتي:

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

هناك من عرّف المصارف الإسلامية بأنها "تلك المصارف أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً"¹.

وتعرف أيضا بأنها: "مؤسسات مالية إسلامية، تقوم بمزاولة النشاط المصرفي والاستثماري في ظل تعاليم الإسلام، فهي تقوم بجمع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية في حدود نطاق الضوابط الشرعية الإسلامية"².

كما تم تعريفها بأنها مؤسسات مالية مصرفية تمارس المهنة المصرفية وفق فنونها وأساليبها المصرفية ونظمها الشرعية، وتقبل الودائع من الناس على أساس قاعدتي الخراج بالضمان* والغرم بالغنم**، ثم توظيفها في التجارة والاستثمار طبقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها التفصيلية³.

وهناك من عرّف المصارف الإسلامية كذلك بأنها مؤسسة مالية إسلامية، تُقدم الخدمات المصرفية والمالية، وتقوم بتجميع الأموال واستثمارها، كما تهدف لتحقيق العدالة في توزيع الثروة من خلال تجنب التعامل بالفائدة الربوية وتمنع أي معاملة تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث تضمن استثمار الأموال في مشاريع ناجحة مع مقترضين موثوق بهم، مع العمل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة حسب طبيعة صيغة العقد والمعاملة المالية التي تم في إطارها المشروع⁴.

¹ رويدة أيوب المشني، مآب معاوية ناشف، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، ورقة عمل ضمن مؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، كلية الشريعة جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2018، ص7.

² محمد عبد المنعم أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص17. *الخراج بالضمان: أصل هذه القاعدة هي جزء من حديث نبوي ترويه عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قد ابتاع غلاماً واستعمله وربح من غلته، ثم وجد به عيباً، فاختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى برده إلى صاحبه، فقال صاحب الغلام: قد استغل غلامي، يريد أخذ هذه الغلة، فقال صلى الله عليه وسلم: "الخراج بالضمان".

ومعنى "الخراج بالضمان": أي، ما يخرج من المبيع من ربح، فهو للمشتري على مقابلة كون المبيع في ضمانه، فكان الشارع جعل الزوائد في معارضة خطر الضمان عند تقدير التلف، في مثال كأن اشترى سيارة وقبضها ثم بانت معيبة، فله حق الرد بالعيب، وليس للبائع أن يطالبه بالأجرة مقابل الانتفاع بها خلال الفترة التي كانت في يده، إذ لو تلفت قبل الرد لكانت من ضمان المشتري، ولا رجعة له على البائع، فجعل هذا مقابل هذا.

**الغرم بالغنم: أي أن التكاليف والخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من ينتفع به شرعاً، أي أن من ينال نفع شيء وجب أن يتحمل ضرره.

³ عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، 2008، ص105.

⁴ رقية عبد الحميد شرون، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية والبنوك التجارية مع التركيز على خطر السيولة، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2018، ص ص 87، 88.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

ومن خلال ما سبق من التعاريف نجد أنّها تتفق في كون المصارف الإسلامية مؤسسات مالية نقدية، تقوم بخدمات وأعمال مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتسعى إلى تعبئة مواردها وتوظيفها في مشاريع حلال، وبالتالي عدم التعامل بالربا أخذًا وعطاءً، ومما يحقق في الأخير التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرفاه للمجتمع الإسلامي.

ثانيًا: نشأة المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية على مبادئ الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، فمن الصعب تحديد نقطة الانطلاق لنشاط هذه المصارف، فقد مرت بعدة أشكال ومراحل قبل أن تظهر في صورتها الحالية التي تميزها عن باقي مؤسسات التمويل، حيث يعود التطور التاريخي للعمل المصرفي الإسلامي إلى سنة 1940 في ماليزيا عندما أنشأت صناديق للإدخار تعمل بدون فائدة، ثم في سنة 1950 بدأ التفكير المنظم يظهر في باكستان لوضع أساليب وتقنيات تمويلية إسلامية¹، حيث تأسست مؤسسة تستقبل الودائع من مالكي الأراضي لتقدمها إلى الفقراء المزارعين دون أن يتقاضى أصحاب هذه الودائع أي عائد على ودائعهم، ولكن بسبب عدم وجود كوادر مؤهلة من العاملين، وعدم الإقبال بالشكل الكافي على الإيداع لدى المؤسسة فقد تم إغلاقها مطلع الستينيات².

وعلى الرغم من أن معظم الدراسات التي تناولت نشأة المصارف الإسلامية قد أشارت إلى أنّ فكرة المصارف الإسلامية انطلقت من ماليزيا وباكستان وحتى مصر إلا أنه في حقيقة الأمر كانت أول فكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر، فلم يتبادر في الأذهان إلى إمكانية وجود كتابات قبل فترة الأربعينات تدعو إلى فكرة المصرفية الإسلامية، فهناك مقالة يرجع تاريخها إلى نهاية عشرينات القرن العشرين تدعو إلى تأسيس مصرف قائم على القواعد الإسلامية، وقد ظلت هذه المعلومة مجهولة على مدار نحو ثلث قرن مما يدل على ضعف تغطية المصادر على كافة أنحاء العالم الإسلامي، وقد شملت هذه المقالة إلى الدعوة بفتح مصرف أهلي يؤسس على القواعد الإسلامية المقررة في الفقه

¹ حكيم حمود فليح الساعدي، ثورة صادق حمادي المبرجي، محمد حسن عبد الكريم الحلي، المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية، ط1، دار بغداد للكتاب، بغداد، 2019، ص ص 22، 23.

² عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998، ص 176.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الإسلامي ويسير بأسلوب المصارف العصرية برؤوس أموال الأثرياء من المسلمين في المدن الكبرى الجزائرية، وقد لاقت هذه الدعوة والتي كانت من قبل الشيخ أبو اليقظان ترحاباً كبيراً من رجال الأعمال بمدينة الجزائر، وقد قاموا بتقديم ملف بالكامل سنة 1928 لإنشاء مصرف باسم "المصرف الإسلامي الجزائري"، ولكن سلطات الاحتلال الفرنسية آنذاك رفضت المشروع، فقد رأت أنه يُشكل خطراً على مصالحها الحيويّة ومصالح المعمرين والمصارف التقليديّة التي تقوم على الفائدة الربويّة¹، وبذلك لم تخرج الفكرة إلى النور ولم يتم إنشاء مصرف إسلامي حقيقي على أرض الواقع إلى غاية سنة 1963 حيث كانت المحاولات جادة للتخلص من المعاملات المصرفيّة الربويّة وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية بما يتفق وقواعد الشريعة الإسلاميّة، فكانت المحاولة في تلك السنّة بإنشاء مصارف الإدخار المحليّة بإقليم الدقهلية في مصر بمدينة ميت غمر، وكانت التجربة على يد عالم الاقتصاد الإسلاميّ الدكتور أحمد النجار، وقد دُعمت التجربة من قبل بعض المسؤولين السياسيين والمفكرين الإسلاميين، فانتشرت في مواقع جديدة حيث تم إنشاء خمسة تجارب مماثلة لتجربة ميت غمر في خمس مدن أخرى فكانت بمثابة فروع للمصرف تمثل وحداته اتحاداً يحمي هذه الوحدات ويدعمها، فقد كانت مهمة مصارف الإدخار المحليّة هي تحقيق التنمية الاجتماعيّة المحليّة، وتعميق نشر الرشد الاقتصادي بين الأفراد، غير أنّ التجربة تعرضت لمؤامرة مزدوجة أدت بها إلى الفشل والتعطل بسبب الإشاعات المعرّضة التي أثّرت حولها، وتم إيقاف العمل بها سنة 1967، حيث وضعت المصارف التقليديّة يدها عليها وأدخلت فيها الفائدة وتكون بذلك قد قضت على مقومها الإسلامي².

وفي سنة 1968 قامت جامعة أم درمان الإسلاميّة بمحاولات تحضيريّة لتنفيذ تجربة مصرف إسلامي في السودان بالتعاون مع المصرف المركزي السوداني وتم تكوين فريق عمل لإنجاز الدراسة، وبقيت مجرد محاولة ولم يتم الإنشاء الفعلي، ثم بعد ذلك واكبت فترة السبعينات تصاعداً كبيراً في الخطوات التنفيذيّة لإنشاء المصارف الإسلاميّة، ففي سنة 1971 صدر قانون إنشاء مصرف ناصر الاجتماعي، وقد نص في مادته الثالثة على عدم تعامل المصرف بالفائدة أخذاً وعطاءً،

¹ عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلاميّة: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، دراسات إقتصادية، مجلد 19، العدد 2، 2013، ص: 4-6.

² أحمد النجار، حركة البنوك الإسلاميّة حقائق الأصل واوهام الصورة، ط1، شركة سيرينيت، مصر، 1993، ص: 47-65.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

وفي مادته الثالثة عشر نص على استثناء المصرف من خضوعه لقوانين المصارف والائتمان، أما في سنة 1972 أعدت جمهورية مصر دراسة اقتصادية شرعية تقوم على إقامة نظام المصارف الإسلامية، دعي إلى مناقشتها خبراء من 22 دولة من دول الأعضاء بالمؤتمر الإسلامي، وقد عاجلت الدراسة وضع خطة لإقامة مصرف إسلامي دولي ومصارف إسلامية محلية واتحاد دولي للمصارف الإسلامية¹.

وفي سنة 1974 تم إنشاء المصرف الإسلامي للتنمية بالسعودية، تلاه مصرف دبي الإسلامي سنة 1975، ثم في سنة 1977 تم إنشاء مصرف فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي ومصرف فيصل الإسلامي المصري من نفس السنة، أما في الأردن فكانت البداية بالمصرف الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار سنة 1978²، وفي سنة 1978 أنشئ مصرف البحرين الإسلامي، وسنة 1982 أنشئ مصرف فيصل الإسلامي البحريني، وتم إنشاء أول مصرف إسلامي في قطر سنة 1982³، وقد كانت هذه السنة حافلة بإقامة المصارف والمؤسسات الإسلامية في العديد من الدول، وقد توالى بعدها ازدهار الصيرفة الإسلامية وتزايد عدد المصارف الإسلامية والفروع والتوافد الإسلامية في المصارف التقليدية في العالم الإسلامي وحتى العالم الغربي الذي استهواه النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية، و للاستفادة من التجربة وجلب المودعين والمتعاملين المسلمين تم انشاء مصارف إسلامية في الدول غير الإسلامية كدار المال الإسلامي بسويسرا سنة 1981 وبدأت نشاطها الفعلي في 1982/01/01، وأيضا المصرف الإسلامي الدولي بالاندانمارك الذي تحصل على الترخيص سنة 1983، ومجموعة البركة ببريطانيا سنة 1981 ولكن أغلقت من قبل المصرف المركزي البريطاني سنة 1993 بسبب مجموعة من العراقيل محتجاً على ملكية المصرف وإدارته وتركيبه المجموعة

¹ محمود الأنصاري، اسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية، الأهرامات للنشر والتوزيع، مصر، 1988 ص: 18-20.

² محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007، ص38.

³ محمود الأنصاري، اسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، مرجع سبق ذكره، ص23.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المالكة، وهي أسباب إدارية لا علاقة لها بنجاح أو فشل المصرف، كما أنشأت أيضا بلكسمبورج الشركة القابضة الدولية لأعمال الصيرفة الإسلامية سنة 1978¹.

بالإضافة إلى مصرف كبريس الإسلامي بقبرص في القسم التركي منها سنة 1982 والذي يستغله الطلبة في معهد الاقتصاد الإسلامي بقبرص لتحسين تكوينهم من أجل تطبيق أفضل لمبادئ المصارف الإسلامية².

ثالثاً: الفرق بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية

آلية عمل المصارف الإسلامية وخصائصها تفرض وجود أوجه اختلاف عديدة عن المصارف التقليدية، إلا أنه هناك مجموعة من النقاط تتشابه بها المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية.

1- أوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية

يمكن إيجاز أهم أوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في الآتي³:

- كلاهما مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الربح؛
- كلاهما وسيط مالي بين الطرفين (أصحاب الفائض وأصحاب العجز)؛
- كلاهما يتبع المعايير المهنية، والأعراف المصرفية، والقوانين السائدة فيما لا يتعارض مع الأسس القائم عليها، مثل الاحتفاظ بالسيولة وغيرها؛

¹ عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، 2000، ص ص: 80-84.

² المرجع نفسه، ص 84.

³ بالإعتماد على:

- زين خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية - دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007، ص 45.

- صبرينة كردودي وآخرون، مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية (التقليدية) من خلال دراسة حالتين هما بنك القرض الشعبي الجزائري cpa، وبنك البركة الجزائري، مجلة المنهل الاقتصادي، مجلد 1، العدد 2، الوادي، 2018، ص 107.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- كلاهما يقوم بتقديم خدمات مصرفية للعملاء، كالحسابات الجارية والتحويلات النقدية وتأجير الخزائن الحديدية وتحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين، وغيرها؛
- كلاهما يخضع لرقابة المصرف المركزي والتقييد بالقرارات الصادرة عنه فيما يتعلق بأعمال المصارف والمؤسسات المالية؛
- تتفق المصارف الإسلامية مع التقليدية في القيام ببعض أوجه الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع.

2- أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية

إنّ آلية وطبيعة العمل في كلا المصرفين التقليدي والإسلامي تفرض وجود أوجه للاختلاف متعددة، ونوضح أهمها في الجدول التالي:

الجدول رقم (1): أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية

المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي	
سلعة يتم الاتجار فيها، المال يولد المال.	وسيط للتبادل.	النظرة إلى النقود
نزعة فردية مادية للإتجار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمحرمات والمخالفات الشرعية.	النشأة
أحد مؤسسات السوق النقدي، تتعامل في الائتمان النقدي، وظيفته الأساسية قبول الودائع وتوظيفها ومنح الائتمان.	مؤسسة مالية مصرفية تستقبل الأموال على أساس قاعدتي الغرم بالغنم والخراج بالضمان واستثمارها وفق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية	المفهوم
الفائدة أساس المعاملات المصرفية	الفائدة محرمة شرعاً	المبادئ
قد تخصص في نشاط معين.	مصارف شاملة غير متخصصة في مجال أو نشاط محدد.	التخصص
اعتماد سعر الفائدة من خلال الإقراض والاقتراض.	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة.	أساس التمويل

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

صفة المتعامل معه	-دائن ومدين وهما المودع والمقترض على أساس سعر الفائدة. -مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.	-صاحب حساب جاري على أساس القرض الحسن والخراج بالضمان. -صاحب حساب استثمار مالي أي رب المال. -مشارك، مشتري وبائع، مؤجر ومستأجر (تكون في صيغ التمويل الحلال)
الضمان	يضمن دفع فوائد ثابتة على الودائع بنسبة من رأس المال، ويضمن رد أصل المال	المصرف الإسلامي لا يضمن رد أصل الودائع الاستثمارية أو ربحها، حيث يدفع جزء متفق عليه من الربح وليس من رأس المال.
صيغ العقود التمويلية	يكون التمويل بناءً على عقد قرض بين المصرف والعميل سواء قروض قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل، مقابل الحصول على فائدة من العميل.	تتعدد أشكال العقود التمويلية ومنها، المضاربة، المشاركة، بيع المراجحة، بيع السلم، الاستصناع، والتأجير التمويلي.
مجالات التوظيف	أكبر جزء من الأموال المتاحة موجه للقروض ومعظمها تجارية، وجزء منها موجه لحفظ الأوراق المالية.	أكبر جزء من الأموال المتاحة موجه للاستثمار في صيغ التمويل الإسلامي، وجزء قليل من الأموال موجه إلى محفظة الأوراق المالية، أو إلى تأسيس مشروعات استثمارية أو مرابحات دولية.
التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات	في صورة تبرعات، وقرض حسن وزكاة.
الموارد الذاتية	بإمكان المصرف التقليدي إصدار السندات والأسهم بمختلف أنواعها.	لا يستطيع إصدار السندات والأسهم الممتازة لارتباطها بفائدة ثابتة، ولكن يصدر الأسهم العادية والصكوك الإسلامية.
الرقابة الشرعية	تخضع للجهات الرقابية المنصوص عليها في قانون المصارف والائتمان بالإضافة إلى رقابة الملاك، ولا تخضع هيئة رقابة شرعية فهي تتعامل بالفائدة الربوية المحرمة شرعاً.	تخضع للجهات الرقابية المنصوص عليها في قانون المصارف والائتمان وأيضاً رقابة الملاك، إضافة إلى الرقابة الشرعية لمراقبة مدى مطابقة أعمال المصرف للشرعية الإسلامية، والرقابة الذاتية ورقابة المودعين

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الخدمات المصرفية	يؤدي المصرف الخدمة مقابل عمولة وتعتبر من مصادر الإيراد.	تؤدي المصارف الإسلامية الخدمات مقابل أجور فعالية لهذه الخدمات.
الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات المصرف، منسوبة إلى رأس المال والزمن.	يتحقق الربح بأسبابه الشرعية من المال والعمل، والضمان وفق الضوابط والأساليب الشرعية المحددة لكل سبب.
الخسارة	لا يتحمل المصرف التقليدي أي خسارة وإنما يتحملها المقرض لوحده.	تكون إمكانية تقسيم الخسارة حسب أشكال الاستثمار.
الزكاة	لا وجود لصندوق الزكاة في المصرف التقليدي	الزامية الأداء على أموال المساهمين باعتبارها من تكاليف الإنتاج، ويقوم كذلك بتحصيل الزكاة من الغير، وينفقها في مسار شرعي إسهاماً منه في تحقيق التكافل الاجتماعي

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- عادل عبد الفضيل، الربا والفائدة المصرفية -دراسة مقارنة-، ط1، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص ص 132-140.
- مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص ص 38-41.
- يزن خلف سالم العطيات، مرجع سبق ذكره، ص ص 42-44.

المطلب الثاني: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية

تتسم المصارف الإسلامية بالعديد من الخصائص والمزايا التي تميزها عن نظيرتها التقليدية، كما تسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف تشترك في بعضها وتختلف في بعضها الآخر وتنطلق من رؤية شاملة تجمع بين الربحية والمسؤولية الاجتماعية.

أولاً: خصائص المصارف الإسلامية

تختلف المصارف الإسلامية عن باقي المصارف، ويعود ذلك إلى إسهامها بمجموعة من الخصائص التي نذكرها

في الآتي:

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذًا أو عطاءً: إنّ أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية هو استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية.

- الاعتماد على مبادئ العقيدة الإسلامية: المصارف الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي، وبما أنّ الدين الإسلامي جاء منظماً لجميع الحياة البشرية الروحية والخلقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فإنّ المصارف الإسلامية تخضع للمبادئ والقيم الإسلامية والتوجهات الدينية في جميع أعمالها.

- الاستثمار في المشاريع الحلال: يعتمد المصرف الإسلامي على صيغ المشاركات العادلة التي تقوم على التعاون بين صاحب رأس المال وطالب التمويل في حالة الربح والخسارة، وهو ما يجعل نشاطه مميزاً عن النظام الربوي القائم على طلب أعلى سعر فائدة ممكن، دون الأخذ بعين الاعتبار لطبيعة المشروعات التي توظف الأموال فيها إن كانت نافعة للإنسان أو ضارة، حراماً أو حلالاً، على عكس المصارف الإسلامية التي تهدف في مجملها إلى تلبية حاجات المجتمع وتحقيق مصالحه العليا بعيداً عن كل المحرمات.

- التركيز على سلامة المشروع: بسعيها لتمويل المشاريع والسهر على تحقيقها وإنجاحها، عكس المصارف التقليدية التي بالرغم من أنها تدرس أيضاً سلامة المشروع إلا أنها ليست بنفس الأهمية مع المصرف الإسلامي، فهي لا تبحث عن إمكانية تحقيق المشروع بقدر ما تبحث عن قدرة المقترض على سداد الدين وبهذا فإنها تركز على إنتاجية المشروع عوض التركيز في القدرة المالية لصاحب المشروع والاهتمام باسترجاع القروض مع الفوائد في الوقت المحدد فقط¹.

- الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية: تعتبر هذه الخاصية من بين أهم الخصائص التي تميز المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية حيث تعتبر مصارفاً إجتماعية تعمل على إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي من خلال جمع الزكاة المفروضة شرعاً والتي تعتبر من قبيل التكاليف على الإنتاج لدى المصرف، كما تقوم هذه المصارف بدور مصارف الإدخار تعمل على جمع ودائع صغار المدخرين، وفي هذا تنمية للوعي الإدخاري لدى أفراد المجتمع، كما تقوم بتقديم القرض

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7، الجزائر، 2010، ص 306.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الحسن، بهدف توثيق الترابط والتراحم بين أفراد المجتمع، ويكون لأغراض اجتماعية، مثل الخدمات الطبية وتعليم الأطفال وحالات الزواج وسداد الديون¹.

– **الرقابة الشرعية :** وهي ميزة تنفرد بها المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية، حيث تنص المصارف الإسلامية في قوانينها الأساسية وأنظمتها الداخلية على أهمية خضوع معاملات هذه المصارف للرقابة الشرعية لضمان التزامها بالأحكام الشرعية، وتكون هذه الرقابة في شكل مستشار شرعي أو في شكل هيئة للرقابة الشرعية، وتخضع للعديد من الضوابط اللازم توفرها في العاملين على هذه الرقابة الشرعية بحيث يكونون مؤهلين تأهيلاً شرعياً وعلمياً، وعلى دراية بفقه واقع الأعمال المصرفية، والتي تتمثل في قواعد المعاملات في الإسلام وصدور العقود في الإسلام ثم الانتقال إلى الصور الحديثة للعقود في المصارف الإسلامية، وهو ما يمثل الرقابة الذاتية للموظفين بالإضافة إلى رقابة المودعين².

– **مصارف متعددة الوظائف:** فهي تعتبر مصارف شاملة تلعب دور المصارف التجارية ومصارف الأعمال ومصارف الاستثمار ومصارف التنمية، إذ تعدد أنشطتها في المعاملات والعمليات المصرفية قصيرة الأجل كالمصارف التجارية، وأيضاً المتوسطة وطويلة الأجل كالمصارف الأخرى غير التجارية.

– **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** ترفض المصارف الإسلامية المتاجرة في النقود، من خلال الإقراض والاقتراض القائمين على الفائدة الربوية كما هو الحال في المصارف التقليدية، وإنما توظف الأموال في تحريك النشاط الاقتصادي

¹ عاشور عبد الجواد عبد الحميد، النظام القانوني للبنوك الإسلامية (دراسة مقارنة في وثائق تأسيس البنوك الإسلامية وتشريعات الشركات والبنوك والفقه الإسلامي)، موسوعة الإقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 2009، ص 140، 141.

² حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2014، ص 19-30.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

عبر الاستثمارات الحقيقية، وذلك بتقديم تمويل عيني يعتمد على أساس أسلوب المشاركة والمتاجرة القائمة على مبدأ تحمل المخاطر والاشتراك في النتائج، سواء كانت ربح أو خسارة، لا على أسلوب الدائن والمدين¹.

ثانيًا: أهداف المصارف الإسلامية

هناك مجموعة من الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها، والتي تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والبعد الاجتماعي والأخلاقي، ويمكن ذكر أهمها في الآتي:

- تهدف المصارف الإسلامية إلى تقديم البديل الإسلامي للمعاملات المصرفية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين.
- الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في العمليات المختلفة التي تقوم بها، وعلى أساس قاعدة الحلال والحرام في ذلك.
- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية والأصحاب المستخدمة لتلك الفوائض من خلال مشروعاتهم، بربط عوائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربًا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف واحد².

- تقوم المصارف الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الإدخاري بين الأفراد وترشيد السلوك الإنفاقي لهم، من أجل تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة.

- استقطاب الأموال وتوظيفها في المشاريع الاستثمارية وفي قاعدة اقتصادية مستقرة ومتوافقة مع الصيغ الإسلامية إضافة لمحاولة ابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ومع تغيرات السوق المصرفية العالمية.

¹ مصطفى ناطق صالح مطلوب، المصارف الإسلامية: دراسة قانونية في أهم المستجدات الحديثة، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2020، ص 29.

² مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2012، ص 5.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- من بين أهداف المصرف الإسلامي هو الهدف التنموي الذي يعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية، فالمصرف الإسلامي ملزم بمراعاة ما يعود على المجتمع من منافع وما يلحق به من أضرار بسبب مزاولته لأنشطة مختلفة، كما يهدف المصرف الإسلامي إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي.

- تعمل المصارف الإسلامية جاهدة على تحقيق الموازنة بين الأرباح الاقتصادية من جهة وتحقيق الأرباح الاجتماعية من جهة أخرى، إضافة إلى التوزيع العادل للدخل والثروة في المجتمع الإسلامي¹.

ومن خلال ما سبق نجد أنّ الأهداف تنقسم إلى أهداف استثمارية وأخرى تنموية واجتماعية، ويبقى الهدف الشامل للمصرف الإسلامي هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعاً، من إتباع الدين وحفظ المال، حيث يعمل على تحقيق ما دعا إليه الإسلام، سواء داخل نطاق الوطن الإسلامي أو خارجه من خلال إنشاء فروع أخرى في مختلف الدول.

المطلب الثالث: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية

لتلبية الاحتياجات التمويلية للمصارف الإسلامية فإنّها تعتمد في ذلك على العديد من المصادر تُقسم إلى داخلية وخارجية، وهذه الأخيرة تضمن لها الاستمرارية في النشاط وتعمل من خلالها على تحقيق الأهداف التنموية للمصرف في إطار الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية.

أولاً: مصادر داخلية

وهي المصادر الذاتية المتعلقة بالمصرف والمتمثلة في حقوق الملكية والتي تشمل كل من رأس المال، الاحتياجات والأرباح المحتجزة، أما بالنسبة للمخصصات فهناك خلاف حولها إن كانت جزءاً من حقوق الملكية أو لا، إذ أن البعض يرى أنها بند مخصص لتغطية خسائر معينة أو نفقة مؤكدة الدفع، مثل الضرائب، وبالتالي لا تدخل ضمن حقوق الملكية².

¹ حيد يونس الموسوي، كمال كاظم جواد، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل/2، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 11، العدد 4، العراق، 2009، ص ص 102، 103.

² محمد جلال سليمان، الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996، ص 17.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

1- رأس المال المدفوع

وهي ما يتم دفعه من الأموال من طرف المؤسسين والمساهمين عند الإنشاء مقابل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة، أو مقابل زيادة في رأس المال، وتلجأ إليه لتوفير تمويل داخلي طويل الآجال، وفي العادة يجزئ رأس مال المصرف إلى أسهم متساوية القيمة تطرح للتداول، كما يتم استخدام رأس المال في توفير مستلزمات العمل من عقار، موارد بشرية، الأجهزة والمعدات، ورسوم الترخيص وغيرها¹، بالإضافة إلى دوره التمويلي في بداية نشاط المصرف عندما لا تكون الإيداعات قد تدفقت بعد، فيقوم بتمويل بعض العمليات كنماذج من أجل إثبات الوجود في السوق المصرفي، كما أنها تسعى لزيادة رؤوس أموالها بهدف استخدامه كضمان لتغطية الخسائر من جهة، ومن أجل رفع قدرتها على تمويل المشاريع التنموية طويلة الأجل وتوسيع نشاطها الاستثماري من جهة أخرى².

2- الاحتياطات

وهي الأموال التي يحتفظ بها المصرف من الأرباح التي يحققها في شكل احتياطات سواء كانت تفرضها القوانين المصرفية، أو احتياطات عامة تفرضها طبيعة عمل المصارف والظروف المحيطة بها، أو احتياطات أخرى خاصة تُقرها سياسات المصرف من أجل مواجهة المستقبل المجهول وضمان سلامته ودعم مركزه المالي³.

3- الأرباح المحتجزة

وهي عبارة عن الأرباح التي لا يتم توزيعها بالكامل على المساهمين ويتم ترحيلها للسنوات المالية بناءً على قرار من مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العمومية وذلك لتحقيق أهداف مالية واقتصادية معينة كالنمو والتوسع⁴، واحتفاظ

¹ لايزر حسين الحجاجحة، نحو مصرف إسلامي وقفي، مجلة الانتقال للعلوم الاقتصادية والادارية وتكنولوجيا المعلومات، المجلد 9، العدد 1، الأردن، 2023، ص ص 27، 28.

² طه عبد العظيم محمد، الإصلاح المصرفي للبنوك الإسلامية والتقليدية في ضوء قرارات بازل 3، دار التعليم الجامعي، مصر، 2020، ص ص 64، 63.

³ جعفر هني محمد، حكيم براضية، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2016، ص 75.

⁴ طه عبد العظيم محمد، مرجع سبق ذكره، ص 66.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المصارف الإسلامية بجزء من الأرباح لا يتعارض مع قواعد الشريعة الإسلامية ذلك أن المصرف يعمل مضارباً بأموال المودعين ومنه يمكن تنحية جزء منها لمواجهة ما قد يطرأ على المصرف من ظروف غير عادية¹.

4- المخصصات

هي مبالغ يُقتطع تكوينها من حسابات الأرباح والخسائر، أي تُحمّل على تكاليف التشغيل بغض النظر عن نتيجة نشاط المصرف، وذلك لمواجهة التزامات مؤكدة الوقوع مثل الاستهلاك أو تعويض النقص في قيمة الأصول، وترتبط فكرة المخصصات بإظهار المركز المالي في صورة عادلة وقريبة من الحقيقة، ولا يقتصر دورها على مواجهة احتمالات تراجع توظيفات واستثمارات المصرف فقط، بل يمتد أيضاً لتغطية المخاطر الناشئة عن وفاء المصرف بالالتزامات نيابة عن عملائه تجاه الغير، مثل خطابات الضمان وبعض أنواع الاعتمادات وغيرها من الالتزامات².

ثانياً: المصادر الخارجية

يعتمد المصرف الإسلامي على أموال الغير لممارسة أعماله ونشاطاته، وتحتل الودائع عادة الجزء الأكبر من الموارد، بالإضافة إلى إيرادات صندوق الزكاة، وتقسم مصادر الأموال الخارجية كالتالي:

1- الودائع

تعتبر الودائع من أهم مصادر الأموال غير الذاتية، التي تعتمد عليها المصارف سواء كانت تقليدية أو إسلامية، لتوفير السيولة ودعم عملياتها، وتُعرّف بوجه عام بأنها مبالغ مالية يضعها العملاء لدى المصرف بموجب اتفاق يتم من خلال استخدام إحدى وسائل الدفع المتاحة، مع التزام المصرف بردها وفق الشروط المتفق عليها، غير أنّ طبيعة هذه الودائع تختلف بحسب طبيعة المصرف، ففي المصارف التقليدية تصبح ملكاً للمصرف ويحق له التصرف فيها مقابل

¹ محمد جلال سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 18.

² حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية - أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية -، دار اليازوري، الأردن، 2018، ص 38، 39.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

ضمان ردها للعملاء مع الفوائد، ويكون رد المبلغ بالعملة التي تم الإيداع بها، ما لم يتم الاتفاق بخلاف ذلك، بينما في المصارف الإسلامية تُدار وفق صيغ شرعية خاصة، تضمن توظيف الأموال بعيداً عن الفائدة الربوية¹.

وتنقسم الودائع في المصارف الإسلامية إلى حسابات الودائع الجارية والحسابات الاستثمارية

1-1 الحسابات الجارية

يُطلق على الحساب الجاري "بالودائع تحت الطلب"، وتتميز بمضمونية السداد، فهي لا تحقق أي عائد لصاحب الوديعة، وتعتمد المصارف الإسلامية بشكل كبير على هذا النوع من الودائع، وهو ما يدفعها للاحتفاظ بسيولة كافية لمقابلة السحوبات عليها، وينظر إلى الودائع تحت الطلب على أنها بمثابة أمانة أو قرض حسن من المودع إلى المصرف ولا يترتب عليه فوائد²، وتتم العملية من خلال فتح حساب جاري دائن للعميل يودع فيه المبالغ النقدية والتي بإمكانه السحب منها دون أي قيد أو شرط، بموجب شيكات أو أوامر دفع لتسوية التزاماته المالية، وبشرط أن لا يتجاوز المبلغ المسحوب مقدار الوديعة، ومنه نجد أن هذه الحسابات تؤمن للعميل مكاناً آمناً لحفظ أمواله من جهة وتوفر له السيولة التي يحتاجها في أي وقت من جهة أخرى.

وتوفر الودائع الجارية للمصرف مجالاً واسعاً لتوظيفها، حيث أنّ الأرباح التي يحققها من جراء ذلك تعود له بالكامل دون إعطاء العميل أي نسبة منها، استناداً في ذلك للقاعدة الفقهية "الغنم بالغرم"، أي أنها تأخذ حكم القرض

¹ بالاعتماد على:

- علي سيد إسماعيل، مصادر توفير السيولة في البنوك الإسلامية، دار التعليم الجامعي، مصر، 2020، ص44.
- عبد الله يوسف سعادة، العلاقة بين مصادر الأموال واستخداماتها-دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية-، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 14، العدد 2، الأردن، 2018، ص162.

² إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية: الإطار المفاهيمي والتحديات، معهد السياسات الاقتصادية "صندوق النقد العربي"، أبو ظبي، إلا مارات العربية المتحدة، 2013، ص ص 4، 5.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الحسن، وتحتل هذه الودائع نسبة قليلة من إجمالي الأنواع الأخرى من الودائع نظراً لرغبة أصحابها في تحويلها إلى ودائع إدارية استثمارية ينتج عنها عائد يُعطي على الأقل نصاب الزكاة المفروض عليها¹.

1-2 الحسابات الاستثمارية

وهي الودائع التقديرية التي تودع لدى المصرف من قبل الراغبين في المشاركة في عمليات التمويل والاستثمار التي يقوم بها المصرف، على أساس المضاربة المشتركة حيث تُشارك هذه الودائع في نتائج الاستثمار المشترك سواء كانت هذه النتائج ربحاً أو خسارة²، وتنقسم هذه الحسابات إلى نوعين هما³:

1-2-1 حسابات الاستثمار العام: ويطلق عليها أيضاً بودائع الاستثمار المشترك وهي المبالغ التي يتلقاها المصرف من المستثمرين، ويفوض باستثمارها على أساس المضاربة المطلقة، دون ربطها بمشروع أو برنامج استثماري خاص، ويشترك أصحاب هذه الحسابات مع المصرف في الأرباح حسب ما هو متفق عليه، كما يتحملون الخسارة بنسبة حصصهم في رأس المال، إلا ما نتج عن تقصير أو تعدي أو مخالفة الشروط.

وتنقسم هذه الودائع هي أيضاً إلى ثلاثة أنواع وهي:

أ- الودائع لأجل: ويقصد بها الودائع طويلة المدى، والتي لا يسترد منها شيء إلا بعد مدة زمنية محددة والتي قد تمتد إلى ستة أشهر وأكثر، ويتفق المصرف الإسلامي مع أصحاب هذه الودائع على استثمارها وفقاً لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ويكون المصرف وكيلاً أو نائباً عن أصحابها إما باستثمارها مباشرة أو من خلال توجيهها إلى جهات تعمل

¹ علي سيد إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص 50.

² محمد محمود مكاوي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، المنصورة، 2003، ص 310.

³ محمد عمر الخلف، ضمان الودائع في المصارف الإسلامية: دراسة تأصيلية مقارنة، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، المجلد 2، العدد 7، فلسطين، 2017، ص 21.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

فيها وفق شروط العقود في الشريعة الإسلامية من مضاربة ومشاركة أو مزيج بينهما أو عن طريق عقد المراجعة وغيرهم من العقود الإسلامية¹.

ب- **الودائع الادخارية:** ويطلق عليها ودائع التوفير، وهي بمثابة دفاتر يودع فيها الأفراد مبلغ من أموالهم لدى المصرف، تخضع لقيود لا يخضع لها الحساب الجاري، فهي لا تتقيد بمدة معينة للسحب من الرصيد، ونسبة السحب من دفاتر التوفير أقل من الحسابات الجارية²، والمصرف الإسلامي يقبل هذه الودائع على النحو الآتي³:

- يقبلها قرضًا حسنًا دون أن يدفع لأصحابها أي فائدة ربوية، ويمكن للمصرف أن يستفيد من المبالغ التي تتجمع لديه عادة في استثمارات مناسبة مشروعة، دون أن يحول ذلك في استجابة المصرف لطلبات السحب على هذه الودائع في أي وقت.

- يخير المصرف الإسلامي صاحب الوديعة بأن يودعها في حساب الاستثمار مع المشاركة في الأرباح، وبين أن يودع جزءًا منها في حساب الاستثمار ويترك جزء آخر لمقابلة احتياجات السحب وذلك وفقًا للشروط المتفق عليها بين المصرف والمودع.

ج- **الودائع بإشعار:** وتُعرف أيضًا باسم الودائع بإخطار وهي الأموال التي تودع في المصرف لمدة محددة ويحق لصاحبها السحب منها قبل نهاية المدة المقررة، بعد إشعار المصرف تحرييرًا قبل السحب بمدة محددة يتفق عليها مسبقًا عند فتح الوديعة⁴، وعادة ما تكون هذه المدة ثلاثة أشهر قبل السحب فإذا لم يتم تقديم هذا الإشعار للمصرف فإن صاحب الحساب يتعرض لخسارة أرباح المبلغ المسحوب عن آخر ثلاث أشهر مرت على الحساب⁵، ويستثمر المصرف الإسلامي

¹ عوف محمود الكفراوي، البنوك الإسلامية: النقود والبنوك في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1998، ص 155.

² عادل محمد محمد درويش، دور البنوك والمصارف في المجتمعات الحديثة وموقف الإسلام منها، حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، الإصدار الأول، مجلد 7، العدد 24، مصر، 2010، ص 23.

³ عوف محمود الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 154، 155.

⁴ عبد الرزاق رحيم الشمري، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط2، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2024، ص 216.

⁵ عامر محمد سعيد طوقان، النظام الاقتصادي الإسلامي بين النظرية والتطبيق، دار البيروني، الأردن، 2018، ص ص 90، 91.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

جزء فقط من هذا الحساب، أما الباقي فيحتفظ به لمواجهة السحوبات من نفس الحساب، ويكون الاستثمار فيها كسابقتها، إما عن طريق المشاركة وفق قاعدة الغنم بالغرم باعتباره وكيلًا، أو نائبًا عن أصحاب هذه الحسابات، أو في استثمارها مباشرة بواسطته أو بدفعها إلى من يعمل فيها وفق شروط العقود الإسلامية¹.

1-2-2 حسابات الاستثمار المخصص: ويطلق عليها بحسابات الاستثمار المقيدة، وهي المبالغ التي يفوض أصحابها المصرف باستثمارها على أساس المضاربة المقيدة بمشروع محدد أو برنامج استثماري معين، وبالتالي فهي عكس حسابات الاستثمار المطلقة، وتشترك معها في كون أن الأرباح تقسم بين المصرف وصاحب الحساب حسب ما هو متفق عليه من نسبة، كما يتحمل صاحب الحساب الخسارة إن وجدت، إلا ما نتج عن تقصير أو تعدي أو مخالفة الشروط.

وتكيف الودائع الاستثمارية بأنواعها في المصارف الإسلامية على أنها مضاربة، تخضع للربح والخسارة، كما تم الإشارة إلى النوعين السابقين، ويكون المصرف الإسلامي هو المضارب والمودعون هم أصحاب الأموال، وتوزع الأرباح بينهما.

2- صكوك التمويل الإسلامية

يطلق عليها أيضا بصكوك الاستثمار وهي أحد مصادر الأموال بالمصارف الإسلامية والبديل الشرعي لشهادات الاستثمار، وتعرف بأنها وثائق متساوية القيمة عند إصدارها، وتمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص²، تصدرها الجهة الممولة للمشروع وتستخدمها كأداة تمويل وفق صيغ التمويل الشرعية سواء كانت عامة لتمويل عدة مشاريع أو مخصصة لتمويل مشروع معين مقابل عائد يحصل

¹ عبد الرزاق رحيم الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 217.

² حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، صكوك الإجارة دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع ومصرف البلاد (نشر مشترك)، السعودية، 2008، ص 88.


الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

عليه حاملها¹، وبالتالي فهي أداة تمويل واستثمار متوافقة مع قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية تساهم في توفير سيولة مالية للمصرف الإسلامي مما يساعده في تحقيق أهدافه.

3- ودائع المؤسسات المالية الإسلامية

تعمل بعض المصارف الإسلامية على تحويل جزء من فوائضها المالية إلى المصارف الأخرى، ويكون ذلك إما في صورة ودائع استثمار تأخذ عنها عوائد، أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عنها عوائد وذلك من أجل تسوية بعض المعاملات بينها².

الشكل رقم (1): شكل يُوضح مصادر الأموال في المصارف الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على ما سبق.

¹ مخلص محمد مظهر الجوعاني، صادق راشد حسين الشمري، تقييم شهادات الاستثمار الإسلامية وأثرها في ربحية المصارف الإسلامية باستخدام مؤشر (ROA) (دراسة حالة لمصرف النهرين الإسلامي)، مجلة الدراسات الاقتصادية والإدارية، العدد 25، العراق، 2022، ص 121.

² جعفر هني محمد، حكيم براضية، مرجع سبق ذكره، ص 80.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المبحث الثاني: الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية بتقديم مجموعة من الخدمات المصرفية في إطار متكامل بما يساعد الأفراد في تيسير معاملاتهم، وتحقيق معدلات عوائد للمساهمين، بالإضافة إلى تنمية المعاملات المالية والاقتصادية والاجتماعية، إذ يعتبر نجاح وتفوق المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بدقة وتميز وجودة عالية للمتعاملين، بالإضافة إلى قدرته على جذب المزيد منهم هدفًا رئيسًا تسعى إلى تحقيقه إدارة المصرف، ويتم ذلك في إطار أحكام وقيم الشريعة الإسلامية، الأمر الذي يعزز الثقة وزيادة التفاعل مع هذه الخدمات.

المطلب الأول: مفهوم وخصائص الخدمة المصرفية في المصرف الإسلامي

تعتبر الخدمة المصرفية الركيزة الأساسية التي تقوم عليها المصارف، فهي تمثل مختلف العمليات والمنتجات التي تقدمها، لتلبية احتياجات العملاء المالية والتمويلية، كما أنها وسيلة لتعزيز العلاقة مع الزبائن وتحقيق تنافسية في القطاع المصرفي.

أولاً: مفهوم الخدمة المصرفية في المصارف الإسلامية

إنّ مفهوم الخدمة المصرفية في المصارف الإسلامية يُشير إلى قيام المصرف الإسلامي بتقديم المنافع المالية والاستشارية لعملائه بما يلبي حاجاتهم ويحقق رغباتهم، ويعمل على تيسير المعاملات المالية والاقتصادية في المجتمع، وذلك مقابل عمولة أو أجر بمراعاة الا يشتمل ذلك على مخالفة شرعية أو شبهة ربا¹.

ثانياً: خصائص الخدمات المصرفية التي تُقدمها المصارف الإسلامية

¹ رائد أبو مؤنس، مجدي غيث، ماهية الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية: أبعادها، وعناصرها، وخصائصها -دراسة تحليلية، المجلة الاردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 16، العدد 1، الأردن، 2020، ص 359.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

نظرًا لاختلاف طبيعة عمل المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، تتميز الخدمات المصرفية التي تُقدمها

المصارف الإسلامية بعدة خصائص، ومن أبرزها الآتي:

- ارتباط الخدمات المصرفية بروح التشريع الإسلامي: تقوم على التعاون والتكامل والمساعدة بين الأفراد، وتلتزم إدارة المصرف الإسلامي في كافة معاملاتها بالشريعة الإسلامية، بحيث لا تقدم الإدارة أي خدمة مصرفية محرمة وهي تعلم بحرماتها وفسادها شرعًا، فيتجنب المصرف في جميع خدماته أكل الربا وتأكيلاه وكتابتاه والشهادة عليه وأيضًا المعاملات التي فيها غرر محرم أو تغرير أو تدليس أو غش أو غير ذلك لما فيه أكل لأموال الناس بالباطل، بنية إتقاء غضب الله تعالى، ثم تحقيق مصلحة أصحاب التمويل من المودعين والمساهمين في المصرف، ومصلحة المجتمع ككل.
- تُعد الخدمات المصرفية خدمات غير ملموسة: مثلها مثل جلّ الخدمات، ذلك لأنها لا تأخذ شكلًا ماديًا محسوسًا يمكن العميل من رؤيتها أو لمسها قبل الحصول عليها، مما يصعب على المصرف إظهار أهميتها ومنفعتيها للعميل، مما يضطره أحيانًا للاتصال المباشر به، لشرح كافة التفاصيل وتوضيح كل الجوانب المتعلقة بالخدمة، مما يساعد على زيادة فهمه وإقناعه.
- الاتصال المباشر بين المصرف وعملائه: تتم الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية من خلال وجود علاقة مباشرة بين المصرف الإسلامي مؤدي الخدمة والعميل المستفيد منها.
- مشاركة العميل في إنتاج الخدمة المصرفية: يعتبر العميل جزءًا فعالاً في عملية إنتاج الخدمة المصرفية الإسلامية، من خلال تقديم البيانات والمعلومات من نوع الخدمة ومواصفاتها ويحدد تفضيلاته واحتياجاته التي يجب أن يشبعها المصرف بما يحقق المنفعة التي ينتظرها، وهو ما يمكن المصرف من تصميم خدمة متوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية¹.

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، المصرف الإسلامي للتنمية-المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص 193.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- لا يمكن تخزين الخدمة المصرفية: حيث لا يمكن صنع الخدمة المصرفية مسبقاً أو تخزينها، فهي تنتج وتقدم للعميل عند طلبها.
- الخدمات المصرفية غير قابلة للاستدعاء مرة أخرى: في حالة وجود أخطاء في إنتاجها أو عيوب عند تقديمها، يكون البديل لموظف المصرف هو الاعتذار من العميل وترضيته، أو يمكن اقتراح خدمة أخرى بديلة لها.
- الخدمات المصرفية غير نمطية: حيث تختلف طريقة تقديم الخدمة من عميل إلى آخر وذلك حسب درجة تفاعل هذا الأخير وموظف المصرف.
- الخدمات المصرفية غير محمية ببراءة الاختراع: فكل خدمة جديدة يستحدثها مصرف ما فبإمكان مصرف آخر تقديمها كما هي¹.
- يتم إنتاج الخدمة المصرفية وتسويقها في نفس الوقت: إلا في حالة بعض الأنشطة التسويقية التي قد تسبق إنتاج الخدمة، كإجراء بحوث تسويقية أو الإعلان عن الخدمات التي يقدمها المصرف أو بعض أنشطة العلاقات العامة والأنشطة الترويجية البسيطة².
- لا يمكن التنبؤ بالطلب على الخدمات المصرفية في المستقبل: حيث أنّ العميل هو المسؤول عن طلب الاستفادة من الخدمات المصرفية، ونظراً لتنوع وتعدد هذه الخدمات بشكل كبير وتميزها بالاتساع والعمق الكبير، فيصعب التنبؤ بالطلب عليها على وجه دقيق.
- تباين تقديم وعرض الخدمة المصرفية: من حيث خصائصها ومواصفاتها سواء ما بين المصارف الإسلامية أو في المصرف الإسلامي الواحد، فنرى أنّ الخدمة المصرفية الواحدة تختلف من عميل لآخر وحتى لنفس العميل من مرة إلى أخرى، ويعود ذلك إلى تحديد العميل ذاته مواصفات الخدمة من وجهة نظره واختلاف الزمان والمكان الذين

¹ صادق أحمد عبد الله السبني، قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية من منظور العملاء "دراسة تطبيقية على بعض المصارف الإسلامية السعودية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، مجلد 23، العدد 97، 2017، ص 177، 178.

² عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص 193.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تقدّم فيهما الخدمة وتباين عرض الخدمة من قبل العاملين في المصرف واختلاف أماكن الفروع ومدى التجهيزات المادية والاستعدادات المخصصة لتقديم تلك الخدمات من قبل المصرف الإسلامي¹.

المطلب الثاني: مجموعة الخدمات المصرفية

تتعدد الأعمال والخدمات التي توفرها المصارف الإسلامية لعملائها، والتي تكون ضمن قواعد الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها، تقوم على استبعاد التعامل بالفائدة الربوية أخذًا وعطاءً، والالتزام التام بالحلال في كافة أنشطتها.

أولاً: فتح الحسابات المصرفية

تعدّ عملية فتح الحسابات المصرفية من أبرز الخدمات الأساسية التي تُقدمها المصارف الإسلامية، حيث تُشكّل نقطة الانطلاق في العلاقة بين المصرف والعميل ضمن نطاق الإيداع المصرفي، ويكون ذلك في صورة عقد بنموذج مُعدّ بشكل عام من أجل توقيعه من طرف العميل والمصرف الذي يرغب في التعامل معه، وينتج عن ذلك تقديم عدد من الخدمات المصرفية التابعة مثل استلام المدفوعات لتقييدها في الحساب وتحصيل الشيكات، أي تيسير عمليات السحب والإيداع، وإنجاز التحويلات المصرفية وأوامر الدفع، بالإضافة إلى استخراج الكشوف الدورية التي تبين حركة الحساب المفتوح خلال المدة المطلوبة، ويجوز للمصرف أن يتقاضى مقابل ذلك مصاريف من طرف العميل جراء فتح حسابه، وفي هذه الحالة يعتبر المصرف بمثابة أجير مشترك، حيث يعمل على قبول وفتح الكثير من الحسابات المصرفية للمتعاملين في وقت واحد²، ومنه فإن فتح الحسابات المصرفية للعملاء هو الخطوة الأولى للحصول على الودائع المصرفية، والتي تعتبر من أهم مصادر الأموال في المصارف بصفة عامة، والإسلامية بصفة خاصة، إذ أنّ الزيادة في قيمة الإيداعات تعكس مدى ثقة العملاء بالمصرف ورضاهم عن التعامل معه.

¹ عبد الرحيم ناجي علي الهامل، تسويق الخدمات المصرفية ودورها في جلب الزبون الى المصارف الإسلامية (دراسة حالة مصرف مانديري الإسلامي مالانج-اندونيسيا)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية، 2019، ص 15.

² عبد الله بن محمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المجلد 11، دار التدمرية، السعودية، 2010، ص ص 451، 452.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

ثانيًا: تحصيل الأوراق التجارية وخصمها

عرفت الأوراق التجارية على أنّها "صكوك قابلة للتداول، تمثل حقًا نقديًا، وتستحق الدّفع لدى الإطلاع أو بعد أجل قصير ويجري العرف على قبولها كأداة للوفاء، وتقوم مقام النقود في المعاملات"¹، وتشمل أهم أنواع الأوراق التجارية القابلة للتداول على الكمبيالة*، والشّيك**، والسند الأذني***.

وتعتبر عملية تحصيل الأوراق التجارية من بين الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية، حيث يقوم المصرف نيابة عن العميل بجمع الأموال الممثلة في الأوراق التجارية من المدينين، ثم قيدها في حسابه أو تسليمها له نقدًا².

وأما التّكليف الشّرعي لعملية تحصيل الأوراق التجارية، فهي لا تخرج عن كونها إنابة العميل للمصرف في جمع الأموال الممثلة في الأوراق التجارية من المدينين وتسليمها إلى العميل مقابل عمولة يحصل عليها المصرف من العميل، فهي بذلك عملية توكيل، إذ يوكل العميل المصرف القيام بالتّحصيل نيابة عنه، وأما الأجر الذي يحصل عليه المصرف نظير هذه الخدمة فهو جائز شرعا إذ إن الوكالة تجوز بأجر³.

أما بالنسبة لعملية خصم الأوراق التجارية فهي العملية التي يقوم بموجبها حامل الورقة التجارية بنقل ملكيتها عن طريق التّظهير إلى المصرف قبل موعد الاستحقاق، مقابل تعجيل المصرف قيمتها له، مخصوما منها مبلغ معين، يمثل

¹ محمود علي السرطاوي، الضوابط المعيارية لصيغ الإستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية، ط 1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2015، ص 201.

* **الكمبيالة**: وهي ورقة تجارية تتضمن أمر بالدفع من شخص إلى شخص آخر (من الساحب إلى المسحوب عليه)، بحيث يدفع مبلغا معيناً من النقود بمجرد الإطلاع أو في تاريخ معين، لإذن شخص ثالث هو المستفيد أو لحامل الكمبيالة إذا كانت لحاملها.

** **الشّيك**: وهو عبارة عن أمر من الساحب وهو العميل إلى المسحوب عليه وهو المصرف، بأن يدفع مبلغا معيناً من النقود بمجرد الإطلاع لإذن أو لأمر شخص ثالث هو المستفيد، أو لحامل الشيك إذا كان لحامله.

*** **السند الإذني**: ويطلق عليه أيضا السند لأمر، وهو ورقة يتعهد محررها بمقتضاها بأن يدفع مبلغا معيناً من النقود بمجرد الإطلاع أو في تاريخ معين لإذن شخص آخر هو المستفيد أو لحامل السند إذا كان لحامله.

² عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، مرجع سبق ذكره، ص 312.

³ أحمد صبحي العيادي، أدوات الاستثمار الإسلامية البيوع- القروض- الخدمات المصرفية، ط 1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010، ص 95.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

فائدة المبلغ المدفوع عن المدة بين تاريخ الخصم وميعاد الاستحقاق¹، وبالرغم من أن خصم الأوراق التجارية يتضمن عقد القرض وعقد الحوالة إلا أن المصارف الإسلامية لا تستطيع القيام بهذه العملية ذلك لأن هذه المعاملة غير جائزة لأنها من القروض الربوية²، يدخلها ربا الفضل وربا النسيئة، ذلك أنها بيع نقد بجنسه متفاضلا، وهذا ممنوع شرعاً، بالإضافة إلى أن إقراض المصرف صاحب الأوراق بفائدة مخصومة من الأصل نظير الأجل وهذا أيضا ممنوع شرعاً³.

ثالثاً: التعامل في الأوراق المالية

تقتصر المصارف الإسلامية في تعاملها بالأوراق المالية على الأدوات المشروعة، مثل الأسهم من خلال تأسيس مشاريع استثمارية مباشرة أو القيام بتداولها في الأسواق المالية بما يتوافق مع الضوابط الشرعية، ويكون التركيز على الأسهم العادية ذلك أن الأسهم الممتازة تتضمن عادة كوبونا بنسبة معلومة ومحددة مسبقاً، أما السندات فإن المصارف الإسلامية لا تتعامل بها نظراً لكونها غير مشروعة فهي تتضمن الحصول على الفائدة الربوية، وقد تم وضع البديل من خلال إصدار الصكوك الإسلامية والتي تكون مدعمة بضمانات أصول ثابتة تحت التصرف وتغطية مالية كاملة، ويكون العائد منها نتيجة للأنشطة الحقيقية، وبالرجوع إلى الأسهم فهي تعتبر عملية حيابة جزء من رأس مال الشركات، ويجوز التنازل عنها بنقل ملكيتها للغير من خلال البيع، وهي خدمة مشروعة نظراً لكونها تحتل الربح والخسارة حسب نتيجة أعمال الشركات الصادرة لها.

وتأخذ العمليات التي تقوم بها المصارف الإسلامية فيما يتعلق بالأسهم شكل الوكالة، وتتضمن ما يلي:

- حفظ الأسهم: حيث يقوم المصرف بحفظ الأسهم للعميل ويتقاضى مقابل ذلك أجر على أساس أنها وديعة؛

¹ أحمد شحدة أبو سرحان، حسم الأوراق التجارية: حقيقته وتكييفه الفقهي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 13، العدد 3، الأردن، 2017، ص ص 87، 88.

² أحمد شعبان محمد علي، البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص 234.

³ أحمد صبحي العيادي، مرجع سبق ذكره، ص 99.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- بيع وشراء الأسهم: حيث يجوز للمصرف القيام بذلك لصالح عملائه كوكيل عنهم عن طريق اختياره للأسهم والأسواق المالية؛

- طرح عملية الاكتتاب للشركات الجديدة؛

- صرف أرباح الأسهم نيابة عن الشركات.

وكل تلك العمليات يكون تكييفها الشرعي على أساس عقد وكالة يستحق عليها المصرف أجرًا، مع الأخذ بعين الاعتبار مشروعية النشاط حيث لا يجوز التعامل في أسهم الشركات ذات الأنشطة المحرمة في الشريعة الإسلامية¹.

رابعًا: بيع وشراء العملات الأجنبية

تعتبر عمليات الصرف الأجنبي (بيع وشراء العملات) من الخدمات المصرفية المهمة لدى المصارف، إذ تعتبر ضرورة للوفاء بحاجات العملاء وخاصة التجار لاعتمادهم على النقد الأجنبي في الاستيراد، أي في مجال الاعتمادات المستندية وتسديد الإلتزامات المالية بالعملات المختلفة للمصارف الخارجية، بالإضافة إلى الاستفادة من فارق السعر الذي يكون بين سعر الشراء والبيع لهذه العملات².

تعتبر عمليات الصّرف نوع من أنواع البيوع ويشترط فيها مجموعة من الأحكام الشرعية تتمثل في³:

- أن يتم التقابض قبل انصراف العاقلين سواء كان القبض حقيقيًا أم حكميًا.
- يتم التماثل في البلدين الذين هما من جنس واحد ولو كان أحدهما عملة ورقية والآخر عملة معدنية.
- أن لا يشتمل عقد الصّرف على خيار شرط أو أجل لتسليم أحد البلدين أو كليهما.
- أن لا يكون الغرض من عملية المتاجرة بالعملات (الصّرف) الاحتكار أو بما يترتب عليه ضرر بالأفراد أو المجتمعات.

¹ عبد اللطيف حمزة القراري، المصارف الاستثمارية الإسلامية: النظرية والتطبيق، Lulu Press Incorporated، الولايات المتحدة الأمريكية، 2016، ص ص 60، 61.

² عبد الرزاق رحيم جدي الهيقي، مرجع سبق ذكره، ص 359.

³ المعيار الشرعي رقم 1، المتاجرة في العملات، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010، ص 4.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن لا يكون التعامل بالعملات في السوق الآجلة.

خامساً: تأجير الخزائن الحديدية

تعتبر خدمة تأجير الخزائن الحديدية من الخدمات التقليدية التي تتعامل بها المصارف التقليدية والإسلامية على حد سواء، وهي من صور الإيداع لدى المصارف، حيث تقوم هذه الخدمة بمقتضى عقد يتم بموجبه وضع تحت تصرف العميل - مقابل أجر - خزنة مثبتة في مبنى المصرف لحفظ ما يريد حفظه، وتقوم هذه الخدمة على أساس عقد إجارة على الخزنة للانتفاع بها، والمصرف مسؤول عن المحافظة على سلامة الخزنة، ولا يضمن محتويات الصندوق إلا في حال التّعدي أو التّقصير في حفظ الخزنة¹.

وبالتالي فإن هذه الخدمة هي تقديم منفعة مقابل عوض، وهي تندرج في الفقه الإسلامي ضمن الإجارة، إلا أنها من نوع خاص، حيث تبقى العين المؤجرة تحت إشراف المؤجر وحمايته وحراسته، ولا يكون للمستأجر إلا الانتفاع بالخزنة الموجودة لدى المؤجر أي المصرف، ومنه فتكييفها الشرعي يندرج تحت أحكام الإجارة بوجه عام².

سادساً: الحوالات المصرفية

تعرف الحوالة المصرفية على أنها أمر بالدفع صادر عن مصرف بناءً على طلب شخص معين يأمر بموجبه مصرفاً آخر أو أحد فروعها بدفع مبلغ معين إلى شخص أو عدة أشخاص معينين³.

¹ المعيار الشرعي رقم 28، الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010، ص 393.

² الطاهر قانة، المصارف الإسلامية ودورها في رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية - البنك الإسلامي الأردني نموذجاً -، ط1، دار الخليج، عمان، 2018، ص 74.

³ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 230.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

أما مفهوم الحوالة عند مجموع الفقهاء فقد عُرِّفت على أنها نقل مال من ذمة إلى ذمة مع براءة الذمة الأولى ويصبح التصرف برضاء المدين¹، فهي بذلك عقد يقتضي نقل الدين من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه وذلك نقلاً مؤبداً يبرأ به المحيل من دين المحال، وبهذا تكون الحوالة عبارة عن عقد إرفاق يتضمن نقل الدين من ذمة إلى ذمة أخرى². وتجنّز الإشارة إلى أن التكييف الشرعي للحوالة عندما تكون داخلية، أي تتم داخل حدود البلد، فإنها تُعد وكالة بأجر، ويكون المصرف المحوّل هنا وكيلًا بأجر، فتأخذ أحكام الإجارة، ويعتبر بذلك المصرف أجيرًا مشتركاً لأنه يقدم خدمة التحويل لجميع عملائه، فيكون ضامناً لمبلغ الحوالة الذي قبضه من طالب التحويل حتى يتم تسليم مبلغ الحوالة للمستفيد.

أما الحوالة الخارجية والتي يصدرها المصرف إلى فروع أو مراسليه خارج حدود الدولة، فهي ترتبط بصرف العملات، مما يستوجب تحقيق شرط التقابض الفوري "يداً بيد" حتى تكون صحيحة شرعاً، وإلا كان ذلك غير جائز إذا كان بمجرد قيد مصرفي، وعليه فإن الإنسان إذا اضطر إلى التحويل المصرفي الخارجي ولم يكن له من الطرق إلا هو، فإنه يجوز عند الضرورة التي تقدر بقدرها³.

المطلب الثالث: مجموعة التسهيلات المصرفية

تستمد هذه المجموعة أهميتها من دورها في تسهيل المعاملات والأعمال التجارية والاقتصادية، ومن خلال تحقيقها لعوائد على إصدارها، تكون بمثابة إيرادات للمصرف في نهاية المطاف، والمصرف الإسلامي مطالب بتكييفها بالشكل الذي يتناسب مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي القائم على تجنب الربا أخذًا وعطاءً.

¹ فخري حسين عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، المصرف الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 1993، ص 44.

² شريف إبراهيم حامد عبد الرحمن، التكليف الفقهي للتحويل المصرفي دراسة مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد 22، العدد 06، مصر، 2020، ص 5520.

³ بالاعتماد على:

- محمد بن سعد العصيمي، حكم اجتماع الحوالة والصرف في البنوك-دراسة تحليلية، مجلة الآداب، العدد 19، اليمن، 2021، ص 368.

- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 230، 231.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

أولاً: خطاب الضمان

يعرف خطاب الضمان على أنه عقد كتابي يتعهد بموجبه المصرف بدفع مبلغ معين إلى المستفيد الذي يصدر الخطاب لصالحه، فهو بذلك يقوم بكفالة العميل بناءً على طلبه في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته إتجاه الطرف الثالث (المستفيد)، خلال فترة معينة عادة ما يتم تحديدها في الخطاب، ويحصل المصرف في مقابل إصداره للخطاب على عمولة، تكون إما نسبة مئوية من قيمة خطاب الضمان، أو من رصيد العميل¹.

إن إصدار خطابات الضمان في المصارف الإسلامية مشروط بكونه مرتبطاً بمشروعية الغرض الذي يطلب الخطاب لأجله، فإذا كان الخطاب بدون غطاء نقدي كامل فإنه يعتبر كفالة ويخضع لأحكامها، أما إذا كان ذو تغطية كاملة من المصرف، فإنه يعتبر وكالة بالنسبة للشخص المكفول، وكفالة بالنسبة للشخص المستفيد، ويعد المصرف هو الضامن بقيمة الكفالة، ويجوز له أن يأخذ أجر مقابل ما يبذله من جهد وعمل إجرائي، ولكن دون ربط قيمة الأجر بنسبة المبلغ الذي يصدر به الضمان.

وفي رأي العديد من الفقهاء أنه من المستحسن أن تصدر المصارف الإسلامية خطابات الضمان في إطار صيغ التمويل المشروعة كالشاركة والمضاربة².

ثانياً: الاعتمادات المستندية

تعتبر الاعتمادات المستندية من الخدمات المصرفية المهمة التي تقدمها المصارف سواءً التقليدية أو الإسلامية، والتي تنفذ من خلال شبكة المراسلين للمصارف حول العالم.

¹ عبد العظيم حمدي، خطاب الضمان في البنوك الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996، ص17.

² حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)، ط1، دار وائل، الأردن، 2010، ص244.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

وتعرف الاعتمادات المستندية على أنّها طريقة للدفع، تتم من خلال طلب يتقدم به العميل من أجل دفع ثمن بضائع من الخارج، وبموجبه يقوم المصرف عن طريق المراسلين بتسديد القيمة بالعملة المطلوب السداد بها¹، وبعبارة أخرى الاعتماد المستندي هو تعهد خطي صادر عن المصرف فاتح الاعتماد إلى البائع أو المستفيد، بناءً على طلب المشتري ووفقاً لتعليماته يتعهد فيه المصرف بدفع مبلغ محدد أو قبول سحوبات زمنية بقيمة محددة وخلال فترة زمنية معينة، في مقابل استلام المصرف لمستندات محددة مطابقة لشروط الاعتماد².

وتعتبر الاعتمادات المستندية من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة، بحيث لا توضع الأموال مباشرة تحت تصرف العميل، بل يترتب عليها التزام وتعهد عرضي من طرف المصرف، كما قد تتحول المعاملة فيه إلى الدين على العميل في حال تحقق الشروط الواردة في التعهد، ويكون المستفيد شخصاً آخر غير العميل الذي تقدم بطلب الاعتماد³. ونجد نوعين من الاعتمادات المستندية في المصارف الإسلامية، تتمثل في:

1- اعتماد تمويل ذاتي

يستخدم الاعتماد المستندي في هذا النوع من التمويل كخدمة مصرفية فقط، حيث يعتمد العميل على أمواله الخاصة فتكون التغطية بالكامل من طرفه، ويقتصر دور المصرف كوسيط للعملية فيقوم بالإجراءات المصرفية عند فتح الاعتماد لدى المصرف الأجنبي في بلد المصدر، وسداد قيمة الاعتماد بالعملة المطلوبة⁴.

2- اعتماد تمويل إما مراجعة أو مضاربة أو مشاركة

¹ سهير إبراهيم الشمولي، أساسيات التسويق المصرفي، ط1، دار الإعصار العلمي، الأردن 2017، ص 158.

² أكرم حوراني، رامي اليونس، أثر كفاية رأس المال والسيولة على الاعتمادات المستندية في المصارف الإسلامية دراسة حالة مصرف سوريا الدولي الإسلامي، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 39، العدد 1، سوريا، 2017، ص 454.

³ إلياس بن إبراهيم الهزاع، أحكام التسهيلات الائتمانية في الفقه الإسلامي، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2019، ص 182.

⁴ سهير إبراهيم الشمولي، مرجع سبق ذكره، ص 159.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تستخدم المصارف الإسلامية في مجال الاعتمادات المستندية ثلاث صور لاعتماد التمويل متمثلة في المراجعة والمضاربة والمشاركة ويمكن إيجازها في الآتي¹:

1-2 اعتماد مراجعة: في هذه الحالة يتقدم مستورد محلي إلى المصرف الإسلامي يطلب منه أن يستورد له بضاعة معينة من بلد ما، فينشئ العميل مع المصرف الإسلامي عقد وعد بالشراء يعقبه عقد شراء بين المصرف والمصدر الأجنبي، فيصبح بذلك المصرف مالگًا فعليًا للبضاعة، والتي عند وصولها واستلام مستنداتها، يقوم هذا الأخير بدفع قيمتها وبيعها للعميل على أساس بيع المراجعة، أي بسعر الشراء مضاف له هامش ربح، ويتم الدفع من قبل العميل حسب ما هو متفق عليه في العقد.

2-2 اعتماد المضاربة: يتم استخدام المضاربة في تمويل عمليات الاستيراد، حيث يلجأ العميل إلى المصرف الإسلامي للحصول على التمويل اللازم فيتفق معه على شراء بضاعة له من الخارج، وذلك عن طريق فتح اعتماد مستندي لصالح مورد أجنبي، فيدفع له ويشتري البضاعة ثم يسلمها للعميل الذي يقوم ببيعها وتسويقها مع متابعة ومراقبة من المصرف لعملية البيع حيث يشترط عند التعاقد الحق في الإطلاع على الدفاتر، أما الربح يقسم بينهما حسب ما هو متفق عليه في عقد المضاربة، فيكون بذلك المصرف هو صاحب المال والعميل صاحب الجهد والممثل هنا في عملية البيع والتسويق وفي حالة عدم تحقيق الربح يتحمل المصرف الخسارة ما لم يكن هناك تقصير أو تعدٍ من العميل.

2-3 اعتماد المشاركة: يختلف اعتماد المضاربة عن المشاركة في أن الأول يكون التمويل كلي بينما في الثاني فإن المصرف الإسلامي يقدم جزء فقط من التمويل فهو يدخل كشريك بحصة نقدية معينة حسب ما يتفق عليه الطرفان لشراء بضاعة مستوردة، وبالتالي فالربح الناتج يكون حسب الاتفاق، والخسارة توزع بينهما حسب حصة كل شريك.

ثالثًا: بطاقات الائتمان

¹ محي الدين اسماعيل علم الدين، الإعتمادات المستندية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص ص 104-109.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تصنف بطاقات الائتمان ضمن البطاقات البلاستيكية، ذات مواصفات فنية عالمية مميزة ومحددة وتكون بنفس الأحجام، وهي بطاقات صعبة التزوير تصدرها المصارف ضمن آلية معينة واتفاقيات محددة فيما بينها وبين الشركات العالمية لهذه البطاقات مثل: شركة ماستر كارد العالمية، وشركة فيزا¹.

والمصارف الإسلامية هي بدورها تقوم باستخدام هذه البطاقات لكن في حدود ما تسمح به الشريعة الإسلامية فقد جاء في حكمها الشرعي وفق ما تضمنه المعيار الشرعي رقم 2 لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ما يلي²:

- **بطاقة الحسم الفوري:** جاء فيها جواز إصدار المصارف الإسلامية لهذه البطاقة نظرًا لكون حاملها يسحب من رصيده فقط، ولا يترتب عنها أي فائدة ربوية.
- **بطاقة الائتمان والحسم الآجل:** بالإمكان إصدارها لكن بشرط عدم استخدامها في المعاملات غير الشرعية، بحيث يحق للمصرف سحب البطاقة عند المخالفة، كما يشترط عدم فرض فائدة ربوية عند التأخر في السداد، ضف إلى أنه في حالة إلزام المصرف حامل البطاقة بإيداع مبلغ نقدي كضمان فإنه لا يحق لحامل البطاقة التصرف فيه، فيجب أن يستثمر على وجه المضاربة مع توزيع الأرباح بنسب حسب ما هو متفق عليه.
- **بطاقات الائتمان المتجددة:** لا يجوز إصدارها في حالة الدين المتجدد الذي يسدده حامل البطاقة على أقساط آجلة بفوائد ربوية.

المطلب الرابع: مجموعة الخدمات الاجتماعية

بالإضافة إلى دور المصارف الإسلامية كمؤسسات مالية ذات الأداء المتميز، لها دور هام في المجال الاجتماعي، حيث بإمكانها أن تساهم بنصيب وافر في تحقيق كفاية أفراد المجتمع، من خلال مشاركتها الفعالة في مجال التنمية

¹ نوال بوعلام سمرد، دليلك في المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2021، ص 136.

² المعيار الشرعي رقم 2، بطاقة الحسم وبطاقة الائتمان، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010، ص 17.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الاجتماعية والاقتصادية والتربية الإيداعية، وتركز بدرجة كبيرة على المجال التكافلي عن طريق القيام بدورها في إحياء فريضة الزكاة وتشجيع نشاط القرض الحسن بالإضافة إلى التبرعات والهبات والاستثمارات الخيرية وتفضيل المشروعات الاستثمارية ذات الصبغة الاجتماعية التي تعود بالفائدة على المجتمع والاقتصاد المحلي، وأيضاً نشر الوعي الثقافي والمصرفي الإسلامي.

أولاً: توزيع الزكاة وتقديم القروض الحسنة

تعتبر هاتين الخدمتين من أهم خدمات التكافل الاجتماعي، حيث بالإمكان استغلالها كصيف للتمويل تعود بالفائدة الاقتصادية والاجتماعية على المجتمع، لذلك فقد خصصنا لها مطلب ضمن مبحث صيف التمويل في المصارف الإسلامية، وسنتطرق لها في ذلك المطلب بشيء من التفصيل*.

ثانياً: إدارة الممتلكات والوصايا والتركات

تسعى بعض المصارف الإسلامية إلى القيام بهذا النوع من الخدمات من أجل مصالحها الشخصية وفي محاولة منها لكسب العملاء وخدمتهم من جهة، وتسعى من جهة أخرى إلى تقديم خدمات اجتماعية ابتغاءاً لرضا الله عز وجل، وهو ما يحقق منفعة مزدوجة لكل من العميل والمصرف، فبالنسبة للعميل فإن ذلك يخفف عليه الأعباء لمتابعة أمور ممتلكاته خاصة إذا كانت لديه ممتلكات كثيرة، وكذلك مسألة التركات التي تسبب في أغلب الأحيان نزاعات بين الورثة حول اقتسامها.

أما بالنسبة للمصرف فإن هذه الخدمات تدر عليه دخلاً منتظماً وتوسع مجال علاقاته واتصالاته مع العملاء، فهو يتلقى عليها أجر بشرط أن تكون أموال هذه الممتلكات وتركات مشروعة¹.

ثالثاً: توجيه بعض الاستثمارات نحو المشروعات الاجتماعية والدينية

* انظر من الصفحة 81 إلى 88.

¹ عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي، مرجع سبق ذكره، ص 377، 378.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تقوم بعض المصارف الإسلامية بتخصيص جزء من استثماراتها نحو المشاريع الخيرية ذات الطابع الاجتماعي والديني، ويكون عائدها الاجتماعي مرتفع، خاصة أنها في إطار الضروريات للأفراد والمجتمع، وتتمثل فيما يلي¹:

- تمويل بناء الوحدات السكنية الشعبية، ثم تأجيرها بإجار رمزي أو بيعها بالتقسيط على فترة زمنية طويلة؛
- إنشاء المستوصفات الشعبية لعلاج الفقراء برسوم رمزية؛
- بناء المدارس الإسلامية لتربية الأجيال على القيم الإسلامية؛
- إنشاء المذابح الإسلامية في الدول غير الإسلامية المصدرة للحوم لضمان الذبح الشرعي؛
- المساهمة في تأسيس المعاهد الدينية الخاصة.

كما أنه يجب تحقيق التوازن بين العائد الاقتصادي الاستثماري والعائد الاجتماعي الإنساني، بما يتوافق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية التي لا تقتصر على تحقيق الربح فقط، بل يتعدى ذلك إلى إحداث تنمية المجتمع وتعزيز العدالة الاجتماعية.

رابعاً: نشاطات الدعوة الإسلامية:

إلى جانب الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي يقوم به المصرف الإسلامي، فإنه يؤدي كذلك وظيفة روحية، تتمثل في التزامه بواجبه المكلف به شرعاً من نشر الدعوة والقيم الإسلامية في حدود إمكانياته وقدراته، وفي مجمل هذا القول نجد أنّ أساس الدعوة قد نادى بها الله تعالى في قرآنه الكريم ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ سورة آل عمران الآية 104.

وقد استخدمت المصارف الإسلامية في ذلك على عدة وسائل تمكنها بلوغ هذا الهدف، والتي من أبرزها²:

- عقد المؤتمرات العلمية التي تضم كبار العلماء؛

¹ حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، مصر، 2009، ص 92.

² جعيد البشير، قادري محمد الطاهر، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، المنهل، دبي، 2014، ص 52.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- نشر الفكر الاقتصادي الإسلامي عن طريق إصدار الكتب والمجلات والنشرات والدوريات؛
- تأسيس مراكز تدريب لأعمال المصارف الإسلامية؛
- القيام بالدعوة داخل المدارس والثانويات والمعاهد والجامعات؛
- تقديم الدعم للباحثين والدارسين في مجال الاقتصاد الإسلامي؛
- عقد الندوات وتنظيم المحاضرات لتذكير المسلمين بشمولية الإسلام، وبيان تحريم التعامل بالربا؛
- المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد في سبيل تطبيق منهج الشريعة في المجال المالي والاقتصادي.

المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

تتمثل الخدمات التمويلية التي تقدمها المصارف الإسلامية في صيغ التمويل التي تعمل على تلبية ظروف وحاجيات الراغبين في التمويل، وتتميز هذه الصيغ بشموليتها وتنوعها فهي تناسب كل القطاعات الاقتصادية، الزراعية، الصناعية، التجارية والخدماتية، وسنتناول في هذا المبحث أهم تلك الصيغ.

المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على المشاركات

قبل التطرق لمختلف الصيغ يجب إيضاح مفهوم التمويل الإسلامي والذي هو "تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها بالصيغ التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ووفق عائد تُبيحه الأحكام الشرعية، ويقوم التمويل الإسلامي بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"¹.

وتصنف صيغ التمويل القائمة على المشاركات ضمن أبرز أدوات التمويل الإسلامي، فهي صيغ تقوم على أساس التشارك في اقتسام الربح والخسارة، حيث تتيح لجميع الأطراف توظيف أموالهم في مشاريع استثمارية وفق أسس الشراكة، فيكون العائد المحصل نتيجة للنشاط الفعلي للمشروع، بدلاً من الفوائد الثابتة كما هو معمول به في التمويل التقليدي،

¹ علي محمد أحمد أبو العز، الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي، منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، الأردن، 2016، ص 08.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

وتشمل هذه الصيغ كل من العقود: المضاربة، المشاركة، المزارعة، المساقاة والمغارسة، وهي صيغ تُساهم في تشجيع الاستثمار الحقيقي، وتوزيع الثروة بشكل عادل، وتحقيق تنمية مستدامة وفقاً لمنهج إسلامي متكامل.

أولاً: المضاربة

وهي عقد من عقود الاستثمار، تقوم في أساسها على الجمع بين المال والعمل في تكامل اقتصادي يحقق مصلحة الملاك والعمال على حد سواء.

1- تعريف المضاربة:

عُرفت المضاربة في اللغة والاصطلاح كما يلي:

لغةً: على وزن مُفَاعَلَةٌ وهو مشتق من الفعل ضَرَبَ، الضَّرْبُ معروف، والضَّرْب مصدره ضربته وضربه يضربه ضرباً وضربه، والمضاربة هو أن تُعطي إنساناً من مالك ليتجر فيه على أن يكون الربح بينكما، أو يكون له سهم معلوم من الربح، وكأنه مأخوذ من الضَّرْب في الأرض لطلب الرزق¹، وتأتي المضاربة على عدة معان منها²:

- السَّير في الأرض بغرض السَّفر كقوله تعالى: {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ..} سورة النساء الآية 101.
- السَّير في الأرض من أجل التجارة وكسب الرزق كقوله تعالى: {وَأَخْرَجُوا يَصْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ..} سورة المزمل الآية 20.
- ويأتي الضَّرْب أيضاً بمعنى الوصف والتبيين، كما ذُكر في قوله تعالى: {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ..} سورة النحل الآية 75.

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ط 1، دار صادر، بيروت، لبنان، 1990، ص 543، 544. (مادة ض ر ب)

² محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية، ط 1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص 20.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المضاريف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتّمويل

والمضاربة مرادفة للفظ القراض وهو اسم مشتق من القطع وذلك لأنّ رب المال يقطع للمضارب قطعة من ماله، كما يُقال إنّ القراض مشتق من المقارضة وهي المساواة لأن كلا من رب المال والمضارب يضرب في الرّبح بنصيب الأول بالمال والثاني بالعمل فيكونا متساويان فيما يقدمان، وبذلك تكون المضاربة وجهان لعملة واحدة ولكن يبقى لفظ المضاربة هو الشّائع والمستخدم في أواسط الباحثين، وقد تم تداوله في كتب الفقه القديمة والحديثة.

اصطلاحاً: عرّف الفقهاء المضاربة بعدة تعريفات تختلف في بعض القيود وتلتقي جميعها على عدة حقائق، فهي عقد بين طرفين على أن يدفع أحدهما للآخر مالا ليتجر به مقابل جزء معلوم مشاع في ربحه، فالمضاربة يكون فيها المال من الشّريك صاحب المال (رب المال)، والعمل يكون من جانب الشّريك الآخر ويسمى المضارب (رب العمل)، على أن يتاجر المضارب في المال، ويكون الربح بينهما حسب ما هو متفق عليه، ويشارك المضارب في الرّبح فقط دون الخسارة، فيكفيه خسارة جهده وعمله فقط في حالة ما لم يكن هناك تقصير أو تعدي أو إهمال أو مخالفة ما اشترطه عليه رب المال، فإذا ثبت عليه ما ذكر سابقاً فهو حينئذ ملزماً بتحمل الخسارة¹.

2- شروط صحة عقد المضاربة

حتى يكون عقد المضاربة صحيح يجب توافر مجموعة من الشّروط تتعلق برأس المال، والأرباح، والعمل، ويمكن إيجازها في الآتي:

1-2 الشّروط الخاصة برأس المال: شمل نص المعيار رقم 13 الخاص بالمضاربة والصّادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من الشّروط اللازمة لصحة عقد المضاربة، ومن أهمها ما يلي²:

¹ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سبق ذكره، ص 109.

² المعيار الشرعي رقم 13، المضاربة، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010، ص 185.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المضاربات الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- يشترط في رأس مال المضاربة أن يكون نقدًا، ويجوز أن تكون العروض رأس مال للمضاربة، وتعتمد في هذه الحالة قيمة العرض عند التعاقد باعتبارها رأس مال المضاربة ويتم تقويم العروض حسب رأي أصحاب الخبرة أو باتفاق الطرفين.
- يجب أن يكون رأس مال المضاربة معلوما علمًا نافيًا للجهالة من حيث الصفة والقدر.
- لا يجوز أن يكون رأس المال دينًا لرب المال على المضارب أو غيره.
- يشترط لإنفاذ عقد المضاربة وتمكين المضارب من التصرف وتسليم رأس مال المضاربة له كله أو بعضه، أو تمكينه من التصرف فيه.

2-2 الشروط الخاصة بالعمل: باعتبار العمل ركن من أركان المضاربة، فإنه يستلزم توفر فيه بعض الشروط حتى يكون عقد المضاربة صحيحًا وتتمثل هذه الشروط في¹:

- أن يكون العمل في التجارة، وقد اختلف عليه جمهور العلماء بأن يصح العمل في المضاربة بغير التجارة كالصناعة والزراعة؛
- العمل من اختصاص المضارب فقط، فلا يجوز أن يشترط رب المال أن يعمل معه؛
- عدم تضيق رب المال على العامل، وذلك بعدم وضع قيود على المضارب التي قد تضيق على عمله وتؤثر بذلك على تحقيق الربح.

¹ بالإعتماد على:

- فيصل بن صالح الشمري، مسائل فقهية في الصكوك: عرض وتقييم، كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، السعودية، 2016، ص 41.

- محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المضاربات الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 28، 29.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المضاربات الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

2-3 الشروط الخاصة بالربح: الربح في المضاربة هو ما زاد على رأس المال نتيجة لعمل العامل، وفيه حق للمضارب

لقاء عمله وحق لرب المال لقاء ماله، ومجموع الشروط التي يجب أن تتوافر في الربح حتى تكون المضاربة صحيحة هي¹:

- معلومية نصيب كل من رب المال والعامل عند التعاقد، بأن يتفق الطرفان على كيفية توزيع الربح بينهما في بداية العقد.
- أن يكون نصيب كل من رب المال والعامل حصة شائعة من الربح، كالنصف أو الثلث أو الربع ولا يجوز تحديده بمبلغ معين، وذلك لأن المضاربة نوع من الشركة في الربح.
- أن يكون الربح مختصاً بهما دون غيرهما، فلو اشترط أحد المتعاقدان جزء من الربح لشخص آخر فيكون بذلك العقد غير صحيح، فالأصل في الربح لعقد المضاربة يستحق إلا بالعمل أو المال وهذا الطرف الثالث لم يقدم أي منهما
- أن يكون الربح مشتركاً بينهما، أي لا يختص به أحدهما دون الآخر
- أن تكون الخسارة على رب المال ما لم تكن بسبب العامل المضارب من خلال تقصيره أو تعديه أو مخالفة الشروط.

3- أنواع المضاربة

للمضاربة أنواع تختلف باختلاف الاعتبارات المراعاة في التقسيم ويمكن إيجازها في الآتي:

3-1 من حيث الشروط

- **المضاربة المطلقة:** وهي التي يتم فيها دفع المال من قبل رب المال إلى المضارب، من غير تعيين لنشاط معين سواء العمل أو المكان، أو الزمان، أو صفة العمل، أو من يعامله من الأشخاص، فالمضارب يتمتع بالحرية الكاملة والمطلقة في استثمار مال المضاربة.

¹ محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطوير نظام المضاربة في المضاربات الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 2000، ص-ص 25-27.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

– المضاربة المقيدة: في هذا النوع من المضاربة، يقوم رب المال بدفع ماله إلى المضارب، مع تعيين العمل، أو المكان، أو الزمان، أو صفة العمل، أو من يعامله من الأشخاص، ويشترط لصحة هذه القيود عدم إلحاق الضرر بالمضارب، ويتعين على هذا الأخير احترام هذه القيود وعدم مخالفتها، فإن خالفها كان مسؤولاً وحده عن الآثار المترتبة على هذه المخالفة¹.

3-2 من حيث أطراف المضاربة

تشمل كل من²:

- المضاربة الثنائية: وتكون بين طرفين فقط، أي بين ممول واحد وعميل واحد.
- المضاربة متعددة الأطراف: أو المضاربة المشتركة، وتكون بين مجموعة ممولين وأحد العملاء أو العكس.
- المضاربة المباشرة: وهي التي يقوم فيها العميل باستثمار المال الذي أخذه من الممول بنفسه.
- المضاربة الموازية: وهي التي يقوم بها العميل من خلال أحد الوسطاء أو الوكلاء التجاريين.

4- التطبيق العملي لعقد المضاربة في المصارف الإسلامية

يتم التمويل بالمضاربة في المصارف الإسلامية عن طريق دفع المصرف المال باعتباره رب المال إلى العميل باعتباره المضارب، وذلك لتشغيل المال في نشاط معين واقتسام الأرباح حسب ما يتفقان عليه، كما يمكن أن يكون المصرف هو المضارب من خلال استثماره في أموال المودعين وتوظيفها، وتكون الإجراءات العملية للتمويل بالمضاربة في المصارف الإسلامية حسب الخطوات التي نوجزها في الآتي³:

¹ محمد أحد حسين، المضاربة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر بيت المقدس الإسلامي الدولي الخامس بعنوان: التمويل الإسلامي – ماهيته، صيغته، مستقبله، دار الإفتاء الفلسطينية، فلسطين، 2014، ص 09.

² محمود الشحات رمضان قاسم، المصارف الإسلامية بين الحوكمة المؤسسية والحوكمة الشرعية (المضاربة نموذجاً لدى بنك فيصل الإسلامي المصري)، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مجلد 5، العدد 33، 2017، ص 443-445.

³ حسين سمحان، عبد الله عطية، محمد الجغل، إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية، دار الأيام، ط1، الأردن، 2019، ص 301-306.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

-تقديم طلب تمويل المضاربة: يتقدم العميل إلى المصرف الإسلامي بطلب منحه التمويل اللازم لتنفيذ فكرة استثمارية ناجحة، فيقدم ملف طلب تمويل بالمضاربة، محددًا فيه هويته الشخصية وبياناته المالية مرفقًا بالمستندات التي تثبت ذلك، بالإضافة إلى كل ما يخص عملية المضاربة وأي معلومات أخرى تتطلبها الدراسة والتحليل.

-الدراسة والتحليل: يقوم قسم التمويل والاستثمار في المصرف الإسلامي بدراسة شخصية العميل كخطوة أساسية ذلك أن تمويل المضاربة يعتمد بدرجة كبيرة على أمانة المضارب وسمعته وأخلاقه فيتجنب المصرف بذلك المخاطرة المتعلقة به من خلال الاستعلام عنه في السوق وفي المجال الذي يعمل فيه ومن المصرف المركزي والمصارف الأخرى التي يتعامل معها ومن أي مصدر آخر سواء كان داخلي أو خارجي، بالإضافة إلى نتائج أعماله السابقة من ربح أو خسارة، ومعرفة الفريق الذي يستعين به هذا العميل في تنفيذ أعماله، وفي الأخير بعد التأكد من نزاهة العميل وبأنه أحق بالتمويل ينتقل المصرف إلى دراسة الفكرة الاستثمارية نفسها والجدوى الاقتصادية للمشروع المطلوب تمويله من جميع التواحي المادية والشرعية والاقتصادية والاجتماعية، وبعد ذلك يتم كتابة تقرير مفصل وشامل حول الطلب المقدم، ويوصي القسم على الموافقة أو عدمها في ضوء ما توصل إليه من نتائج التحليل، وحسب السياسات التمويلية للمصرف.

- مناقشة الطلب واتخاذ القرار وإبلاغ العميل: بعد إعداد تقرير الدراسة والتحليل تتم مناقشة الطلب من طرف لجان التمويل، ثم تحال إلى السلطة المفوضة باتخاذ القرار وذلك وفقًا لطبيعة العملية وقيمة التمويل ومدته، ويتم اتخاذ القرار بالموافقة أو بالرفض أو الموافقة بشروط أخرى وتعديل معين، وبعد ذلك يتم إبلاغ طالب التمويل رسميًا وبشكل خطي حتى تتضح شروط الموافقة وأسباب الرفض، والتعديلات المطلوبة إن وجدت، وتكون للعميل فرصة لفهم القرار واتخاذ قراره بشأن موافقته على الشروط الجديدة، وفي حال كانت الموافقة يتم الانتقال إلى الخطوة التالية من العملية.

- تنفيذ القرار وتوقيع العقد: بعد الموافقة على التمويل يقوم قسم التمويل والاستثمار في المصرف الإسلامي بتجهيز عقد المضاربة وفق الشروط المتفق عليها، ويتم توقيعه من طرف العميل والمصرف، ثم إشعار الأقسام الأخرى المعنية بالتنفيذ والمتابعة.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- متابعة التمويل: يقوم القسم المسؤول عن المتابعة في المصرف الإسلامي بتقديم المشورة الفنية والإدارية للعميل المضارب، ويواصل في تتبع تنفيذ عملية المضاربة من خلال طلب تقارير دورية من العميل أو من خلال زيارات ميدانية إلى مقره والاطلاع على الحسابات والمجرد، وذلك للتأكد من تطبيقه لشروط العقد وحسن سير المشروع.

- قياس النتائج وتوزيع الأرباح: في نهاية الدورة المالية، يقوم المضارب بإعداد الحسابات الختامية لعملية المضاربة وتقديمها للمصرف والذي بدوره يتحقق من صحتها ومطابقتها مع التقارير الميدانية السابقة، وبعد التأكد من النتائج يتم إجراء التوزيع وفق النسب المتفق عليها في ضوء شروط المضاربة الشرعية، حيث يوزع الربح على الطرفين حسب الاتفاق، وفي حالة الخسارة فيتحملها المصرف الإسلامي كاملة ويخسر المضارب جهده وعمله فقط، أما إذا أثبت عليه تقصير أو تعدي أو إهمال أو لم يلتزم بشروط المضاربة فيكون مسؤولاً عن الخسارة ويمكن للمصرف الإسلامي أن يعود عليه بالضرر.

- في الأخير يقوم قسم الاستثمار بإعداد تقرير شامل عن عملية المضاربة بكل حيثياتها من مدتها ورأس مالها وطبيعتها وعائدها الحقيقي، ومقارنة ذلك بالنتائج المتوقعة وبمعدل العائد على أدوات التمويل الأخرى حتى يستفيد المصرف من هذه المعلومات مستقبلاً في التخطيط والدراسة والتنفيذ.

ثانياً: المشاركة

وهي من عقود المشاركات التي تعتمد على قاعدة الغنم بالغرم.

1- تعريف المشاركة

عرّفت المشاركة في اللغة والاصطلاح كما يلي:

لغةً: الشَّرْكََة والشَّرْكََة سواء ومعناه مخالطة الشَّركين، ويقال اشتركت بمعنى تشاركنا، وشاركت فلاناً أي صرت شريكه، وشركته تكون في البيع والميراث¹.

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج10، ط1، دار صادر، بيروت، لبنان، 1990، ص448، (المادة 5 ر ك).

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

اصطلاحاً: تعرّف المشاركة على أنّها اشتراك بين طرفين أو أكثر، حيث يساهم كل طرف بمبلغ محدد من المال، ويحق لكل منهم التصرف في أصول الشركة، فيكون بذلك رأس المال والعمل شراكة بينهم، على أن يُوزع الربح بنسب متفق عليها، وأما الخسارة الناشئة فتكون حسب حصص مساهمة كل شريك في رأس مال المشاركة¹.

2- شروط صحة المشاركة

- لا يختلف عقد المشاركة عن غيره من العقود في الشروط العامة المتعلقة بالعقد والمتمثلة في الأهلية، المحل، والصيغة، فهي كشروط الوكالة، وبالإضافة إلى ذلك فيلزم لصحة عقد المشاركة بعض الشروط والتي نوجزها في الآتي²:
- يشترط أن يكون رأس المال المشاركة من الأثمان المطلقة، وهي التي لا تتعين بالتعيين كالنقد، وقد أجاز بعض الفقهاء بأن تكون عروضاً على أن تقوم بنقد؛
 - أن يكون رأس مال الشركة عيناً حاضراً، وليس ديناً؛ وأن يكون معلوماً غير مجهول؛
 - يشترط أن يكون الربح معلوم القدر، ويقسم حسب النسب المتفق عليها؛
 - يشترط اتحاد المالكين في الجنس، وذلك حسب المذهب الشافعي، فيجب أن يكون مال أحد الشريكين من جنس مال الآخر وعلى صفته تجنباً للخلط والجهالة، أما جمهور العلماء من المذاهب الأخرى فقد أجاز المشاركة في المالكين المختلفين بما أن الربح والخسارة محددان بوضوح، والشركة تشمل على الوكالة، والتوكيل في المالكين جائز قبل الخلط؛
 - السماح بالتصرف في نصيب الشريك؛
 - عدم اشتراط تساوي رأس مال كل شريك فقد تفاوتت الحصص بينهم.

3- أنواع المشاركة

ينقسم التمويل بالمشاركة إلى نوعين هما:

¹ Marifa Team, Islamic Banking and Finance: A Practical Guide, Marifa Publications, London, 2009, p50.

² أمير عبد العزيز، فقه الكتاب والسنة، المجلد 2، ط 1، دار السلام، مصر، 1999، ص ص 1702-1706.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

3-1 المشاركة الدائمة: يقوم المصرف الإسلامي بالمساهمة في تمويل جزء من رأس مال مشروع محدد، مما يجعله شريكا في ملكيته مادام مستمرا، وبعد ذلك يكون شريكا في إدارته وتسييره والإشراف عليه وكل ما يترتب عنه من ربح أو خسارة وفقا لما تم الاتفاق عليه والشروط المحددة في عقد المشاركة، وتظل لكل طرف حصة ثابتة في المشروع إلى غاية انتهاء مدته، وبالتالي فهذه المشاركة تظل ثابتة وقائمة طيلة فترة استمرار المشروع وتنتهي بانتهائه¹.

3-2 المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتأمليك): تعد المشاركة المتناقصة من الأساليب الحديثة المستحدثة في المصارف الإسلامية، وتعني أن يشارك المصرف رأس مال مشروع معين مع وعد منه ببيع أسهمه إلى شركائه، إذ تنتهي ملكية المشروع إلى الشركاء بعد مدة من الزمن حسب ما هو متفق عليه²، وبالتالي فهي مشاركة تتناقص تدريجيا حتى يحل الشريك فيها محل المصرف في ملكية المشروع، ومنه نجد أن المشاركة المتناقصة تختلف عن المشاركة الدائمة في عنصر واحد وهو الاستمرارية والدوام.

4- التطبيق العملي لعقد المشاركة في المصارف الإسلامية

يعتبر عقد المشاركة المتناقصة أكثر العقود استخداماً لدى أغلب المصارف الإسلامية في توظيف أموالها بصيغة المشاركة، حيث يتيح المصرف لشركائه تملك المشروع تدريجياً إلى أن يصبح ملكاً لهم، وفيما يلي أهم خطوات تنفيذ هذه الصيغة³:

- تقديم الطلب: يقوم العميل بتقديم طلب للمصرف الإسلامي للحصول على تمويل من خلال صيغة المشاركة، على أن تكون مشاركة المصرف بالمشروع لمدة محددة تنتقل فيها الملكية من المصرف إلى العميل، ويلحق مع هذا الطلب دراسة

¹ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سبق ذكره، ص 129.

² أحمد ياسين عبد، عزيز إسماعيل محمد، التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية، Journal of Baghdād Collège of Economic sciences University، العدد 4، العراق، 2013، ص 468.

³ عبد الواحد غردة، دور التمويل المصرفي الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة باجي مختار، قسم العلوم الاقتصادية، شعبة نقود وتمويل، عنابة، الجزائر، 2012، ص ص 125-127.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

الجدوى الاقتصادية، ويوضح فيه نوع العملية المطلوب تمويلها، والتكلفة والارادات المتوقعة وتحديد المدة التي يرغب من المصرف مشاركتها فيه.

- **دراسة الطلب:** تعمل الجهات المختصة في المصرف على دراسة طلب العميل وتحليل البيانات المقدمة من طرفه والمجموعة من خلال الاستعلام عنه وعن العملية المطلوب تمويلها، لمعرفة سمعته وأخلاقه وقدراته المالية على الوفاء بالتزاماته، وأيضا التأكد من سوق السلعة والطلب عليها وأسعارها وربحياتها، وفي الأخير يتم إعداد تقرير مفصل حول هذا الطلب.
- **اتخاذ القرار وإبلاغ العميل:** بعد إعداد التقرير يرسل إلى الجهة الإدارية المسؤولة عن اتخاذ القرار التمويلي، وعلى مستواها يتم إما الموافقة أو الرفض للطلب أو القيام بتعديل عليه وإضافة المزيد من البيانات، وبعد ذلك يتم اخبار العميل بالقرار التمويلي وتحديد أسباب اتخاذ القرار.

- **تنفيذ العقد:** بعد اتخاذ قرار التمويل يقوم المصرف الإسلامي بإتخاذ الإجراءات التالية:

- يرسل عقد المشاركة إلى التنفيذ والمتابعة، ويتم إشعار العميل بموجب خطاب لإعداد المستندات اللازمة للعقد، ثم يوقع العميل المشارك مع مسؤول المصرف، ويتم إعلام الحسابات الجارية بفتح حساب خاص بالمشاركة.
- يدفع كل من العميل والمصرف حصة المساهمة لكل منهما وتوضع تلك الحصص في حساب مستقل بالمصرف للإنفاق على المشروع.
- ووفقا لما هو مخطط في جدوى المشروع يقوم العميل بإدارة الأعمال، وتدرج الإيرادات بحساب المشاركة، لتتم فيما بعد تسويتك ذلك الحساب وتستخرج النتائج منه.

- **توزيع الأرباح والتنازل عن المشروع لصالح العميل:**

توزع الأرباح والخسائر في المصرف الإسلامي وفقا للنسب المتفق عليها في عقد المشاركة، ويتنازل المصرف عن حصته لصالح عميله إما كلياً أو جزئياً، ويكون ذلك بعدة أشكال أهمها:

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- يقوم الطرفان على الاتفاق بتحديد حصة كل طرف في رأبي المال والشروط المرتبطة بذلك، ثم تكوين عقد منفصل من أجل بيع حصة المصرف إلى العميل، بحيث تكون الحرية للمصرف في ذلك.
- يتفق الطرفان على توزيع الربح إلى ثلاثة أقسام بنسبة يتفق عليها، فيأخذ المصرف نسبة كعائد مشاركة، ونسبة أخرى مخصصة للشريك الآخر كعائد لما يقوم به من عمل، والنسبة الثالثة لشراء حصته.
- الشكل الأخير يكون من خلال اتفاق الطرفان (المصرف والعميل) على تقسيم رأس المال إلى حصص ويكون لكل واحدة منها قيمة محددة، مع أخذ نصيب كل طرف بحيث تتناقص أسهم المصرف وحصصه في المقابل ترتفع حصص الشريك وأسهمه إلى غاية امتلاك جميع أسهم المصرف ملكية تامة.

إنّ الإعتماد على هذين الصيغتين (المضاربة والمشاركة) القائمين على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة يمكنها من أن تكون نموذجًا تمويليًا بديلاً عن التمويل الربوي، وهذا النوع من التمويل يساعد في حماية الاقتصاديات من الأزمات التي يسببها النظام الربوي القائم على سعر الفائدة، إضافة إلى تحقيق التوزيع العادل للثروة وحسن استخدام الموارد وغيرها من الفوائد التي تعود على المجتمع ككل.

ثالثًا: المزارعة

تعتبر المزارعة من أنواع المعاملات الزراعية التي كانت منذ العصور الأولى، وقد تطرق لها الفقهاء في مؤلفاتهم ضمن أبواب المعاملات بالتفصيل، وهي نوع من الشراكة وترمز للتعاون بين مالك الأرض والمزارع، وقد اعتمدت المصارف الإسلامية في العصر الحديث هذه الصيغة نظراً لما لها من أهمية، ولزيادة الحاجة لتنمية القطاع الزراعي عبر صيغ تمويلية مبنية على أساس الشراكة.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

1- تعريف المزارعة

لغةً: علة وزن مُفَاعَلَةٌ من الزَّرَعَ، وَزَرَعَ أي زرع الحب يزرعه زرعاً وزراعة، والاسم الزَّرْعُ وقد غلب على البرِّ والشَّعِيرِ وجمعه زُرُوعٌ، وقيل الزرع نبات كل شيء يحرث¹.

اصطلاحاً: وهي نوع شركة على كون الأراضي من طرف والعمل من طرف آخر، فبعد زرع الأراضي يكون الحاصل مقسوم بينهما، وبالتالي فالمزارعة هي عقد بين اثنين على الزرع أحدهما صاحب الأرض والآخر هو المزارع، ويقسم الحاصل بينهما بالحصص المتفق عليها وقت العقد².

2- شروط صحة المزارعة

- حتى تكون المزارعة صحيحة يجب أن تتوفر فيها مجموعة من الشروط تتمثل في الآتي³:
- أهلية المتعاقدين، حيث يجب أن يكون كل من المالك والعامل أهلاً للتصرف؛
 - أن يكون الشيء المزروع معلوماً؛
 - أن يكون الناتج من الزرع معلوماً، ويجب تحديد حصة كل من العاقدين ويكون مشتركاً وجزءاً مشاعاً بينهما؛
 - أن تكون الأرض صالحة للزراعة، فإذا كانت غير ذلك فلا يصح الأرض لانعدام المحل أو الأداة؛
 - أن تكون مدة الزراعة معلومة؛
 - بيان جنس البذر ومقداره ليصير الأجر معلوماً لأن الأجر جزء من الناتج فلا بد من بيانه ليُعلم أنّ الناتج من أي نوع والاستحسان أن بيان ما يزرع في الأرض ليس بشرط.

3- التطبيق العملي لاستخدام المزارعة في المصارف الإسلامية

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج8، د ط، دار صادر، لبنان، د ت، ص 141، (مادة ز ر ع).

² عصمت عبد المجيد بكر، نظرية العقد في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة مع الفقه القانوني والقوانين المعاصرة، دار الكتب العلمية، لبنان، 2009، ص 393-399.

³ وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة بحوث وفتاوى وحلول، ط1، دار الفكر، سوريا، 2002، ص 118، 119.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تستخدم المصارف الإسلامية بكثرة في تمويل النشاط الزراعي عقد السلم وهو الأمر الذي ضيق من استخدام عقد المزارعة ولم تتوسع فيه بالشكل الكافي، إلا أنها تستخدم أيضاً بدرجة أقل تمويل المزارعة من خلال المشاركة متمثلة في طرفين هما المصرف الإسلامي باعتباره مقدم التمويل والطرف الآخر هو صاحب الأرض طالب التمويل، وتستطيع المصارف الإسلامية استخدام المزارعة من خلال ثلاث طرق التالية:

-المصرف الإسلامي يمول الأرض: عن طريق شرائها أو تأجيرها ثم دفعها للشركات الزراعية لتزرعها ويتفق على توزيع ناتج الأرض، كما يمكن للمصرف أن يمول مدخلات الزراعة كالبدور والسماذ والمبيدات الحشرية وأيضاً الآلات والمعدات دون امتلاك الأرض، وهو ما يشبه المشاركة العادية بالنسبة للمصرف، حيث أنه يقدم الأصول الثابتة والمتداولة في عملية الاستثمار الزراعي، ويتحصل مقابل ذلك على نسبة شائعة من المحصول الزراعي، ويعتبر هذا أفضل على المزارعين بدلاً من اللجوء إلى القرض بفائدة.

- بإمكان المصرف القيام بدور عامل الزراعة: حيث يقوم باستغلال مساحات زراعية كبيرة تملكها جهات حكومية، ويتولى المصرف تجهيز الأراضي وتمويل العمليات الزراعية، وتعيين شركات مختصة بالاستزراع والاستثمار الزراعي في الدول الزراعية التي يحتل فيها النشاط الزراعي مكانة اقتصادية كبيرة.

- بإمكان المصرف تمويل المعدات فقط: وهو التطبيق المعاصر لعقد المزارعة، حيث يعتبر تمويل جزئي يقتصر فيه المصرف على توفير أدوات الزراعة كالآلات، العمالة، والبدور، مقابل استحقاقه حصة أو نسبة شائعة من المحصول¹.

¹ بالاعتماد على:

- أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتب العلمية، لبنان، 2010، ص 90.
- أحمد بن محمد الإدريسي، العقود والصيغ البديلة في البنوك الإسلامية، ط2، مركز فاطمة الفهرية للأبحاث والدراسات، المغرب، 2021، ص 106.

رابعاً: المساقاة

تُعد المساقاة من العقود المهمة في الإنتاج الزراعي، والتي نظمها الإسلام في إطار المعاملات الزراعية القائمة على الشراكة والتعاون، حيث تتيح لصاحب الأرض خاصة في ظل انعدام المياه لديه بأن يتعاقد مع شخص آخر للاعتناء بأشجاره وسقيتها، مما يساهم في التنمية الزراعية واستثمار الأراضي المعطلة وتشغيل العمالة.

1- تعريف المساقاة

لغة: من الفعل سقى: السقي، والاسم السُّقْيَا، وسقاه الله الغيثَ وأسقاهُ، وأسقَيْته بما سقَيْته وأسْقَاهُ، وسقيت فلاناً وأسقَيْته إذا قلت له سَقَاكَ الله¹.

اصطلاحاً: عَرَّف جمهور الفقهاء المساقاة بأنها دفع الشَّجر إلى من يصلحه ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم من الثمر، فهي بذلك نوع من أنواع الشراكة التي تعتمد على بذل الجهد من العمل في الاعتناء والرعاية بالأشجار المثمرة، من سقيها وإصلاحها، على أن يوزع الناتج من الثمار بين الشريكين بنسبة متفق عليها².

2- شروط صحة المساقاة

يشترط في المساقاة ما يشترط في العقود الإسلامية على وجه العموم، ضف إلى ذلك بعض الأحكام الخاصة بالمساقاة على وجه الخصوص ومنها ما يلي³:

- أن تكون الصيغة الدالة عليها واضحة ويتحقق ذلك بالإيجاب والقبول، مع التصريح بلفظ "المساقاة" أو بما معناه؛
- لا يشترط توقيت في المساقاة، ذلك لأنه لو حددت المدة للمساقاة لكن الثمر لم يثمر فيها فلا شيء للعامل؛
- يجب أن يكون الشجر محل العقد معلوماً للمالك والعامل مرئياً أو موصوفاً وصفاً تاماً؛

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج14، ط3، دار صادر، لبنان، 1994، ص ص 390، 391، (مادة س ق ي).

² محمد صلاح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي المعاصرة ودورها في تنمية التجارة الدولية، ط1، دار التعليم الجامعي، مصر، 2023، ص 32.

³ عبد الرحمن الجزيري، مختصر الفقه على المذاهب الأربعة، ج3 دار القلم، بيروت، لبنان، 2020، ص ص 130، 131.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن يكون نصيب كل منهما محددا بوضوح بجزء مشاع كالتصف أو الثلث أو الربع أو غير ذلك، أي أن يكون محدد بنسبة أو حصة معلومة مسبقاً؛
- أن يكون الشجر ينتج ثماراً تؤكل، وله ساق؛
- أن يكون الشجر ملك للشخص الذي يعقد المساقاة؛
- عدم اشتراط العامل الحصول على ثمر شجر نوع معين دون غيره، فنصيبه يكون مشاعاً في جميع الثمار؛
- أن لا يكون محل العقد بدأ صلاحه ولم يعد بحاجة لخدمة العامل.

3- التطبيق العملي للمساقاة في المصارف الإسلامية

- يستطيع المصرف الإسلامي القيام بتأسيس شركات للخدمات الزراعية من أجل الحصول على عقود المساقاة مع أصحاب المزارع الكبيرة، ويكون الهدف من عقد المساقاة هو المساهمة في التنمية الزراعية واستثمار الأراضي المعطلة وتشغيل العمالة¹، وتعد المساقاة نوعاً متخصصاً من المشاركة في القطاع الزراعي إذ تتم بالعديد من الأساليب التي تستخدمها المصارف الإسلامية للاستثمار بالمساقاة، وتتمثل هذه الأساليب في²:
- تكون المشاركة بين المصرف المالك للأشجار والزروع التي تحصل عليها بأي طريقة مشروعة، وبين من يعتني بها ويتولى عملية السقاية، ويكون للمصرف حصة شائعة من الناتج حسب ما هو متفق عليه.
 - أن يكون المصرف هو الممول لعملية المساقاة، من خلال تولي تمويل التفقات الزراعية الجارية لشركة المساقاة، فيعتبر بذلك كشريك وتكون له حصة شائعة من الناتج حسب ما اتفق عليه الطرفان.

خامساً: الممارسة

¹ نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، العراق، 2010، ص ص 141-143.

² أحمد محمد محمود نصار، مرجع سبق ذكره، ص 91.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

تُعد المغارسة مثلها مثل المزارعة والمساقاة من العقود التي نظمها الفقه الإسلامي، في إطار المعاملات المبنية على المشاركات، كما تحتل المغارسة أهمية كبيرة في ظل الحاجة إلى وسائل تمويل زراعية تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية خاصة في الدول الإسلامية التي تعتمد على الفلاحة كمورد اقتصادي أساسي.

1- تعريف المغارسة

لغةً: مفاعلة من الغرس، غَرَسَ الشَّجَر والشَّجَرَة يغرسها غَرْساً، والغرس هو الشجر الذي يُغرس، وغرس فلان عندي نعمة أي أثبتها، وهو على المثل¹، فالمغارسة هي إثبات الشجر في الأرض.

اصطلاحاً: هي دفع شخص أرضه لآخر ليغرس فيها لقاء حصة معلومة شائعة من الشجر أو الثمر أو منهما معاً².

2- شروط صحة المغارسة

اشترط المالكية لصحة المغارسة توافر مجموعة من الشروط نوجزها في الآتي³:

- أن تكون الغراس أشجاراً ثابتة الأصول دون الزروع؛
- أن تتفق أصناف الشجر أو تتقارب في مدة اطعامها؛
- أن لا يضرب لها أجل إلى مدة طويلة فإن فعل ذلك ينظر إلى مدى جواز ذلك شرعاً، وقد اختلف الفقهاء فيها؛
- أن يكون للعامل حظه من الأرض والشجر أو على الأقل جزء محدد من العائد؛
- أن لا تكون المغارسة في أرض وقف لأنها بمثابة البيع.

3- أقسام المغارسة

تنقسم المغارسة إلى ثلاثة أقسام وهي: إجارة، وجعالة، واصل يجمع بين الإجارة والجعالة.

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، ج6، ط3، بيروت، لبنان، 1994، ص154. (مادة غرس)

² عبد الله محمد نُوري الديرشوي، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانات تطبيقها، ط1، دار النوادر، سوريا، 2010، ص238.

³ المرجع نفسه، ص242.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن تكون على وجه الإجارة: وذلك كأن يقول صاحب الأرض لشخص ما اغرس لي هذه الأرض كرماً أو تيناً، ولك كذا وكذا، وهذا جائز سواء سمي له عدد ما يغرس في الأرض أو لم يسمه، لأن ذلك معلوم عرفاً بين الناس، ودليل الجواز في هذا القسم هو دليل جواز الإجارة.

- أن تكون المغارسة على وجه الجعل: وذلك كأن يقول صاحب الأرض للشخص، اغرس لي هذه الأرض أصولاً، مثلاً كرماً أو تيناً أو ما شابه ذلك، ولك في كل ثمرة تنبت كذا وكذا.

- أن تكون المغارسة على جزء من الأرض: وهو أصل في نفسه، أخذ شبهاً من الإجارة والجمعالة، بحيث يشبه الإجارة في لزومه بالعقد، ويشبه الجمعالة في أن الغراس لا يجب له شيء إلا بعد ثبوت الغرس وبلوغه الحد المشترك، فإن بطل قبل ذلك لم يكن له شيء، ولا كان من حقه أن يعيده مرة أخرى، ويشترط للمغارسة في هذا القسم، أن يكون الجزء من الأرض والشجر معلوماً بينهما ويمتنع تحديده، وأن يكون الحد المشترك للمفاصلة إلى ما دون الإطعام¹.

4- التطبيق العملي للمغارسة في المصارف الإسلامية

تعتبر المغارسة من صيغ التمويل متوسطة الأجل، وتختلف مدتها اختلافاً صغيراً باختلاف نوعية الشجر المغروس، وتقوم المصارف الإسلامية بتطبيق المغارسة من خلال:

- قيام المصرف الإسلامي بشراء الأراضي الزراعية، ثم يمنحها إلى الخبراء الزراعيين لتولي عمليات الاستصلاح والغرس على أن يقتسما الأرض والغرس بينهما بنسبة شائعة، ويبرم بذلك عقد مغارسة يكون فيه الطرف الأول: المصرف الإسلامي حيث يقدم الأرض والتمويل اللازم لنفقات الاستصلاح والغرس وما شابه ذلك، أما الطرف الثاني: فيتمثل في الغراس الذي يقدم العمل الزراعي الفني من استصلاح وغرس ونحو ذلك.

- قيام المصرف الإسلامي من خلال صيغة المشاركة بتمويل نفقات الاستصلاح والغرس، ويشمل عقد المشاركة الأطراف التالية:

¹ الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته، الجزء السادس، ط1، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 2009، ص ص 43-45.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- المالك: وهو صاحب الأرض الزراعية، ويبحث عن يتولى الاستصلاح والغرس والتمويل اللازم لذلك.
 - الغارس: وهو الذي يملك الخبرة الفنية في الاستصلاح والغرس ولا يملك التمويل لذلك.
 - المصرف الإسلامي: يقوم بتمويل نفقات الاستصلاح والغرس كشريك مقابل حصة شائعة في الأرض والغرس.
- ويتم الاتفاق بين الأطراف الثلاثة على اقتسام الأرض والغرس بنسبة شائعة بينهم¹، وتكون بذلك المغارسة أحد المبادئ الأساسية للتمويل في الاقتصاد الإسلامي وهو استمرار الملك لصاحبه.
- كما تعتبر المغارسة من الصيغ الحديثة الاستخدام في المصارف الإسلامية، حيث لا يزال دور هذه الأخيرة محدود في هذا المجال لذلك فمن الواجب تفعيلها، واللجوء إلى التعامل بصكوك المغارسة أكثر حيث تعد من الأساليب الحديثة التي تطبق بدرجة قليلة لدى المصارف الإسلامية، في انتظار أن يبدي مجمع الفقه الإسلامي برأيه حتى يجعل من عقد المغارسة أداة تمويلية إسلامية معتمدة مثلها مثل باقي أدوات التمويل الإسلامي الأخرى وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية².
- وفي الأخير يمكن القول أن المصارف الإسلامية بإمكانها استغلال هذه الصيغ (مزارعة، مساقاة ومغارسة) في توظيف سيولتها المعطلة، حيث أن دخولها في هذه العقود يساهم في إعادة إحياء الأراضي الزراعية وزيادة الناتج القومي والدخل القومي، والحد من هجرة الأفراد من الريف إلى المدينة بل وتشجيع الهجرة العكسية، ضف إلى ذلك تساهم أيضا في زيادة هامش الضمانات باعتبار الأراضي الزراعية كضمانات لأنواع التمويل الأخرى، وفي حالة اضطرت للاستيلاء عليها فلن تباعها بثمن بخس ولن يشكل الاحتفاظ بها عبئا على المصرف وبالتالي فإن المصارف الإسلامية ستستفيد من استثمارها في هذه الأراضي وينجر على ذلك تحقيق عوائد مجزية³.

¹ أحمد محمد محمود نصار، مرجع سبق ذكره، ص 91.

² أحمد بن محمد الإدريسي، مرجع سبق ذكره، ص 112.

³ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 204.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على المديونية

في مقابل صيغ المشاركات تبرز عقود الاستثمار التي تقوم على أساس المديونية، والتي تعتمد المصارف الإسلامية لتلبية حاجات الأفراد والمؤسسات، خاصة في مجال تمويل السلع والخدمات، وأكثر ما يميزها هو سهولة التطبيق وتدني المخاطر ووضوح العائد مما يجعلها المفضلة لدى المصارف الإسلامية، وتشمل هذه العقود كل من: المراجعة، السلم، الاستصناع، والإجارة، وهي عبارة عن حلول عملية وبدائل شرعية عن القروض والفائدة الربوية.

أولاً: المراجعة

تعتبر المراجعة من أدوات التمويل الإسلامي الأكثر استعمالاً، فهي تُلبّي احتياجات الأفراد من السلع والخدمات، وصيغة مناسبة لتحقيق فوائد للطرفين، فهي نوع من البيوع التي تساهم في توفير حلول تمويلية إسلامية.

1- تعريف المراجعة

لغةً: رَبح أي التّماء في التّجّر، وتجارة رابحة: يُربح فيها، وأَرْبَحْتُهُ على سلعته أي أعطيته ربحاً، وأعطاه مالا مراجعة أي على الربح بينهما، وبعث الشيء مراجعة¹.

اصطلاحاً: هي بيع الشيء بنفس ثمن شرائه من البائع الأول، مقابل هامش ربح معلوم ومحدد باتفاق الطرفين عليه².

2- الشّروط الأساسية للتمويل بالمراجعة

بالإضافة إلى شروط البيع المطلق الواجب توفرها في كل عقد، يقوم عقد المراجعة على مجموعة أخرى من القواعد والشّروط حتى يكون العقد صحيحاً نذكر أهمها في الآتي³:

- أن يكون الثمن الأول أي الأصلي معلوماً للمشتري وإلا كان العقد فاسداً؛

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج2، ط6، دار صادر، لبنان، 1997، ص 442، (مادة ر ب ح).

² عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، مبادئ التمويل والإدارة المالية من منظور إسلامي، ط1، دار التعليم الجامعي، 2025، ص 113.

³ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ج4، ط2، سوريا، 1985، ص704-706.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن يكون الربح معلوماً لأنه جزء من الثمن؛
- أن يكون رأس المال من ذوات الأمثال وهو أحد شروط جواز المراجعة، حيث يكون لرأس المال مثيلاً كالملكيات، الموازين والعديد من المتقاربة؛
- أن لا تكون المراجعة في أموال الربا من الجنس الواحد مع الزيادة في الثمن، فذلك يؤدي إلى الربا المحرم شرعاً؛
- أن يكون العقد الأول صحيحاً، فإذا كان فاسداً لم يجوز بيع المراجعة لأنها تقوم على البيع بالثمن الأول مع زيادة الربح.

3- أنواع المراجعة

تنقسم إلى نوعين هما:

- 3-1 المراجعة البسيطة:** هي اتفاق العميل مع المصرف على شراء سلعة أو عقار مملوك بالفعل للمصرف، مع الاتفاق على مقدار الربح الذي يضاف على رأس المال أو التكلفة، وأيضاً على أن يكون الشراء بالنقد أو بالأجل¹.
- 3-2 المراجعة المركبة (المراجعة للأمر بالشراء):** هو البيع الذي يتم فيه طلب المشتري من شخص أو من المصرف بأن يشتري له سلعة معينة وبمواصفات محددة، بناءً على وعد منه بشرائها له من خلال المراجعة، على أن يحدد الربح بينهم ويكون متفق عليه بنسبة من الثمن أو كمبلغ مقطوع، ويسدد ذلك الثمن إما على دفعات أو أقساط تبعاً للإمكانات المالية للمشتري وقدرته على السداد²، ويتم العقد بيعاً بعد تملك المأمور للسلعة.

4- التطبيق العملي للمراجعة في المصارف الإسلامية

¹ فياض عبد المنعم حسنين، بيع المراجعة في المصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص 23.

² محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي: دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006، ص 566.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

يتم تنفيذ عقد المراجعة من خلال المراجعة للآمر بالشراء نظرا لكونها الأكثر استعمالا وتطبيقا في المصارف الإسلامية، وكونها تحقق ربح مضمون وأجل قصير، فقد أصبحت هذه المصارف تقوم بتطبيقها بمعدل لا يقل عن 85% من مجموع استعمالاتها حتى أن بعض المصارف اعتمدت تطبيقها بنسبة 90%¹، وهذا الأسلوب في توظيف الأموال في المصارف الإسلامية يمكن الأشخاص من الحصول على ما يحتاجون من سلع قبل توافر الثمن المطلوب على أن يكون الدفع حسب ما هو متفق عليه من الطرفين، وتتم عملية تمويل المراجعة للآمر بالشراء على عدة خطوات نختصرها فيما يلي²:

– **تقديم الطلب:** يقوم العميل بتقديم طلب إلى المصرف الإسلامي يتضمن شراء سلعة معينة ومحددة المواصفات والكمية والعدد والسعر والمصدر والضمانات التي يمكن تقديمها لتسديد ثمن السلعة بدقة وشمولية.

– **دراسة المصرف:** يقوم المصرف بدراسة شاملة لطلب العميل ويركز فيها على عدة نقاط أساسية لضمان سلامة عملية التمويل ومدى ملاءمتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويتم ذلك على النحو الآتي:

- دراسة العميل ذاته من حيث التحقق من مدى ملاءمته المالية وتقييم شخصيته وسمعته في السوق وفحص الضمانات التي يقدمها؛
- دراسة السلعة ذاتها والتأكد من شرعيتها ومدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، والتحقق من توافرها في السوق وأسعارها الحالية؛
- دراسة مدة التمويل من حيث كيفية السداد، والآجال قصيرة أم طويلة، وتحديد آلية الدفع سواء دفعة واحدة أم على دفعات.

¹ عبد الرحمن النقيب، وآخرون، بناء المفاهيم الأصلية لعلوم الأمة، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، أركان للدراسات والأبحاث والنشر، مصر، 2019، ص 860.

² محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص ص 247، 248.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

-توقيع عقد الوعد بالشراء: في حالة الموافقة على طلب العميل، يتم إبرام عقد وعد بالشراء وتوقيعه بين المصرف والعميل، ويتضمن التزام المصرف بشراء السلعة ودفع ثمنها عاجلاً، مقابل تعهد من العميل بشراء هذه السلعة في وقت لاحق من المصرف بسعر يشمل الثمن الأصلي مضافاً إليه تكاليف التملك للمصرف وهامش الربح المتفق عليه.

- عقد الشراء: تنفيذاً لما تم الاتفاق عليه، يقوم المصرف بشراء السلعة الموصوفة من البائع الأصلي لها ويدفع المصرف ثمنها معجلاً، وهنا تنتهي علاقة المصرف بالبائع الأصلي وتصبح السلعة مملوكة للمصرف ملكية تامة.

- عقد البيع: بعد شراء المصرف للسلعة، يتم توقيع عقد بيع أمانة بين المصرف والعميل، ويتضمن العقد كافة التفاصيل المتعلقة بثمن السلع الأصلي وتكلفة حيازتها وهامش ربح للمصرف، ومجموع ذلك يمثل ثمن السلعة على العميل الذي هو المشتري الأخير، ويتضمن العقد أيضاً طريقة سداد الثمن وضمانات التسديد والتي تكون في الغالب على شكل كمبيالات يوقعها العميل عند توقيع عقد البيع لضمان التزامه بالسداد وفقه ما هو متفق عليه.

- تسليم السلعة: يقوم المصرف بتسليم السلعة محل التعاقد للعميل، ويتم توقيعه على استلام السلعة بعد التأكد من مطابقتها للمواصفات المحددة مسبقاً في عقد الوعد بالشراء وعقد البيع.

- تحصيل قيمة السلعة: يقوم المصرف بتحصيل قيمة السلعة من العميل وفقاً للعقد المتفق عليه، وحتى استكمال السداد بالكامل، وبذلك ينتهي عقد البيع وتنتهي عملية المراجعة للآمر بالشراء.

ثانياً: السلم

يعتبر السلم من صيغ التمويل الإسلامية القديمة التي عرفها الفقه الإسلامي، فهي أداة تمويلية ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية تعمل على تحقيق التوازن بين حاجات المنتجين من جهة، وحاجات المشترين من جهة أخرى.

1- تعريف السلم

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

لغة: من الفعل أسلم وهي بمعنى أسلف، والسلم بالتحرّيك السلف، وأسلف في الشيء وأسلف بمعنى واحد، والاسم السلف، ويقال: أسلف وأسلف: إذا أسلف، وهو أن تعطي ذهباً وفضة في سلعة معلومة إلى أجل معلوم، فكأنك قد أسلفتم الثمن إلى صاحب السلعة وسلفتمه إليه¹.

اصطلاحاً: يُعرّف السلم على أنه بيع شيء موصوف في الذمة، بثمن معجل فهو بيع آجل بعاجل، بمعنى أن المشتري يعطي الثمن مقدماً في مجلس العقد والبائع يأتي بسلعة موصوفة بالذمة غير موجودة الآن، في وقت محدد لاحق، فيستفيد بذلك البائع من الحصول على تمويل نقدي عاجل ويستفيد المشتري من الحصول على السلعة بسعر مناسب²، فيكون بذلك السلم عكس البيع الآجل الذي يعجل فيه المثلث ويؤجل الثمن، وهو ما يجعله من صيغ التمويل الإسلامية التي تعتمد المصارف الإسلامية في الأنشطة الاقتصادية المعاصرة.

2- شروط صحة السلم

يشترط في صحة السلم سبعة شروط وهي كالآتي³:

- تعجيل رأس المال عند إبرام العقد مباشرة، حيث يفسد بيع السلم بتأخير رأس المال إلا في المالكية فقط يجوز إمكانية التأخير ثلاثة أيام كحد أقصى؛
- أن لا يكون رأس المال من نفس جنس المسلم فيه، أي اشتراط اختلاف الجنسين بمعنى جنس الثمن والمثلث، فمثلاً لا يجوز أن يكونا طعامين مثلاً تسليم قمح في قمح، أو يكونا نقدين كذهب في ذهب أو فضة في فضة؛
- أن يؤجل المسلم فيه بأجل معلوم، فلا يجوز السلم إن لم يؤجل المسلم فيه أو كان بأجل مجهول؛

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 12، دار صادر، لبنان، د ت، ص 295، (مادة س ل م).

² صالح بن أحمد الوشيل، السلم: دراسة فقهية مع التطبيقات المعاصرة، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد 27، السعودية، 2015، ص 321.

³ الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته، الجزء 05، ط 01، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 2009، ص ص 289-315.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن يكون المسلم فيه في الذمة لا في معين، بمعنى لا يجوز السلم في شيء مُعَيَّن غائب أو حاضر، لأن المعين يفسخ العقد بتلفه ولا يلزم رد مثله، ولهذا لا يشترط أن يكون المسلم فيه موجوداً عند العقد ولا مملوكاً للمسلم إليه؛
- اشتراط الضبط والعلم بالمقدار في السلم، سواءً في الكيل أو الوزن أو العدد؛
- أن تبين الأوصاف التي تختلف بها الأغراض في المسلم فيه؛
- أن يكون المسلم فيه موجوداً عند حلول الأجل، وإلا كان العقد باطلاً ويفسخ العقد.

3- أنواع السلم

3-1 السلم البسيط: يقوم من خلاله المصرف الإسلامي بدفع الثمن مقدماً للعميل، ويلتزم هذا الأخير سواء كان البائع أو المستصنع بتسليم السلعة المتفق عليها لاحقاً، تكون حسب مواصفات محددة، وهو من المعاملات التي تكون عادة مع التجار والمزارعين والصناعيين وغيرهم ممن يزاولون أنشطة اقتصادية¹، ويعتبر هذا النوع هو الأول والأصل في عقد السلم، حيث ذكر في السنة النبوية، فعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم" (رواه البخاري ومسلم).

3-2 السلم الموازي: هو عقد مستقل يلتزم فيه البائع بتسليم سلعة موصوفة في الذمة تنطبق مواصفاتها على السلعة التي يكون قد اشتراها في عقد السلم الأول ليتمكن من الوفاء بالتزامه دون أي ربط بين العقدین، فيكون بائعاً في السلم الأول، ومشترياً في السلم الثاني².

ومنه وبعبارة أخرى فإنه بيع المصرف سلعة محددة الصفات (بعقد سلم) إلى طرف ثالث، ويقوم في الوقت ذاته بشراء نفس السلعة من طرف آخر (بعقد سلم آخر) حيث يدخل المصرف في عقدین منفصلين وتُسلم السلعة في الوقت

¹ إیاد منصور حسن، إدارة العمليات البنكية والنقدية، دار ابن النفيس، الأردن، 2019، ص 237.

² یونس إبراهيم التميمي، الإدارة الإستراتيجية في المصرف الإسلامي (كفاءة استخدام الموارد بين المنهج والممارسة)، دار الأكاديميون، الأردن، 2021، ص ص 141، 142.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

المحدد، ويشترط عدم وجود علاقة أو ارتباط مباشر بين العقدین، فالمصرف في هذه الحالة يكون مشتركاً في العقد الأول وبائعاً لما اشتراه في العقد الثاني، والفرق بين العقدین أنّ لكل منهما طرفاً مستقلاً، أي أن المشتري في العقد الأول ليس هو نفسه البائع في العقد الثاني¹.

4- التطبيق العملي للسلم في المصارف الإسلامية

يمكن الاستفادة من صيغة السلم في المعاملات المالية الحديثة، وفي تمويل النشاط الزراعي والتجاري والصناعي، من خلال قيام المصارف الإسلامية بتنفيذ بيع السلم والذي يمر بعدة خطوات وهي كالآتي²:

- **تقديم الطلب:** يتقدم العميل إلى المصرف الإسلامي بطلب للحصول على تمويل عن طريق بيع السلم، يحدد فيه السلعة التي سيباعها له، وثن البيع ووقت التسليم.

- **دراسة الطلب:** تتم دراسة طلب العميل من قبل المصرف من الناحية الائتمانية ومن كل الجوانب ضمن معايير التمويل والاستثمار المعمول بها.

- **توقيع العقد ودفع ثمن السلعة:** بعد دراسة طلب العميل يقوم المصرف بإبلاغه بتفاصيل الموافقة على طلبه، وفي حالة ما اتفق الطرفان يتم توقيع العقد الخاص ببيع السلم ويكون شامل لكل الشروط المتعلقة برأس مال السلم ومحل العقد ... إلى غير ذلك، وفي نفس وقت إبرام العقد يدفع المصرف كامل الثمن المتفق عليه، ويكون ذلك من خلال فتح حساب للعميل وإيداع المبلغ فيه.

- **استلام السلعة وإعادة بيعها:** عند حلول الأجل المحدد لتسليم السلعة للمصرف، يقوم هذا الأخير بتصريفها وفقاً للحالات التالية:

¹ أسامة محمد محمد الصلابي، عقد السلم وتطبيقاته المعاصرة في المجال المصرفي، 2019، ص22، متاح على الموقع

<https://ebook.univeyes.com/118064>

² حسين سمحان، عبد الله عطية، محمد الجغل، مرجع سبق ذكره، ص ص 262، 263.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- بعد استلام المصرف للسلعة يتولى تصريفها بنفسه حسب معرفته؛
- يوكل المصرف بائع ينوب عليه في بيع السلعة، مقابل أجر متفق عليه؛
- يوجه المصرف البائع لتسليم السلعة إلى طرف ثالث وهو المشتري بناءً على وعد مسبق منه بشرائها.

ثالثاً: الاستصناع

يعتبر عقد الاستصناع من العقود الجائزة شرعاً فهو أحد صيغ التمويل الإسلامي التي يمكن استخدامها في الأعمال المصرفية الإسلامية.

1- تعريف الاستصناع:

لغةً: الاستصناع استفعال من صنع، صَنَعَهُ يَصْنَعُهُ صُنْعًا، فهو مَصْنُوعٌ وصُنْعٌ أي عَمَلُهُ، واصطنعه أي **اتخذ**، ففي قوله تعالى: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ سورة طه الآية 41.

ويقال اصطنع فلان خاتماً إذا سأل رجلاً أن يصنع له خاتماً، واستصنع الشيء أي دعا إلى صنعه¹.

اصطلاحاً: هو اتفاق مع عميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقاً لمواصفات المشتري النهائية وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع متفق عليه سلفاً².

ومنه فإن بيع الاستصناع يشبه بيع السلم، إلا أنه يرتبط بالمواد المصنوعة، كما لا يشترط فيه الدفع المسبق عند العقد، فهو بذلك يصلح لتمويل البائع إذا كان الدفع قبل التسليم، وتمويل المشتري إذا كان الدفع بعد تسليم المادة المصنوعة.

2- شروط صحة الاستصناع

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، ج8، د ط، بيروت، لبنان، د ت، ص، ص 208، 209، (مادة ص ن ع).

² شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2012، ص 30.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

حتى يكون عقد الاستصناع صحيحاً يجب أن تتوافر فيه مجموعة من الشروط تتمثل في¹:

- أن يكون المعقود عليه مما يحتاج إلى صنعة، فلا يمكن الاستصناع فيما لا صنعة فيه، مثل الحنطة أو الشعير أو المنتجات الزراعية الأخرى.

- أن يحدد المعقود عليه بمواصفات منضبطة، فلا يجوز أن يكون محل الاستصناع شيئاً معيناً بذاته، مثل سيارة معينة.

- ألا يضرب لتسليم المعقود عليه أجل للاستمهال، فيشترط تعجيل رأس المال، وإلا أصبح سلماً.

- أن يعقد الاستصناع فيما فيه تعامل بالاستصناع، فما ليس فيه تعامل لا يجوز فيه إنشاء العقد، ذلك لأن إبرام عقد الاستصناع شرع على أساس التعامل باعتباره مبرره، فمثلاً لا يجوز الاستصناع لنسج الثياب.

3- أنواع الاستصناع

يمكن تصنيف أنواع الاستصناع كما يلي:

3-1 الاستصناع العادي: وهو العقد الذي يتعامل فيه المستصنع (المشتري) مع الصانع (البائع) مباشرة، حيث أن العقد يمر بمرحلتين أساسيتين في تنفيذ العقد، بداية بمرحلة إبرام العقد مع طالب الأصل، ثم إنجاز العمل المطلوب².

3-2 الاستصناع الموازي: ويقصد به إنشاء عقدي استصناع متوازيين دون الربط بينهما، بمعنى أن المستصنع يتعاقد مع المصنع والمستصنع نفسه يمكن أن يكون صانعاً أمام مستصنع آخر³، ويمكن المصرف الإسلامي في هذا العقد بأن يطلب منتجات مصنعة ذات مواصفات خاصة، ويتصرف فيها بيعاً أو تأجيراً، ويكون قد دفع ثمنها من ماله الخاص، والمصرف تقدم إليه طلبات من العملاء الاستصناع معدات أو آلات أو عقارات أو حتى سلع استهلاكية، فيقوم بالتعاقد

¹ محمد تقي العثماني، فقه البيوع على المذاهب الأربعة مع تطبيقاتها المعاصرة مقارناً بالقوانين الوضعية، مكتبة معارف القرآن، الجزء 1، باكستان، 2015، ص 593، 594.

² نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، ط1، عمان، الأردن، 2012، ص 177.

³ مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2012، ص 299.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

مع المصنع الأصلي بعقد استصناع آخر يكون فيه المصرف مستصنعا لتصنيع ما تم الاتفاق عليه في عقد الاستصناع الأول بين المصرف والعميل، وهو ما يسمى بعقد الاستصناع الموازي¹.

وبعد الانتهاء من تصنيع الصّفقة كما اتفق عليه، تنتهي العلاقة بين المصرف والمنتج الصّانع، وتستمر العلاقة بين المصرف وعميله إلى أن يقوم بسداد باقي ثمن السلعة.

ولعقد الاستصناع الموازي شروط خاصة اشترطها أهل العلم إضافة إلى شروط الاستصناع السابقة، وذلك حتى لا تقع المصارف الإسلامية في حيلة الربا ومن بين تلك الشروط الآتي²:

- وجوب انفصال عقد المصرف مع المستصنع عن عقده مع الصّانع؛
- أن تكون السلعة بحوزة المصرف وأن يمتلكها امتلاكاً حقيقياً قبل بيعها؛
- أن يتحمل المصرف نتيجة إبرامه عقد الاستصناع بصفته صانعاً كل تبعات المالك، ولا يمكنه أن يحولها إلى عميل آخر في الاستصناع الموازي.

4- التطبيق العملي للاستصناع في المصارف الإسلامية

يُعد الاستصناع أداة قوية في المصارف الإسلامية وخطوة مهمة لتنشيط الحركة الاقتصادية في الدولة، ويكون تطبيق هذه الصّيغة من خلال دخول المصرف الإسلامي في عقد استصناع بائعاً فإن له الإختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه وهو ما يتطلب خبرة في هذا المجال، أما إذا كان المصرف مستصنعاً فهناك قيود تمنع ذلك، لذلك تلجأ معظم المصارف الإسلامية إلى أن تعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته مورداً أو مقاولاً عن طريق إبرام عقد استصناع موازٍ³، والذي لا يتم إلا بعد الأخذ بعين الاعتبار قدرة وإمكانية الصّانع من تصنيع وتنفيذ السلعة المطلوبة

¹ محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 285، 286.

² مصطفى محمود محمد عبد العال عبد السلام، آلية تطبيق عقد الاستصناع في المصارف الإسلامية (دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية نموذجاً)، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 إلا ماراات العربية المتحدة، ماي-3 جوان، 2009، ص 14-16.

³ شهاب أحمد سعيد العززي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

بالمواصفات المتفق عليها مع العميل المستصنع، ومن قدرته أيضا على تسليم السلعة في الوقت المتفق والمناسب لموعد تسليم المصرف للسلعة في عقد الاستصناع الأول وبسعر يحقق ربح للمصرف، كما لا يكون كمستصنع إلا إذا كان يثق في جدية طلب العميل بالحصول على السلعة، لذلك فمعظم المصارف لديها دائرة خاصة بعمليات الاستصناع يأتي الزاغبون بالاستصناع إليها، وتقوم المصارف الإسلامية بتنفيذ ذلك من خلال عدة خطوات تكون كالآتي¹:

-تقديم الطلب: يتقدم العميل بطلب إلى المصرف من أجل صنع سلعة معينة له ويحدد في ذلك الطلب المواصفات بدقة للسلعة المطلوبة وكمياتها وموعد التسليم وطريقة السداد المقترحة.

-دراسة الطلب وتقييمه: تعمل إدارة الاستصناع في المصرف على دراسة طلب العميل وتقديم دراسة تحليلية شاملة واقتراح مناسب للإدارة صاحبة القرار، ويدخل ضمن عملية الدراسة تقييم العميل مقدم الطلب وأخلاقه وسمعته وقدراته المالية ودراسة الجدوى الاقتصادية والتدفق النقدي للمشروع وغيرها من السياسات السارية ومعايير التمويل والاستثمار والمعمول بها.

-توقيع عقد الاستصناع بين المصرف والعميل: في حالة موافقة الإدارة المختصة والمراقب الشرعي يتم تبليغ العميل بالموافقة على طلبه وشروط التمويل والإجراءات المطلوبة، وبعد الاتفاق يتم التوقيع النهائي بين المصرف والعميل على عقد الاستصناع، والذي يوضح فيه كل الحقوق والالتزامات لكلا الطرفين.

-اتفاق المصرف مع المنتج: يقوم المصرف بالتعاقد مع المنتج أي الصانع الأساسي للسلعة المطلوبة وذلك بعقد استصناع موازي، يتفق فيه الطرفان على صناعة السلعة بالمواصفات السابقة وتحديد الثمن والأجل المناسبين، ويلتزم الصانع بذلك مع تسليم السلعة في الوقت المحدد، ويتعهد المصرف بشراء السلعة بالمواصفات المطلوبة، ولا تكون هناك أي علاقة بين العميل والصانع الأساسي فعلاقة كل منهما مع المصرف.

¹ أحمد عرفة أحمد يوسف، التوازي في العقود وتطبيقاته المعاصرة - دراسة فقهية مقارنة، دار التعليم الجامعي، مصر، 2019، ص ص 218-221.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- استلام وتسليم السلعة: يسلم الصانع الأساسي السلعة للمصرف ويتأكد هذا الأخير من مطابقتها للمواصفات المطلوبة المتعاقد عليها، ثم يقوم هو بدوره بتسليمها للعميل مباشرة طبقاً لشروط العقد، ويسدد الثمن المتفق عليه.

رابعاً: الإجارة

تعتبر الإجارة من أهم أدوات التمويل التقليدي لما لها من مزايا تختص بجانب المؤجر والمستأجر، بل تتعدى ذلك لتشمل تحقيق الفائدة للمجتمع ككل، وهو ما كان سبباً في استيراده من قبل الاقتصاديات الإسلامية والعمل على تكييفه بما يتلائم مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

1- تعريف الإجارة

لغةً: بيع المنفعة، وهي تشتق من الأجر وهو الجزاء على العمل وما أعطيت من أجر في عمل، وقد أجره الله أجراً ومنه سمي الثواب أجراً¹.

اصطلاحاً: عقد لازم على منفعة معلومة ومقصودة من العين المستأجر قابلة للبذل والإباحة، بعوض ومدة معلومين²، فهي تفيد تملك المنفعة على عكس البيع والهبة.

2- شروط صحة الإجارة:

يشترك عقد الإجارة مع باقي العقود في ضرورة توفر الشروط العامة لانعقاد العقد المتمثلة في الصيغة والأهلية، والمحل، بالإضافة إلى شروط أخرى يجب توافرها في عقد الإجارة حتى يكون صحيح، والتي يمكن إيجازها في الآتي³:

- أن تكون المنفعة معلومة غير مجهولة للطرفين (المؤجر والمستأجر)؛
- أن تكون الأجرة معلومة؛
- أن تكون المنفعة المقصودة من الإجارة مباحة شرعاً، أي الإباحة في العين؛

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ط1، دار صادر، لبنان، 1990، ص10، (مادة أ ج ر).

² محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية: النظرية، التطبيق، التحديات، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2012، ص 56.

³ محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، المجلد العاشر، ط1، دار ابن الجوزي، السعودية، 2005، ص 6-36.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- أن تكون العين المؤجرة معروفة برؤيتها أو من خلال وصفها؛
- أن يكون لدى المؤجر القدرة على التسليم، وتمكين المستأجر من الانتفاع؛
- أن تكون مدة الإجارة معلومة ومحددة بوضوح؛
- اشتغال العين على المنفعة؛
- أن تكون المنفعة المعقود عليها ملكاً للمؤجر أو لشخص آخر مأذوناً له فيها.

3- أنواع الإجارة

تنقسم الإجارة إلى عدة أنواع نذكر أهمها:

3-1 الإجارة التشغيلية: بموجب هذا الأسلوب يقوم المصرف الإسلامي باقتناء أصول وموجودات مختلفة قابلة للتأجير، ويتولى إيجارها لأي جهة تريدها بهدف تشغيلها أو الانتفاع بها خلال مدة معينة متفق عليها، وإيجار متفق عليه، وهو تأجير غير مرتبط بخيار التملك، يستخدم في الأصول ذات القيم المرتفعة التي لا يستطيع المستأجر شرائها، مثل السفن، الطائرات، والمعدات الثقيلة، والأجهزة الطبية، والكثير من الأمثلة المماثلة، وبعد انتهاء تلك المدة يعود العين إلى حوزة المصرف الذي يقوم بالبحث من جديد عن مستخدم آخر يرغب باستئجارها¹، ففي هذا النوع من الإجارة لا يكون لدى المستأجر الرغبة بامتلاك الأصل بعد نهاية العقد، ويعتبر التأجير التشغيلي عملية تجارية أكثر منها مالية، والمصرف هو المسؤول عن جميع النفقات على الأصل من صيانة وتأمين أو ضرائب إلى غير ذلك، لكنه يعرض التكاليف بإدخالها إلى أقساط الإجارة أو يستردها بعقد منفصل².

3-2 الإجارة المنتهية بالتمليك: أو ما يعرف بالتأجير التمويلي، وهي من الأساليب المستحدثة في المصارف الإسلامية، وقد عرفت بأنها أسلوب تمويل متوسط الأجل ويتضمن شراء ثم نقل حق استخدام المعدات والآلات إلى المستفيد لفترة زمنية محددة، وخلال هذه الفترة يحتفظ المصرف الإسلامي بملكية الأصول، إلى أن يقوم المستأجر بدفع كل الأقساط

¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 197.

² أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، ط1، دار الفكر، الأردن، 2010، ص126.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

على فترات يتفق عليها، تشمل سعر شراء الأصل مضاف إليه ربحه، وتنتقل ملكية الأصل إلى المستأجر مقابل سعر بيع رمزي أو كهبة بموجب عقد ثاني منفصل في نهاية مدة الإيجار¹، ويكون المستأجر مسؤولاً عن تكاليف الصيانة والتأمين على الأصل، وهذا النوع من الإجارة هو عملية مالية مصرفية، فهو عبارة عن ائتمان عيني على عكس التأجير التشغيلي الذي يعتبر عملية تجارية أكثر منها مالية².

4- التطبيق العملي للإجارة في المصارف الإسلامية

تعمل المصارف الإسلامية على تطبيق الإجارة بنوعيتها، لما لها من أهمية حيث تعتبر خيار عملي يوفر مرونة تشغيلية واستثمارية في وقت واحد، فالإجارة التشغيلية تخدم أهداف الانتفاع قصير الأجل أو المتوسط، بينما الإجارة المنتهية بالتملك فهي تعتبر حلاً تمويليًا طويل الأجل يكون فيه التملك تدريجيًا، ومنه فإن لكل نوع خطوات خاصة به تقوم بها المصارف الإسلامية لتطبيقها.

4-1 الخطوات العملية للتأجير التشغيلي بالمصارف الإسلامية

عادة ما يستخدم التأجير التشغيلي إلا قليلاً، في حالة ما إذا قام المصرف بدراسة أحوال السوق والطلب على استئجار أصول معينة، أو في حالة امتلاكه لأصول معينة بسبب تسوية موقف أحد عملائه، فيلجأ إلى استخدام هذا الأسلوب من خلال الخطوات التالية³:

- يمتلك المصرف أصول معينة أو يقوم بشرائها بهدف تأجيرها، ويبحث عن مستأجرها؛
- يتفاوض المصرف مع من الراغبين في استئجار الأصل إلى أن يصل لاتفاق مع أحدهم؛
- يتم توقيع عقد الإيجار بين المصرف والمستأجر، مع الاتفاق بينهما على شروط معينة وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية؛

¹ Brian Kettell, **Introduction to Islamic Banking and Finance**, Chichester: John Wiley and Sons Ltd, 2011, p p 90, 91.

² محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط 02، دار النفائس، الأردن، 2008، ص 66.

³ أحمد شعبان محمد علي، مرجع سبق ذكره، ص 202.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- في نهاية مدة التأجير يستلم المصرف الأصل من المستأجر الأول، ويقوم بالبحث عن مستأجر آخر جديد.

4-2 خطوات عقد الإجارة المنتهية بالتملك

تلجأ معظم المصارف الإسلامية إلى استخدام التأجير التمويلي، وذلك تفادياً لمشكلات البيع بالتقسيط، ولمواجهة مخاطر احتمالية عدم سداد المشتري لأقساط التأجير¹، ويمر التأجير التمويلي في المصارف الإسلامية بالخطوات التالية:

- **تقديم الطلب:** يتقدم العميل بطلب إلى المصرف محددًا فيه الأصل الذي يرغب باستئجاره ومدة الاستئجار.

- **دراسة الطلب:** يعمل المصرف على دراسة طلب العميل، ويقوم بالاستعلام عنه لمعرفة سمعته وأخلاقه، ومدى قدرته على السداد، بالإضافة إلى مركزة المالي وقدرته على إدارة النشاط، وكذا ما يمكن تقديمه للمصرف من ضمانات.

- **اتخاذ القرار:** بعد دراسة الطلب يقوم المصرف بتقييم موقف العميل الائتماني، وتحديد درجة المخاطرة المرتبطة به، وإلى أي مدى يلائم التأجير التمويلي متطلبات العميل وظروفه وطبيعة النشاط الذي يعمل فيه، ضف إلى ذلك إمكانيات نموه، وبعد كل ذلك يتم اتخاذ القرار الائتماني المناسب.

- **شراء المصرف للأصل وتأجيره للعميل:** بعد موافقة المصرف على طلب العميل، يقوم المصرف بشراء العين وسداد قيمتها نقدًا وامتلاكها، ثم تأجيرها للعميل عبر عقد تأجير تمويلي يتم من خلاله انتفاع المستأجر بالعين المؤجرة واستخدامها في مقابل أجرة معلومة في مدة محددة، ويكون هذا العقد مرتبطًا بوعده نقل الملكية من المصرف إلى العميل في نهاية المدة²، فيعتبر بذلك المصرف مالكا للعين على طول فترة الإيجار، والعمل حائزا ومستخدمًا له حتى تدفع جميع أقساط الإجارة.

¹ المرجع نفسه، ص 203.

² عبد الواحد غردة، مرجع سبق ذكره، 127.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- تنازل المصرف الإسلامي عن ملكية الأصل للعميل: بعد انتهاء عقد التأجير يوقع المصرف عقد بيع للعميل ينتقل من خلاله الأصل أو العين محل الإجارة من ملكية المصرف إلى ملكية العميل، ويسدد العميل قيمة البيع المتفق عليها مع المصرف، وتتم عملية نقل الملكية للعميل بإحدى الصور التالية:

- توقيع عقد هبة العين للعميل في نهاية مدة التأجير بعد تسديد كامل الأجرة.

- إعطاء المصرف حرية الاختيار للعميل بعد الانتهاء من سداد جميع الأقساط المستحقة خلال المدة من شراء العين المأخوذة بسعر السوق عند انتهاء مدة الإجارة¹.

المطلب الثالث: صيغ التمويل التكافلي

تقوم المصارف الإسلامية بتحقيق مقاصد وغايات اقتصادية واجتماعية من أجل تنمية اقتصاديات المجتمعات الإسلامية والنهوض بعملية الاستثمار، فتجسّد دورها في خدمة المجتمع تعمل على تقديم أنشطة وخدمات تكافلية تعكس وظيفة المال من المنظور الإسلامي ولتحقيق ذلك فهي تستخدم أدوات وصيغ تقوم على الشريعة الإسلامية، تنفرد بها المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية.

أولاً: القرض الحسن

يعتبر القرض الحسن من أبرز أنواع التكافل الاجتماعي والمالي في الإقتصاد الإسلامي، فهو يقوم على الإحسان والتعاون بين أفراد المجتمع ودون مقابل ربوي، كما يوفر للمستفيدين وسيلة تمويل خالية من الأعباء المالية والفوائد، مما يجعل منه أداة فعالة في تعزيز الروابط الاجتماعية وتحقيق الاستقرار المالي بين الأفراد، بالإضافة إلى الانطلاق في مشاريع صغيرة دون اللجوء إلى الفائدة الربوية.

1- تعريف القرض الحسن

¹ محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص 171.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

لغة: وهو ما أسلفه من إحسان أو إساءة، ويقال أقرضت فلاناً أي ما تعطيه ليُقْضِيَكه، وكل أمر يتجاوز به الناس فيما بينهم، فأصل القرض ما يعطيه الرجل أو يفعله ليجازى عليه¹.

اصطلاحاً: هو قرض بدون فائدة يقدم لدوافع خيرية وفيه يلتزم أخذ القرض برد المبلغ المقرض بتاريخ محدد، وبإمكان المصرف منح مثل هذا القرض لزبائنه المشاركين في عمليات التمويل المختلفة كالمضاربة والمشاركة لتقديم تسهيلات معينة تحفيزاً لهم².

وبالتالي فهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقرض، يتم بموجبه إعطاء مال خاص ملك المقرض إلى المقرض، ويقوم هذا الأخير أي المقرض بإعادته أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، وهذا التعريف لا يحتوي على أي زيادة في راس المال، حيث تعتبر كلمة "حسن" المضافة دائماً للقرض بمثابة الميزة التي تفرق بين القرض الإسلامي والقرض بفائدة التي تعتبر ربا وهي زيادة محرمة شرعاً، وبالتالي فإنه لا وجود للعائد عند تقديم القرض الحسن ولذلك فإن المصارف الإسلامية تجتنب تقديمه إلا لأغراض اجتماعية أو استهلاكية، وبعضها يقدمه لأغراض إنتاجية فيكون بذلك من صيغ التمويل لديها، ولكن يقدم إلا بشكل محدود وضيق لبعض العملاء³.

ومنه فإن القروض الحسنة تقسم من ناحية الغرض إلى قروض اجتماعية وقروض إنتاجية، حيث يستخدم النوع الأول لمواجهة حاجات اجتماعية ملّحة، مثل المرض والوفاة والزواج والانفاق الاستهلاكي إلى غير ذلك، أما النوع الثاني فهو موجه لإعانة المقرض لكي يتحول إلى طاقة إنتاجية⁴، حيث يتم إقراض الشركات التي يراها مناسبة والتي يضمن تسديدها للقرض، وبطبيعة الحال لا يأخذ عنها المصرف فوائد وإنما يكون شريكاً في النشاط الذي يستخدم المقرض المال فيه، بحصص أو نسبة من الأرباح أو الخسائر، وتعتبر سندات المقارضة من صور التمويل بالقروض وتصدر على

¹ ابن منظور، مرجع سبق ذكره، ج7، ص ص 216، 217. (مادة ق ر ض)

² محمد عبد الله شاهين محمد، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، دار حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2017، ص 243.

³ سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، ورقة مقدمة ضمن الملتقى الدولي للاقتصاد الإسلامي:

الواقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري، 2011، ص ص 9، 10.

⁴ محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص72.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

نوعين هما: سندات المقارضة المشتركة الذي يعتمد على مدى ثقة المستثمر في المصرف ذاته، والثانية وهي سندات المقارضة المخصصة والتي تعتمد على مدى قدرة المستثمر وثقته في المشروع الذي يختاره بنفسه¹.

2- شروط صحة القرض الحسن

حتى يكون عقد القرض الحسن صحيحًا يجب أن تتوافر فيه مجموعة من الضوابط والشروط وهي²:

- يشترط توفر العقل والبلوغ في العاقدین، وأن يكون كل منهما جائر التصرف في المال.
- أن يكون محل القرض نقدًا.
- أن يكون المال المقرض مملوكًا للمقرض.
- أن يكون القرض معلومًا.
- أن يكون المال مُتَقَوِّم، أي المال الذي يجوز، ويمكن الانتفاع به شرعًا، مثل النقود من مصدر حلال، المأكولات المباحة، والسلع والحيوانات، أما المال غير المتقوم هو الذي لا يجوز الانتفاع به مثل الخمر لحم خنزير أو أي مال محرم التعامل فيه.
- أن يكون هناك سبب مقنع يتطلب حصول المقرض على القرض.
- أن يكون السبب للحصول على القرض مشروعًا.
- يجب على المقرض رد القرض في المكان والزمان المتفق عليه.
- يجب على المقرض رد المال كما أخذه.
- لا يجوز ربط القرض بمنفعة للمقرض، فكان قرض جر نفعاً فهو محرم.
- إذا تغيرت قيمة النقود، فرد القرض يكون حسب النقد وليس حسب القيمة.

¹ محمد الشحات الجندي، القرض كأداة للتمويل في الشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، القاهرة، 1996، ص 125، 126.

² عبد الله إبراهيم نزال، محمود حسين الوادي، الخدمات في المصارف الإسلامية (آليات تطوير عملياتها)، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 261، 261.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

3- مصادر أموال القرض الحسن في المصارف الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية بإنشاء صندوق خاص بالقروض الحسنة، يجمع الأموال من مصادر مختلفة تتمثل في¹:

- يمول الصندوق من أموال المصرف الخاصة؛
- الأموال التي أودعت في المصرف على سبيل القرض (حسابات الائتمان)؛
- الأموال المودعة في الصندوق من طرف الأفراد والمؤسسات والتي يفوضون المصرف بإقراضها للناس قرضاً حسناً؛
- كما تعتبر صكوك القرض الحسن التي يقوم بتقديمها أصحاب المدخرات للمصرف من أجل المساهمة في مشروعات التنمية، أو لمواجهة ظروف طارئة، ولا يأخذ عليها أصحابها أية فائدة أو منافع، ويكون الجزاء والثواب من عند الله فقط، وتعتبر هذه الصكوك ديناً على المصرف يجب سداؤه عند نهاية الأجل، ولا يتحمل مالك الصك مسؤولية المضاربات القائمة إذا تعرضت للخسارة.

4- منافع القرض الحسن للمقترض والمقرض

لا يقتصر القرض الحسن عن كونه عملاً مالياً، بل يتعداه لكونه سلوكاً تعبدياً ووسيلة لنيل الأجر والثواب، وإلى جانب إبعاد المقترض والمقرض عن الفائدة الربوية المحرمة شرعاً، تترتب عليه عدة منافع أخرى نذكرها فيما يلي²:

4-1 المنافع بالنسبة للمقترض

- تجنب تراكم مستحقات سداد القرض الربوي، مع زيادة الفوائد المركبة، وخدمات الدين الأخرى؛
- تفريج كربة، وقضاء حاجة معطلة، وإحداث منفعة لم تكن لتحدث إلا من خلال وجود تمويل كافٍ؛

¹ بالإعتماد على:

- محمد الفاتح محمود بشير المغربي، التمويل والاستثمار في الإسلام، دار الجنان، الأردن، 2016، ص 251.
- محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006، ص 558.

² زينب صالح لأشوح، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، المنهل للنشر والتوزيع، الأردن 2016، ص 217، 218.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- تحسين أحوال المقرض المعنوية من خلال المساعدة على الاستقرار وزيادة الإنتاجية ومعدلات الأداء؛
- دعم الاتصال بين المقرض والمقرض وخلق جو ودي، مما يساعد في توطيد العلاقات المهنية والحياتية بينهما؛
- في حالة نجاح المقرض صاحب القرض الحسن الإنتاجي في تنمية مشروعه من خلال ذلك القرض، فإن تكاليف الإنتاج لديه ستكون أقل مما لو كان القرض بفائدة ربوية، وهو ما يُمكن من زيادة الفرصة في التوسع وتشغيل العاطلين، ومنه تعميم النفع اقتصاديًا واجتماعيًا وصحياً على المستفيدين من مشروع هذا القرض الحسن؛
- عندما تكون القروض بفائدة فإن عجز المقرض عن السداد، يمكن أن يؤدي إلى حبسه وضياع مستقبله، أما في حالة القرض الحسن فإنه لا يتعرض لذلك طالما ثبت عجزه الفعلي عن الدفع، لأن طبيعته تقتضي تنازل المقرض عن حقه في هكذا حالات؛
- لا يستدعي القرض الحسن توفر الضمانات وهو بذلك يفيد من لا يملكون أي ضمان.

4-2 المنافع بالنسبة للمقرض

- يعد القرض الحسن بمثابة الصدقة التي يأخذ عليها فاعلها الثواب والأجر لقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ سورة البقرة الآية 245.
- ومنه فالقرض الحسن من الإنفاق في سبيل الله، احتساباً للأجر يضاعفه الله أضعافاً كثيرة لا تحصى من الثواب.
- يعتبر القرض الحسن وسيلة لتطهير النفس ولغفران الذنوب، وسبب لزيادة البركة في الرزق، لقوله تعالى: ﴿إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُمْضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾ سورة التباين الآية 17.
- يمكن اعتباره بمثابة إدخار استثماري، ذلك أنه في حال تنازله للمقرض عند تعسره عن السداد ثم بعد ذلك تحسنت أحواله فيقوم برد دينه وهو في نظر المقرض ديون معدومة من ثروته مما يجعله مال مدخر لفائدته؛

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- هو وسيلة للتكافل والتعاضد الفعال مع أصحاب الظروف المعيشية الصعبة، فيجعل المقرض يحمّد الله عز وجل لعدم ابتلائه واحتياجه للناس.

- يساهم في تحسين سمعة المصرف الإسلامي، فيظهره كمؤسسة ذات طابع تعاوني واجتماعي، مما يزيد من ثقة العملاء به ويزيد من إقبالهم على التعامل معه.

ثانيًا: جمع وتوزيع الزكاة

في خضم ما ينطوي عليه الإسلام من مظاهر التكافل الاجتماعي التي يساهم فيها كل فرد حسب قدرته واستطاعته، تبرز الزكاة كأحد أركان الإسلام الأساسية، مجسدة روح التواصل والتكافل والتراحم بين الغني والفقير، وقد فرضت الزكاة على المسلمين في السنة الثانية للهجرة، وقد حدد القرآن الكريم الجهة التي تصرف لها إذ يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ سورة التوبة الآية 60.

فقد جاءت الزكاة لمعالجة ومحاربة الفقر والقضاء على أسبابه، وتحرير الإنسان من الذلة والحقد والحسد¹.

1- تعريف الزكاة

لغةً: زكا الشيء بمعنى نما وزاد، فالزكاة معناها البركة والنماء والطهارة والصّلاح وصفوة الشيء، وفي الشرع هي حصة من المال ونحوه يوجب بذلها للفقراء ونحوهم بشروط خاصة².

اصطلاحًا: وهي عبارة عن التزام مالي للمسلم يدفع فيه من أصل ماله أو انتاجه الزراعي إذا كان أكثر من نصاب الزكاة³، وهي تفرض على كل مال قابل للنماء، سواء كان هذا النماء بالفعل أي مستثمر أو بالقوة أي مدخرًا، وهي

¹ فوزي عطوي، الإقتصاد والمال في التشريع الإسلامي والنظم الوضعية، ط 1، دار الفكر العربي، بيروت، 1988، ص ص 25، 26.

² مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص 396.

³ محمد عمر شابر، الاسلام والتحدى الاقتصادي، ط 1، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، الأردن، 1996، ص 331.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

بذلك تشمل النقود والذهب والفضة وعروض التجارة والأنعام، كما ولا يتحقق التّماء إلا بعد حلول الحول فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- " لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول" (المصدر: صحيح الترمذي)

ولا تأخذ الزكاة على رأس المال الثابت أرضاً وعقاراً وآلات في الصناعة والتجارة، لأنها مشغولة بالحاجة الأصلية وليست بنامية، وهذا يحفز الإسلام الإدخار والاستثمار ويعاقب الاكتناز¹ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ سورة التوبة الآية 34.

2- شروط جباية الزكاة

يجب توافر مجموعة من الشروط لجباية الزكاة تتمثل في²:

- تأكيد وفرة حصيلتها وسعة وعائها، فهي ترتبط بالمال النامي أيًا كانت صورته.
- لا يشترط للزكاة ما يشترط للعبادات الأخرى من بلوغ ورشد، فلكل محتاجون إلى الله تعالى وتزكيتهم إياهم سواء صغير أو كبير أو عاقل أو مجنون.
- تجدد الزكاة مع بداية كل حول هجري، ومع كل حصاد وهو ما يوفر موردًا منتظمًا يتجدد دائمًا لاختلاف بداية السنة من مزكي إلى آخر وهو ما يجنب مخاطر نقص الموارد التمويلية.
- مقدار الزكاة المفروض على الأموال الموجهة للزكاة يتراوح بين العشر، ونصف العشر فيما سقت السماء والأثمار والعيون، وإن كان عشرياً ونصف العشر فيما سقى بالسواقي أو التّضج، وربع العشر في التقدين الذهب والفضة، وفي عروض التجارة على اختلافها، وهذا المقدار لا يقل عن 2.5% من كل مال نامٍ في المجتمع، ويتجدد كل سنة.

¹ يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية-السياسة النقدية، ط2، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1996، ص ص 69، 70.

² نعمت عبد اللطيف مشهور، الزكاة وتمويل التنمية، ط2، أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الإقتصاد المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1998، ص ص 462، 465.

3- مميزات الزكاة:

للزكاة مجموعة من الخصائص والمميزات نذكر أهمها في الآتي¹:

- ما يميز الزكاة هو انخفاض نفقات جبايتها، فهي لا تزيد عن الثمن، وتعتبر بذلك بمثابة ضريبة مثالية من حيث نسبتها وملاءمتها ويسرها فهي غير مكلفة عند إخراجها؛
 - معلومية الزكاة فهي فريضة معلومة الشروط والمقادير من حيث الجباية، فقد شملت كل أنواع الثروات من الزراعية والحيوانية والتجارية والتفدية إلى غير ذلك، كما شملت المصارف التي توجه لها؛
 - تتميز الزكاة بالمرونة حيث يمكن تأخير جبايتها أو تقديمها، مع حرية صرفها لأحد المصارف وحسب الأولوية؛
 - دورية الزكاة واستمراريتها كل سنة مما يؤثر في تطوير التنمية وتمويلها سنوياً؛
 - تعمل الزكاة على توفير حاجات الفرد الضرورية، وتحقيق كفايته المادية؛
 - تتميز الزكاة بتخصيص مواردها وهذا يساهم في زيادة الإيرادات العامة؛
 - تعتبر من جوانب التأمين الإسلامي، وتعد السند المادي لأي مستثمر أو منتج أو أي كان أصيب بأزمة اقتصادية؛
 - تتميز الزكاة بدورها المهم في إعادة توزيع الدخل، فهي تعمل على نقل جزء من القوة الشرائية من فئة إلى أخرى.
- ويتم تجميع أموال الزكاة في المصارف الإسلامية في حساب مالي مستقل مالياً وأحياناً إدارياً، وهو ما يعرف بصندوق الزكاة، ويكون ضمنه ثلاثة أنواع من الزكاة هي²:

● الزكاة المستحقة على أموال المصرف.

● زكاة المساهمين والمودعين

¹ قيصر عبد الكريم الهيتي، الآثار الاقتصادية والحضارية لفريضة الزكاة في الاقتصاد الإسلامي، ط1، دار غيداء، الأردن، 2017، ص ص 60، 61.

² نعمت عبد اللطيف مشهور، النشاط الاجتماعي والتكافلي للبنوك الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص 49.

الفصل الأول: مدخل نظري حول المصارف الإسلامية: المفاهيم، الخدمات، والتمويل

- زكاة غير المودعين وغير المتعاملين مع المصرف.

خلاصة الفصل:

يتّضح من خلال هذا الفصل أنّ الخدمات المصرفية المقدمة من قبل المصارف الإسلامية تُظهر مرونة وتنوعاً في تلبية احتياجات المتعاملين الخاصة من جهة، مع الحفاظ على قواعد الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، ضف إلى ذلك إبراز تنوع صيغ التمويل الإسلامية، سواء القائمة على تقاسم الأرباح والخسائر أو الصيغ القائمة على المديونية، وهو ما يُوفر بدائل تمويلية فعّالة، بالتزامن مع صيغ التمويل التكافلي ذات الطابع الاجتماعي القائم على تعزيز البعد الإنساني وتحقيق التماسك المجتمعي.

وعليه يمكن القول في مضمون هذا الفصل أن المصارف الإسلامية ليست فقط مجرد مؤسسات مالية تعمل بدون فوائد ربوية بل هي أيضاً فاعل اقتصادي واجتماعي يهدف إلى تحقيق تنمية متوازنة وشاملة، وتقديم حلول تمويلية مبتكرة تستجيب لمتطلبات العصر الحالي دون الإخلال بمبادئ الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: مداخل

وآليات دمج الصيرفة

الإسلامية في السوق

المصرفية التقليدية

تمهيد:

يُعتبر دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية من القضايا التي نالت اهتمامًا متزايدًا في القطاع المصرفي الدولي، حيث أصبح التوجه العالمي نحو تنويع الخدمات المصرفية لتلبية الطلب المتزايد على المنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية في تزايد، وقد كان تطبيق هذا التوجه من خلال مجموعة من المداخل والآليات التي تُمكن من دمج الصيرفة الإسلامية ضمن النظام المصرفي التقليدي، والتي تتمثل في شكلين هما: التحويل الكلي فيكون الدمج إما بإنشاء مصرف إسلامي جديد أو تحويل مصرف تقليدي قائم إلى مصرف إسلامي، أو من خلال الشكل الثاني المتمثل في التحويل الجزئي فيكون الدمج عن طريق فتح فروع إسلامية جديدة أو تحويل فروع تقليدية قائمة إلى فروع إسلامية، أو بإنشاء نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية، أو من خلال تقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية بالموازاة مع خدمات مصرفية تقليدية، وهو ما سيتناوله هذا الفصل الذي يهدف إلى تقديم رؤية شاملة حول أبرز مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية، ويكون ذلك وفق ثلاثة مباحث كالآتي:

المبحث الأول: مدخل نظري حول السوق المصرفية التقليدية.

المبحث الثاني: دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية عن طريق تحويل المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي.

المبحث الثالث: دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية عن طريق فتح النوافذ والفروع الإسلامية.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

المبحث الأول: مدخل نظري حول السوق المصرفية التقليدية

تلعب السوق المصرفية دورًا حيويًا في الاقتصاد العالمي، حيث تُعدّ المصارف بمختلف أنواعها من الركائز الأساسية التي تُبنى عليها الأنظمة المالية للدول، ونجد في هذه السوق كل من المصرف المركزي، المصارف التجارية، المصارف المتخصصة، مصارف الإدخار، وأخيرًا مصارف الاستثمار، التي تُشكل النظام المالي الذي يسهل حركة الأموال ويعزز الاستقرار الاقتصادي.

المطلب الأول: أنواع المصارف المكونة للسوق المصرفية

يعتبر السوق المصرفي أحد المكونات الحيوية في المنظومة الاقتصادية، لما له من دور محوري في تجميع الموارد المالية، وتوجيهها في الاستثمارات الإنتاجية والاستهلاكية، وهو ما يساهم في تحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار المالي، ويرتكز السوق المصرفي على الفاعلين فيه من مؤسسات مصرفية ومالية التي تتكامل أدوارها فيما بينها وتتنوع وظائفها حسب طبيعة نشاطها واختصاصها.

أولاً: المصرف المركزي

يعتبر المصرف المركزي محورًا رئيسيًا في النظام المالي للدولة، حيث يلعب الدور الأساسي في تحقيق التوازن النقدي وتعزيز الثقة بالقطاع المصرفي، فهو المسؤول عن وضع التعليمات وانهاج السياسات التي يؤثر من خلالها بشكل مباشر وفي أداء المصارف وطرق تعاملها.

1- تعريف المصرف المركزي

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

يعرّف المصرف المركزي على أنّه المصرف الذي يُقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث تحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال قيامه بوظائف متعددة¹.

ويعرّف أيضًا على أنّه مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي للمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي²، فهو بذلك يلعب دورًا في دعم الاستقرار المالي والذي ينبع من قدرته على خلق السيولة وتوجيه تدفقها اتجاه المؤسسات المالية الأخرى³.

كما يُنظر إلى المصرف المركزي عادة من حيث وظائفه التقليدية أنه مصدر للعملة، ومصرف الحكومة، إضافة لكونه المقرض الأخير، ولكن يمكن اعتباره كذلك مُطوّرًا للنظام المالي ومشجعًا للتنمية الاقتصادية⁴، فالمصرف المركزي مؤسسة تتولى الرقابة على الائتمان وكذا الرقابة على المصارف التجارية والمصارف الأخرى، وتقوم بهذه العملية من خلال وسائل وأساليب مختلفة، بالإضافة إلى إصدار أوراق النقد القانونية والقيام بالخدمات المصرفية التي تطلبها الحكومة، وتقديم المساعدة للمصارف التجارية وتنفيذ السياسة النقدية إضافة لمراقبة التجارة الخارجية وأسعار الصرف⁵.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أنّ المصرف المركزي هو مؤسسة مالية تملكها الحكومة تتمثل مهمتها الرئيسية في إدارة السياسة النقدية للبلاد، والحفاظ على استقرار الأسعار، ودعم النمو الاقتصادي، كما يتمتع المصرف المركزي

¹ صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص 114.

² محمد الفاتح محمود بشير المغربي، النقود والبنوك، ط1، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، 2018، ص 100.

³ Larry D. Wall, **ADBI Working Paper Series**, Central Banking for Financial Stability: Some Lessons from the Recent Instability in the United States and Euro Area, 2012, p 5.

⁴ Anand chandavarkar, **Developmental role of central banks**, International Monetary Fund, 1987, p 34.

⁵ سعيد الخضرى، الاقتصاد النقدي والمصرفي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط3، 1994، ص 106.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

بمجموعة واسعة من الأدوات لتحقيق هذه الأهداف مثل تحديد أسعار الفائدة، إدارة الاحتياطيات النقدية وإصدار العملة الوطنية بالإضافة لتنظيم القطاع المصرفي والإشراف عليه.

2- خصائص المصرف المركزي

تتميز المصارف المركزية بعدة خصائص نذكرها كالتالي¹:

- للمصرف المركزي خاصية تميزه عن غيره من المصارف وهي حق إصدار الأوراق النقدية للدولة، الأمر الذي يمنحه سلطة الإشراف والرقابة على كمية النقود المتداولة في السوق.
- يمثل المصرف المركزي الهيئة المخوّل لها بالرقابة والإشراف على النشاط المصرفي وعمليات السوق النقدية.
- المصرف المركزي هو المؤسسة الوحيدة القادرة على خلق النقود القانونية.
- لا يهدف المصرف إلى خلق منفعة خاصة مثل باقي المصارف، بل هدفه تحقيق أهداف عامة تخدم المصلحة الاقتصادية للبلاد.
- يشرف المصرف المركزي على السياسة النقدية للبلاد، فيقوم بإجراءات من شأنها التحكم في عرض الكتلة النقدية، بما من شأنه تحقيق النمو الاقتصادي المطلوب.
- يتعامل المصرف المركزي مع المصارف والمؤسسات المالية المحلية، والهيئات والمؤسسات الدولية.
- لا توجد أي مؤسسة تنافس المصرف المركزي في القيام بأدواره ووظائفه.

¹ بالاعتماد على:

- أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود والتمويل، الاسكندرية، الدار الجامعية الجديدة، 2005، ص 178.
- ضياء مجيد، اقتصاديات النقود، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2002، ص 247.

ثانيًا: المصارف التجارية

تعتبر المصارف التجارية من أبرز أنواع المصارف وأكثرها انتشاراً، إذ تقوم بدور الوسيط المالي بين المدخرين والمستثمرين، فهي بذلك تلعب دوراً أساسياً في الحياة الاقتصادية من خلال تقديم خدمات مصرفية متنوعة للأفراد والمؤسسات، كالودائع والقروض، وإدارة الحسابات، وتمويل التجارة، مما يجعلها مكوناً رئيسياً في السوق المصرفية.

1- تعريف المصارف التجارية

هي عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب عند الطلب، أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل، وبناءً على ذلك لا تعتبر مصارف تجارية ما لم تطلع بقبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية أو ما يقتصر نشاطه الأساسي في مزاوله عمليات الائتمان طويلة الأجل كمصارف الإدخار ومصارف الرهن العقاري وما إليها¹.

كما تعرف كذلك على أنها مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لأجل محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الإدخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما يساهم في إنشاء المشروعات، وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقاً للأوضاع التي يقرها المصرف المركزي².

2- خصائص المصارف التجارية

¹ محمد زكي الشافعي، مقدمة في التقود والبنوك، د ط، دار النهضة العربية، 1982، ص 232.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة المصارف، ط 1، دار الوفاء لدنيا للطباعة والنشر، مصر، 2006، ص 07.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تعتبر المصارف التجارية من أهم مكونات النظام المصرفي لما لها من دور مركزي في تسير العمليات المالية اليومية داخل الاقتصاد، فهي تقدم خدمات مصرفية متنوعة وتتعامل مع فئات متنوعة من العملاء، وتستمد المصارف التجارية أهميتها من الخصائص الفريدة التي تميزها عن غيرها من أنواع المصارف والتي تتمثل فيما يلي¹:

- خلق الائتمان: تتسم المصارف التجارية بقدرتها على خلق الائتمان، أي تقديم قروض دون وجود نقود حقيقية، ثم إضافتها للكتلة النقدية على أساس أنها نقود مصرفية، وهي أهم ما يميز المصارف التجارية عن غيرها من المصارف.
- الاعتماد على الودائع الجارية: تمثل الموارد الذاتية للمصارف التجارية نسبة ضئيلة مقارنة مع الموارد الخارجية التي تحتل النسبة الأكبر من إجمالي الموارد، وتعتبر الودائع الجارية من أبرز الموارد الخارجية والمصدر الرئيسي لها، وهو ما يعطي للسيولة أهمية خاصة لدى المصارف التجارية.

ثالثاً: المصارف المتخصصة

تُعد المصارف المتخصصة من بين أهم مكونات السوق المصرفي، إذ تشكل بغرض تمويل قطاعات محددة في الاقتصاد، كالصناعة والزراعة والعقار، فتكون بذلك أنشطتها مخصصة لتلبية احتياجات تلك القطاعات، وهو ما يجعلها تختلف وظيفياً عن المصارف التجارية.

1- تعريف المصارف المتخصصة

وهي عبارة عن مؤسسات مصرفية يرخص لها بمزاولة بعض الأنشطة المصرفية المحددة وفقاً لأحكام القانون، وتقتصر عملياتها المصرفية على تمويل نشاط في قطاع معين، إذ تصنف ضمن مجموعة المصارف التي تخص بالتعامل في مجالات

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، ط1، دار المناهج، الأردن، 2014، ص34.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

محددة¹، ويتمثل النشاط الأساسي للمصارف المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان المتوسط وطويل الأجل، وتعتمد بدرجة كبيرة على مصادرها الداخلية ممثلة في مواردها الذاتية للقيام بوظائفها، ولا تمثل الودائع الجارية بالنسبة لها دوراً ملحوظاً، حيث تعد من أوجه الأنشطة غير الرئيسية، ويكون الاعتماد على المصادر الخارجية من خلال الاقتراض من سوق المال عن طريق إصدار سندات تشتريها خاصة مؤسسات التمويل الكبرى وشركات التأمين، كما بإمكانها الاقتراض من المصارف التجارية والمصرف المركزي أو من الدولة أيضاً².

وتقسم المصارف المتخصصة على أساس عمليات التمويل إلى الأنواع الآتية³:

1-1 المصارف الصناعية: تعمل هذه المصارف على تقديم القروض والتسليفات للقطاع الصناعي، مع مساعدة ودعم الصناعيين للقيام بأعمالهم بأفضل وجه، بالإضافة إلى رفع مستوى الإنتاج الصناعي، والمساهمة في تأسيس شركات صناعية.

1-2 المصارف الزراعية: تخصص هذه المصارف في مجال التمويل الزراعي، فتقوم بمنح القروض قصيرة الأجل للمزارعين بضمان المحاصيل الزراعية، حيث تمكنهم من القيام بأعمال الزراعة، وقد أنشئت هذه المصارف بهدف حماية صغار المزارعين من استغلال المرابين.

¹ عصام مهدي محمد عابدين، موسوعة البنوك: طبقاً لأحكام البنك المركزي والجهاز المصرفي رقم (194) لسنة 2020 والقوانين المرتبطة به وقرارات إدارة البنك المركزي المصري الصادرة تنفيذاً لأحكامه، المجلد 2، ط 1، دار محمود، مصر، 2022، ص 60.

² إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء، الأردن، 2016، ص 76.

³ فواز صالوم حموي، محمد رمضان إسماعيل، إدارة المؤسسات والأسواق المالية، دار علاء الدين، 2011، ص 13.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

1-3 المصارف العقارية: تُعنى هذه المصارف بتمويل القروض العقارية طويلة الأجل، مقابل رهن عقاري بضمان أرض زراعية، من أجل استصلاح الأراضي أو بناء العقارات، وغالباً ما تُدار هذه المصارف تحت إشراف الدولة للمحافظة على الثروة القومية.

وتختلف هذه المصارف عن المصارف التجارية في كونها تركز على مجالات محددة، مما يسمح لها بتطوير خبرة معمقة وفهم متقدم للاحتياجات الفريدة لهذه المجالات.

رابعاً: مصارف الاستثمار

تعتبر مصارف الاستثمار بمثابة مؤسسات مالية متخصصة، فهي تلعب دوراً رئيسياً في تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو المشاريع الاستثمارية الكبرى، كما تُعد حلقة وصل بين الشركات الباحثة عن التمويل والمستثمرين، وهو ما يجعل منها أداة فعالة في تنشيط السوق المصرفي بصفة عامة والأسواق المالية بصفة خاصة.

1- تعريف مصارف الاستثمار

وهي عبارة عن مؤسسات مالية وسيطة مهمتها الأساسية استثمار الأموال التي تقوم بتجميعها وتريد استثمارها في شراء إصدارات مالية طويلة الأجل (أسهم وسندات)، وهناك العديد من التسميات التي تشير إلى هذه المصارف، ففي البعض من أوروبا يطلق عليها تسمية "مصارف الاستثمار"، أما في إنجلترا تعرف بـ "مصارف الإيجار"، وفي فرنسا تسمى "مصارف الأعمال"¹.

وتعتبر المصارف الاستثمارية من المؤسسات المالية التي يصعب تعريفها بدقة، وهي في الأساس شركات تقدم مجموعة واسعة من خدمات الوساطة المالية، والتي يتضمن جزء أساسي منها تقديم المشورة للشركات والمؤسسات

¹ سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العلجوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري، الأردن، 2016، ص 57.

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

والحكومات بشأن المعاملات التجاريّة ذات الأهمية استراتيجيّة، فمنذ مطلع القرن العشرين، كانت المصارف الاستثماريّة تقدم هذه الخدمات، والتي كانت جزءاً لا يتجزأ من التّشغيل الفعّال للنّظام المالي، ففي السّابق، كانت المصارف الاستثماريّة عبارة عن شركات تقدم أنشطة مصرفيّة استثماريّة تقليديّة، وعلى الرغم من أن هذه الأنشطة ظلت عمليات أساسيّة، فقد قامت الشّركات على مدى العقود القليلة الماضية بتوسيع عملياتها لتقديم مجموعة أكثر تنوعاً وأكمل من خدمات الوساطة الماليّة، فكان هذا التّنوع والتّوسع استجابة لتدويل أسواق رأس المال وإلغاء القيود التّنظيميّة، وتم تنفيذه بغرض الاستفادة من أوجه التآزر التي يعتقد أنها تنشأ عن تقديم خدمات ومنتجات ماليّة تكميليّة¹.

ومنه فمصارف الاستثمار تعمل على توجيه رؤوس الأموال من المستثمرين إلى الجهات التي تحتاجها، مما يساهم في تحفيز النّمو الاقتصادي وتعزيز الأسواق الماليّة.

2- الأنشطة المختلفة لمصرف الاستثمار

تتّصل مصارف الاستثمار على مداخلها على شكل عمولات، أتعاب، هوامش الفوائد، علاوات الإصدارات، والأتعاب الاستشاريّة، وهي متولدة أساساً من خلال الأنشطة والعمليات التّالية²:

2-1 إصدار الأوراق الماليّة وتسويق الاكتتاب فيها: الوظيفة الأساسيّة لمصارف الاستثمار هي إصدار الأوراق الماليّة وتسويقها، فعند حاجة الشركات إلى أموال لتمويل مشاريعها الاستثماريّة، تلجأ إلى مصارف الاستثمار لإصدار أوراق ماليّة تناسب الشركة والمشروع، سواء كانت أسهماً أم سندات أم أدوات ماليّة هجينة، يتم إصدارها لأول مرة في السوق

¹ Tuch, Andrew F, **Investment Banks as Fiduciaries: Implications for Conflicts of Interest**, Melb, UL Rev, Vol 29, 2005, p 8.

² إلهام بوجعدار، أنشطة بنك الاستثمار وعلاقتها بالأزمة الماليّة لسنة 2008 -دراسة تحليليّة-، مجلة العلوم الإنسانيّة، العدد 37، 2012، ص 302-305.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

الأول، وعند تداول هذه الأوراق المالية الجديدة تدخل السوق الثانوي حيث تقوم مصارف الاستثمار بتسويق الأسهم والسندات عبر عرضها لكافة المتعاملين أو للاكتتاب الخاص.

2-3 تجميع أموال المستثمرين بصناديق الاستثمار المشترك وإدارتها: صناديق الاستثمار المشترك هي أموال مجمعة من الجمهور لاستثمارها في أنواع مختلفة من الاستثمارات بموجب استراتيجية عمل وسياسة استثمارية تهدف لتحقيق عائد للمستثمرين، يؤدي هذا النوع من الصناديق وظائف مهمة لمساهميها مثل استثمار الأموال، حفظ الملفات والسجلات، إعداد التقارير الدورية، توزيع الأرباح والفوائد، توظيف الأموال في فرص استثمارية، توفير إدارة فنية متخصصة، وتخفيف تكاليف العمليات وأتعاب ورسوم الوساطة.

2-4 تسيير عمليات الاندماج والاستحواذ: تشارك مصارف الاستثمار في التخطيط والإعداد والتنظيم والإشراف الكامل على عمليات الاندماج والاستحواذ بين الشركات، سواء من جهة الشراء أو البيع، وتقوم هذه المصارف بدور الوسيط وتقدم عدة عمليات، تشمل التقييم الكلي للشركة، استقدام العروض، والإشراف على إعداد المستندات المالية والقانونية اللازمة.

2-5 الاستشارات المالية: تقدم المصارف الاستثمارية استشارات مالية مبنية على خبرتها الواسعة في إدارة الشركات، تشمل هذه الاستشارات تقييم ومعرفة جدوى بعض القرارات، تأثيرها على أداء الشركة، وتحديد الخيارات الأفضل التي تتلاءم مع استراتيجية الشركة.

2-6 إنشاء أدوات استثمار جديدة والمتاجرة بها: تقوم مصارف الاستثمار بإعداد منتجات استثمارية لحساب زبائنها وكذلك لحسابها الخاص، تتسم هذه المنتجات بعوائد ومخاطر مرتفعة، ويمكن أن تتحمل بعض المصارف خسائر كبيرة نتيجة استثمارها في أوراق مالية مشكوك فيها.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

2-7 نشاط التّوريق: تبحث المصارف الاستثمارية عن مجالات أكثر أماناً من خلال نشاط التّوريق، الذي يعد أحد الابتكارات المالية التي تعمل على سد فجوة التمويل وتحويل الخطر، وهو إجراء يقوم بتحويل مجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة بأصول إلى دين واحد معزز ائتمانياً، يتم عرضه على الجمهور في شكل أوراق مالية، مما يقلل المخاطر ويضمن تدفق السيولة التقديرية للمصرف.

خامساً: مصارف الإدخار

تعد مصارف الإدخار مؤسسة مالية لها دور حيوي في تعبئة الموارد المالية وتحفيز الاستثمار، مما يساهم في تمويل مشاريع تنمية اقتصادية واجتماعية.

1- تعريف مصارف الإدخار

وهي عبارة عن مؤسسات مالية تتولى مهمة جمع المدخرات الفردية على شكل ودائع، كما تقوم بمنح قروض قصيرة ومتوسطة أو طويلة الأجل للمتعاملين ككل أو نحو الاستثمارات المختلفة¹، فهي بذلك تعتمد في مواردها على ودائع الأفراد، وبنسبة قليلة تقبل ودائع المصارف التجارية التي تستخدم للاستثمار، كما تصنف العمليات الإدخارية التي تقوم بها ضمن الأنشطة منخفضة المخاطر، مما أدى إلى تزايد عدد مصارف الإدخار في العالم بشكل واسع، وهو ما زاد من حدة المنافسة بينها، وعلى عكس المصارف التجارية فإن هدف هذه المصارف ليس تحقيق الربح بدرجة أولى، فهي لا تستطيع خلق نقود الودائع، فكل قرض تمنحه يقابله ودائع حقيقية ملموسة، مع الإشارة إلى أن هذه المصارف تمنح فوائد على الودائع الجارية أو تحت الطلب².

2- خصائص مصارف الإدخار

¹ وليد العايب، لخلو بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، ط1، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2013، ص9.

² محمد الفاتح محمود بشير المغربي، تمويل ومؤسسات مالية، ط1، دار الجنان، الأردن، 2014، ص23.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية


تتميز مصارف الادخار بمجموعة من الخصائص التي تنفرد بها وتميزها عن غيرها من المصارف، وتعكس طبيعتها وتوجهها نحو خدمة المدخرين وتحقيق التوازن بين الأهداف المالية والاجتماعية، ونوجز هذه الخصائص في الآتي¹:

- تعمل على تشجيع وتنمية الوعي الإدخاري لدى المواطنين؛
- تراعي صغار المدخرين، إذ تستقطب ذوي الدخل المحدود، عكس المصارف الأخرى التي أغلبها لا يقدم هذه الخدمة؛
- تعمل مصارف الإدخار على استثمار إيراداتها في نفس المنطقة التي يجمع منها مدخرات العملاء، وهو ما يعزز التنمية المحلية؛

- سهولة الانتشار وقربها من أماكن تواجد المدخرين، مما يعزز ثقة الجمهور بها.

والشكل الموالي يعرض كل من المصارف المكونة للسوق المصرفية التقليدية:

الشكل رقم (2): أنواع المصارف المكونة للسوق المصرفية التقليدية



المصدر: من اعداد الطالبة بناءً على المعلومات سابقة الذكر

¹ المرجع نفسه، ص22.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

المطلب الثاني: مبادئ وأسس أعمال المصارف التقليدية

تستند المصارف التقليدية في عملها إلى مجموعة من المبادئ والأسس والتي تعتبر الركيزة الأساسية لتنظيم نشاطها وتحديد طبيعة علاقتها مع العملاء، بالإضافة إلى توجيه عملياتها وفق أهداف هذه المصارف.

أولاً: المبادئ الأساسية لتحسين أعمال المصارف التقليدية

للمصارف مجموعة من المبادئ تحكم أعمالها، وتقوم على ضمان جودة الخدمة وكسب ثقة العملاء، وستطرق لها كالاتي¹:

1- السرية: إنّ المعاملات بين المصرف وعملائه تقوم على الثقة المطلقة فيه وفي العاملين لديه، فالمدّوع حينما يودع أمواله بالمصرف يعهد بها للمصرف، فوجب على المصرف الاحتفاظ بخصوصيات المدّوع ولا ينشرها. والمقتضى كذلك يعتبر حصوله على القرض سراً بينه وبين المصرف، وبالتالي فهذا المبدأ ينص على عدم إفشاء أي معلومات تتعلق بحسابات الزبائن ومعاملاتهم المصرفية لأي طرف ثالث إلى في حالات محددة من طرف القانون.

2- حسن المعاملة: إنّ المعاملة الحسنة التي يتلقاها الزبون من طرف العاملين في المصرف، هي الأساس في تحويل الزبون المؤقت إلى زبون دائم، إضافة إلى أنها هي من تجذب الزبون إلى التعامل مع مصرف بذاته ما دامت الخدمات المصرفية التي تقدمها كافة المصارف واحدة، وواجب المصرف أن يعنى عناية فائقة باختيار العاملين فيه، فيعمل على تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمات مصرفية ممتازة لزيائنه.

¹ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2007، ص، ص 23، 24.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

3- الراحة والسرعة: إنّ إحساس الزبون بالراحة عند وجوده بالمصرف، يزيد من تعاملاته مع المصرف، لهذا تسعى المصارف إلى توفير أكبر قدر من الراحة للزبائن، من إعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم عند وقت انتظارهم، بالإضافة إلى توفير مكيفات التبريد.

4- كثرة الفروع: إنّ المصارف عامة والتجارية خاصة تسعى دائما لتوسيع نشاطها وذلك بفتح فروع لها في المناطق التي تأمل أن يغطيها نشاطه، وكثرة الفروع وانتشارها في مناطق جغرافية مختلفة تعود على المصرف بفوائد كثيرة مثل:

- تيسر على زبائن المصرف إجراء معاملاتهم وذلك بعدم الانتقال إلى إدارة المصرف وما يترتب عن ذلك من وقت وجهد ومال.

- يتمتع المصرف ذو الفروع الكثيرة بمزايا المشروعات الكبيرة فيتمكن من تقسيم العمل على نطاق واسع.

- توزيع نسبة المخاطرة التي يواجهها المصرف على جهات متعددة.

- السهولة والسرعة وقلة التكاليف التي يتحملها المصرف عند تحويل النقود من جهة إلى أخرى، دون الاستعانة بمراسلين ومنحهم عمولات عن عمليات التحويل.

ثانياً: الأسس الحاكمة لعمل المصارف التقليدية

تقوم المصارف التقليدية على أسس تحكمها تشكل الإطار المرجعي لنشاطها المصرفي، وسنتطرق لها تباعاً

كالتالي:

1- سلعية النقود:

يقوم التعامل المصرفي التقليدي على أساس اعتبار النقود سلعة يتم الإتجار فيها، وتهدف المصارف التقليدية كل

حسب نوعها إلى إنتاج وتقديم مجموعة من السلع والخدمات التي يحتاجها الزبائن من المزيج الأمثل للإنتاج من وجهة

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

نظرها، وتعتمد المصارف التقليديّة على إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار منخفضة وتقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقرضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوع للمودعين¹.

2- تجميع الودائع والمدخرات استنادًا إلى قاعدة الدّائن والمدّين

إنّ جوهر عمل المصارف التقليديّة يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزّمن، ومن ثم تقوم باستخدام هذه الودائع لمنح القروض والتّسهيلات الائتمانية المختلفة، وتعتبر وظيفة منح الائتمان أهم وأخطر وظائف المصارف التقليديّة، وذلك لأن الأموال التي تمنحها كقروض ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين، لذلك تقوم إدارة المصارف التقليديّة برسم سياسة ائتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب².

3- الفائدة

تمثل الفائدة أو العائد المطلوب تكلفة الأموال، فهي عبارة عن التّعويض الذي يتم دفعه من قبل طالبي الأموال إلى مزوديها. وعندما يتم اقتراض الأموال فإن تكلفة الإقراض هي معدل الفائدة³. وبالتالي فإن سعر الفائدة تعتبر تكلفة بالنسبة للمصرف عندما يدفع الفوائد على الودائع المصرفية، وتعتبر إيرادًا عندما يحصل عليه من القروض التي تمنحها. وبهذا يتمثل العائد الرئيسي للمصارف التقليديّة في الفرق بين أسعار الفائدة الدّائنة والمدّينة⁴.

4- التّنويع المالي

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 2004، ص ص 76، 77.

² مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليديّة إلى مصارف إسلاميّة نموذج مقترح للتطبيق على المصرف السوريّة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة دحلب، سوريا، 2014، ص 7.

³ صخر مرعي حسن بني خالد، مع مصطفى راشد المومني، معدل الفائدة على التّسهيلات الائتمانية وأثرها على ربحية البنوك التجاريّة الأردنيّة "دراسة تحليلية للفترة من عام 2007-2016"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 9، 2018، ص 361.

⁴ مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص 7.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تقوم المصارف التقليدية بالحصول على الأموال من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين، وتقوم بإعادة توزيع آجال الودائع وتحويلها إلى توظيفات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للمقترضين. وتجري المصارف هذا التنوع بقصد مواجهة مخاطر الاقراض والاستثمار، وذلك بتمويل العديد من الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر، ويطلق على هذه العملية التنوع المالي، مما يساعد على توزيع احتمال وقوع المخاطر والعائدة على أكثر من أصل لتعظيم العائد المتوقع¹.

المطلب الثالث: أهداف وأهمية السوق المصرفي

للسوق المصرفي أهداف يطمح كل مصرف لتحقيقها، كما أن له أهمية كبيرة بالنسبة لاقتصاديات الحكومات في جميع أنحاء العالم، وهو ما سنتطرق إليه من خلال هذا المطلب.

أولاً: أهداف السوق المصرفي

لا يمكن للمصارف التقليدية تحقيق الأرباح التجارية إلا من خلال الاستثمار في موجودات تولد أكبر قدر من الربحية، والتي قد تحتاج إلى زمن طويل من جهة ثانية، الأمر الذي يعرض المصرف إلى المخاطرة وأن يكون مستعداً لمواجهة أي خسائر محتملة وأن يكون قادراً على امتصاصها، ولا يتحقق هذا إلا من خلال ما يضمّنه المصرف من أمان للمودعين، وساعدت هذه التداعيات في توفير ما يلي:

1- الربحية

تعد الربحية الهدف المحوري للمصارف التقليدية، حيث يعتبر حجم الأرباح المحقق هو الغرض الأساسي لمدى كفاءة الإدارة، فكلما كان الربح أكبر يعني أن الإدارة أكفأ، وهو بذلك يساهم في ضمان استمرارية المصرف ومكانته

¹ يزن خالف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية - دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، أطروحة مقدمة لاستكمال الدكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية، 2007، ص 32.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

في السوق المصرفية، وتشكل الأرباح بالفرق الإيجابي بين الإيرادات والتكاليف، فأي تغير في الإيرادات يؤثر بشكل مضاعف على مستوى الربح، وفقاً لمبدأ الرفع المالي، حيث أي التراجع قد يؤدي إلى خسائر تهدد الاستقرار المالي للمصرف، وبالتالي فتحقيق أرباح مستقرة ومتزايدة يتطلب بذل جهود مستمرة من قبل الإدارة لتنمية الإيرادات وتفادي الانخفاضات، كما يعتبر الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لموارد المصرف ميزة هامة في تحقيق الأرباح على الرغم من التزامه بدفع فوائد على استخدام هذه الأموال¹.

2- السيولة:

نظراً لكون الجانب الأكبر من الموارد المالية للمصرف تتمثل في موارد تستحق عند الطلب، وبذلك وجب على المصرف أن يكون مستعداً للوفاء بها عند طلبها في أي لحظة، وعدم التأخر في دفعها، وهو ما يعني أن على المصارف أن تحتفظ بالسيولة المناسبة لمواجهة حالات السحب على الودائع الجارية، وبالتالي فإن المبالغ المحتفظ بها ستكون مجمدة ويفقد المصرف فوائد استثمارها، فيكون تعارض بين مصالح المساهمين وحملة الأسهم الذي هدفهم الأسمى الحصول على أكبر ربح وبين مصلحة المودعين المتمثلة في الحصول على أموالهم متى أرادوا، لذلك على إدارة المصارف أن تحقق التوازن بين هدف الربحية والسيولة، فكلما زادت السيولة انخفض العائد، وكلما قلت أي توجهت الأموال للاستثمار وتحقيق العائد، مما يفرض على المصرف تنظيم أصوله بين السيولة والاستثمار بما لا يتعارض مع تحقيق مصالحه بناء على ظروف السوق وسياسة المصرف المركزي التي تلزمه بالاحتفاظ برصيد معين من الودائع في شكل احتياطي قانوني، مع مراعاة درجة سيولة كل أصل².

¹ بالاعتماد على:

- محمد الفاتح محمود بشير المغربي، تمويل ومؤسسات مالية، مرجع سبق ذكره، ص 15.

- اسماعيل ابراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 14.

² طلال محمد الججاوي، سكنة السلطان، SWOT لتقييم المصارف التجارية، اليازوري، الأردن، 2016، ص 56.

3- الأمان:

يتسم رأس المال بصغر نسبته مقارنة بصافي الأصول المودعة لديه، وهذا يعني انخفاض مستوى الأمان بالنسبة للمودعين، فالمصرف لا يستطيع تحمل خسائر تزيد عن رأس ماله فإذا زادت الخسائر فإنها تستحوذ على جزء من أموال المودعين لديه، وبالتالي إعلان المصرف لإفلاسه¹.

وبالتالي فإنه يجب على المصرف أن يسعى إلى تحقيق أقصى ربحية ممكنة، وتجنب التعرض للانخفاض الشديد في السيولة إضافة إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الأمان للمودعين.

ثانيًا: أهمية السوق المصرفي

للسوق المصرفي أهمية كبيرة ضمن النظام المالي، فهو يسمح بتدفق الأموال بين الأفراد والمؤسسات، وتتجلى أهميته فيما يلي²:

- تقديم مختلف الخدمات المالية للمؤسسات والأفراد.
- حفظ وادخار أموال المودعين، وتسهيل معاملاتهم، والتقليل من حمل النقود عن طريق اللجوء إلى الشيكات، بطاقات الصرف الآلي، بطاقات الائتمان، وأدوات دفع مستحدثة أخرى.
- المشاركة في تقديم تمويل للمشاريع الضخمة عن طريق المشاركة في منح القروض المجمعة التي تحتاج إليها الشركات الصناعية وغيرها، والتي تحتاج إلى أموال ضخمة لا يمكن لمصرف واحد تقديمها أو تحمل مثل هذه المخاطرة بإقراض

¹ اسماعيل ابراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 15.

² إلهام عطاوي، محاضرات في مدخل إدارة البنوك، جامعة الجيلالي الياقوت، سيدي بلعباس، 2021، ص، ص 4، 5.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تلك المبالغ، خاصة أن قوانين المصرف المركزي لا تسمح بمنح قرض ضخيم لعميل واحد دون موافقة المصرف المركزي، لذلك تقوم المصارف بالاشتراك في منح مثل هكذا قروض.

- تشجيع التجارة الخارجية عن طريق تقديم التمويل غير المباشر بفتح الاعتمادات المستندية اللازمة لعمليات الاستيراد والتصدير، وتسديد ثمن الصادرات التي تمثل حصة من العملات الأجنبية اللازمة لعمليات التنمية.

- تمويل الاستثمارات: تستخدم المصارف المدخرات المتجمعة لديها في عمليات التمويل بما يعود بالنفع على الاقتصاد الوطني والمجتمع ككل، فتقوم المصارف التجارية بتمويل الاستثمارات على شكل قروض قصيرة الأجل لتمويل رأس المال العامل.

المبحث الثاني: دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق التقليدية عن طريق تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي

عرفت السنوات الأخيرة إقبالا متزايداً لدى المصارف التقليدية نحو التحول للعمل المصرفي الإسلامي، نتيجة لزيادة الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد أدى هذا التوجه إلى توسيع نطاق ومجال هذه الأخيرة وتنامي التعامل بها، وهو ما عزز المنافسة مع نظيرتها التقليدية، ودفع الكثير من المصارف إلى تبني هذا النوع من العمل المصرفي.

المطلب الأول: مفهوم ودوافع تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية

إن تحول المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي يكون مصحوباً بجملة من الدوافع، وهو ما يقتضي الفهم الدقيق لمفهوم التحول ذاته، وسنتطرق في هذا المطلب إلى كل من تعريف التحول ودوافعه.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

أولاً: تعريف التحول المصرفي إلى مصرف إسلامي

لغةً: تَحَوَّلَ عن الشيء أي زال عنه إلى غيره، ويقال حَالَ الرجلُ يَحْوُلُ مثل تَحَوَّلَ من موضع إلى موضع، وحال الشيء نفسه يَحْوُلُ حَوَلاً بمعنىين ويقصد به تغييراً ويكون تحويلاً، ومنه تَحَوَّلَ تعني تنقل من موضع إلى موضع آخر والاسم "الحول" يُستخدم للإشارة إلى هذه العملية¹.

اصطلاحاً: معنى التحول هو التغيير والانتقال من وضع معين إلى وضع آخر، وغالباً ما يكون إلى وضع أفضل، وعليه فإن مفهوم التحول في المصرف التقليدي هو انتقاله من وضع مصرف يعتمد على الفائدة الربوية في المعاملات المصرفية إلى وضع مصرف يركز في تعاملاته على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية²، والتي تقوم على تحريم التعامل بالربا أخذاً وعطاءً، وتصبح أنشطة وعمليات المصرف متوافقة مع قواعد الشريعة الإسلامية بعد القيام بمجموعة من الإجراءات والتنظيمات الشرعية والإدارية والقانونية، حيث أنّ التحول يتم بعد صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي والحصول على الموافقة الرسمية من الجهات المختصة على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي³.

ثانياً: دوافع التحول

هناك عدة عوامل تدفع المصارف التقليدية إلى التحول إلى الأنظمة المصرفية الإسلامية، ومن أهمها المعتقدات الدينية للعملاء المسلمين والتي كانت وراء دفعهم لاتخاذ قرار التحول إما بالكامل إلى النظام المصرفي الإسلامي أو تقديم منتجات مالية إسلامية، وهذا العامل ملاحظ في معظم الدول الإسلامية، بالإضافة إلى ذلك فإن العديد من المصارف المركزية كانت مصدر إلهام وتحفيز للمصارف التقليدية على التحول إلى نموذج الخدمات المصرفية الإسلامية بسبب عوامل

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ط 3، دار صادر، لبنان، 1994، ص 187-189، مادة (ح و ل)

² دعاء شاكر محمود، حسين رضا مهدي، تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، المصرف المركزي العراقي، العراق، 2022، ص 4.

³ رديف مصطفى، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي-دراسة حالة النظام المصرفي-، مجلة الابتكار والتسويق، العدد 03، 2015، ص 130.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

أخرى مثل زيادة ربحية المنتجات المصرفية الإسلامية مقارنة بنظيرتها التقليدية، والحفاظ على العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد يتجنبون التعامل مع المصارف التقليدية بسبب عدم توافقها مع تعاليم الشريعة الإسلامية¹، كل هذه العوامل تدفع المصارف التقليدية إلى تبني الأنظمة المصرفية الإسلامية، مما يعزز من تنافسيتها وقدرتها على تلبية احتياجات مجموعة متنوعة من العملاء، ويمكن إبراز تلك الدوافع والأسباب مفصلة فيما يلي:

1- الدافع الديني:

يعتبر الوازع الديني والاستجابة لأمر الله تعالى هو الدافع الرئيسي وراء تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأنشطة المحرمة في الإسلام خاصة الربا (الفائدة)²، إذ تعد المصارف الإسلامية أداة فعالة لتلبية احتياجات العملاء، لأنها توفر حلول تمويل تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتجنب العملاء الفوائد المحرمة، بالإضافة إلى ذلك، تساعد هذه المصارف في تخفيف العبء المالي من خلال تقديم قروض بدون فوائد وبدون تكاليف إضافية، مما يجعلها خيارًا مناسبًا للعملاء الذين يرغبون في الحصول على تمويل يتوافق مع معتقداتهم الدينية ويحافظ على استقرارهم المالي³.

2- الكفاءة الاقتصادية:

تقوم الكفاءة الاقتصادية من المنظور الإسلامي بتنظيم واستخدام كامل الموارد الاقتصادية من أجل إنتاج أقصى حد ممكن من السلع والخدمات التي تلي حاجات المجتمع في حدود ما تقتضيه القيم الإسلامية المستمدة من اجتهادات

¹ Shafii, Zarina, Shahida Shahimi, Adel Saaed, **Obstacles and motivation behind conversion of conventional banks to Islamic banks: An overview**, International Review of Management and Business Research, Vol 5, n 3, 2016, p1022.

² صبرينة بوطبة، حدة رابح، تقييم تجربة تحول بنك الكويت والشرق الأوسط إلى بنك الأهلي المتحد الإسلامي، أبحاث إقتصادية وإدارية، العدد 20، 2016، ص84.

³ Muhammad Asif and others, **Motives Behind the Transfer of a Bank From Conventional Banking to Islamic Banking in Pakistan**, Journal of Business and Tourism, Vo 3, N 2, 2017, p197.

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

التّصوص الفقهيّة في الشّريعة الإسلاميّة¹، وتمتّع المصارف الإسلاميّة بتلك الكفاءة من خلال العمل على تخفيض تكلفة رأس المال بسبب عدم احتساب الفائدة الرّبوية على رؤوس الأموال وبالتالي انخفاض تكلفة المنتج إلى أدنى حد ممكن وعدم انتقال العبء النّاتج عن زيادة التّكلفة للمستهلك، فهي بذلك تعمل على توجيه الموارد نحو الأنشطة الاقتصاديّة الحقيقيّة نظرًا لمبدئها القائم على المشاركة في الرّبح والخسارة وبالتالي تحقيق كفاءة في تخصيص الأموال²، والقضاء على التّوزيع الخاطيء للثّروات في المجتمع، ويؤدي التّكليف المالي الإسلامي إلى تحسين المؤشرات الاقتصاديّة مثل خفض التّضخم وتحقيق الاستقرار المالي.

3- التّوجه نحو الاقتصاد الحقيقي:

يعتمد النّظام النّقدي الإسلامي على الاستثمارات والأصول الحقيقيّة، وهو موجه نحو الاقتصاد الفعلي والمتماusk، فالمصارف الإسلاميّة تركز على تمويل المشاريع الاجتماعيّة والاقتصاديّة الحقيقيّة، مما يعزز التّنمية المستدامة في الأبعاد الثّلاثة: الاقتصاديّة، الاجتماعيّة، والبيئيّة.

4- تعظيم الأرباح:

يمثل تعظيم الأرباح أحد الأسباب الجوهرية، التي دفعت بالمصارف التقليديّة للتّوجه نحو العمل المصرفي الإسلامي، بناءً على عدة دراسات للسّوق قامت بها العديد من المصارف حول مدى رغبة العملاء ووعيهم بالصّيرفة الإسلاميّة، وكانت نتيجة ذلك أن نسبة كبيرة من العملاء تفضل المعاملات الإسلاميّة بشرط وجود مصداقية في التّطبيق، مما أدى بتلك المصارف إلى تلبية هذا الطّلب، ومنه جذب شريحة واسعة من العملاء يبحثون عن خدمات تناسب منهجهم العقائدي المرتكز على الشّريعة الإسلاميّة، وبالتالي زيادة الودائع وتحقيق مكاسب مالية إضافية، حيث أن تنوع الخدمات

¹ حازم الوادي، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الكتاب النّقائي، الأردن، 2009، ص 36.

² نادية حمدي صالح، تقويم العمليّة الإداريّة في المصارف الإسلاميّة، دراسة تطبيقية على بنك فيصل الإسلامي، المعهد العلمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996، ص 22.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

وتوسيع قاعدة العملاء يخدم أهداف الربحية لهذه المؤسسات التي تقوم على اقتناص فرص السوق سواء من خلال تعظيم عوائدها أو زيادة حصتها السوقية، أو تنويع منتجاتها وخدماتها وشرائح العملاء الذين تخدمهم، وهذا ما يعزز تنافسيتها واستدامتها في السوق المصرفية، لذلك تعمل المصارف التقليدية لتوفير البدائل الإسلامية، فيكون إنشاء الفروع والتوافد الإسلامية بمثابة البداية للتحويل في حالة وجود البنية الأساسية اللازمة، حتى الوصول إلى تحول كامل، مع اختلاف في رغبات المصارف حول ذلك، إلا أنه أصبح موجود في معظمها ويتزايد مع مرور الأيام¹.

5- محاكاة نجاح المصارف الإسلامية:

يعد النجاح الذي تحققه المصارف الإسلامية على مستوى العالم أحد المحفزات الرئيسية، فالصناعة المالية الإسلامية تشهد تطوراً مستمراً، وقد أثبتت المصارف الإسلامية استقرارها خلال الأزمة المالية العالمية عام 2008 مقارنة بالمصارف التقليدية، حيث تمكنت من تجنب الأضرار بأقل الخسائر.

6- الطلب المتزايد في الدول الغربية:

في الدول الغربية التي يوجد فيها عدد كبير من المسلمين، تزداد الحاجة إلى إنشاء خدمات مصرفية إسلامية تلي احتياجاتهم، خاصة مع تزايد أعدادهم بشكل مستمر، وبالتالي تساهم هذه العوامل في دفع المصارف التقليدية نحو التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، مما يعزز الاستقرار المالي والاجتماعي والاقتصادي ويستجيب لرغبات وتطلعات شريحة واسعة من العملاء².

7- الدافع السياسي:

¹ محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص 77، 78.

² Roumaila Foura, Mohamed Lellouchi, **The suitable marketing plan's direction for Islamic banking windows in Algeria**, Creativity Review, Vo 13, N 1, 2023, p, p 581, 582.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في الأسواق المصرفية التقليدية

من دوافع التحول إلى النظام المالي الإسلامي هو الدافع السياسي، حيث تعتبر الأحزاب الإسلامية الاقتصاد الإسلامي أداة فعالة للسيطرة على الاقتصاد. فقد أدى تأثير الأحزاب والحكومات الإسلامية إلى قيام دول مثل إيران وباكستان والسودان بأسلمة نظامها المالي بالكامل في الثمانينيات، كما أن الاضطرابات التي شهدتها الدول العربية في عام 2011 والتي عرفت بالربيع العربي، ساهمت في بروز الإسلام السياسي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مما أعطى دفعة لصناعة التمويل الإسلامي، وعلى سبيل المثال، تعمل ليبيا على تطوير مخطط لأسلمة نظامها المالي، وفي نفس السياق، قامت سلطنة عمان بإنشاء نظام مصرفي مزدوج، يسمح بوجود كل من المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية جنباً إلى جنب¹.

المطلب الثاني: أشكال تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية

يتم التحول نحو الصيرفة الإسلامية بعدة أشكال، تختلف حسب الأهداف والاستراتيجيات والقدرات التنظيمية والتشريعية، ومنه يمكن تصنيف هذه الأشكال إلى تحول كلي وتحول جزئي، يكون حسب مدى التزام المصرف بالتخلي عن الأنشطة التقليدية والتحول الكامل إلى العمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

أولاً: التحول الكلي

في هذا النوع من التحول يتم إلغاء الطابع التقليدي كلياً والتوجه والانتقال إلى الصيرفة الإسلامية، وتتم هذه العملية إما على مستوى المصرف الفردي أو على مستوى النظام المالي بأكمله للبلد، وتندرج ضمن هذا الشكل عدة صور من أهمها:

1- إنشاء مصرف إسلامي جديد

¹ Ahmad Al-Harbi, **The effect of conversion of conventional banks to Islamic banks: Evidence from GCC Countries**, International Journal of Islamic Business, vol 5 ,No 1,2020, p 3.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تعد عملية إنشاء مصرف إسلامي جديد من أهم صور التّحول الكلّي للعمل المصرفي الإسلامي، حيث يكون بتأسيس مؤسسة مصرفية قائمة بذاتها تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية في جميع عملياتها وأنشطتها، وتكون منفصلة كلياً عن أي مصرف تقليدي، وهو ما يساعد على دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية، في ظل استراتيجية لبناء قطاع مصرفي إسلامي متكامل، وتتم هذه العملية وفق مراحل تدريجية مدروسة نوجزها في الآتي¹:

المرحلة الأولى: مرحلة الترويج للفكرة

تستند هذه المرحلة الى عرض الفكرة على الجهات المختصة لجذب الدّعم والموافقة، مع القيام بإعداد دراسة الجدوى الاستثمارية، ووضع خطة شاملة توضح الأهداف والهيكل وآليات العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتحديد العقبات والقيود التي قد تعترضها، كما تهدف هذه المرحلة إلى كسب الثقة وضمان القبول الرسمي للمشروع.

المرحلة الثانية: طلب الترخيص من السلطات المحليّة والموافقة عليه

يقوم المؤسسون بطلب الترخيص من السلطات الحكومية المصرفية والتّقديية لإنشاء مصرف إسلامي، في إطار القوانين والتّنظيمات المعمول بها لإنشاء المصارف بصفة عامة والإسلامية بصفة خاصة، وبناءً على ذلك يقوم المؤسسون بتقديم المستندات والبيانات المطلوبة من المصرف المركزي كالحدا الأدنى لرأس المال والاحتياطي القانوني، وتحديد النظام الأساسي... الخ، وبعد ذلك يتم اصدار المرسوم القانوني المحدد بالموافقة على إنشاء المصرف الإسلامي، ويكون بذلك اكتسب الصيغة والاعتراف القانوني.

المرحلة الثالثة: طرح أسهم المصرف الإضافية للاكتتاب العام

¹ محسن أحمد الحضيبي، البنوك الإسلامية، ط3، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص ص 54-59.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

ويكون ذلك من أجل الحصول على الموارد اللازمة لممارسة النشاط، وتودع هذه الأموال في حساب خاص تستخدم لاحقا وفقا للضوابط الإسلامية.

المرحلة الخامسة: إعداد الهيكل التنظيمي للمصرف

يتم إعداد هيكل تنظيمي مناسب يضمن توزيع المهام بشكل دقيق ومرن ويسمح بتدفق المعلومات من أسفل الهرم إلى الأعلى، واتخاذ القرارات بفعالية بناءً على ذلك لمنع أي تضارب قد يحدث.

المرحلة السادسة: وضع اللوائح ونظم العمل وتعيين الموظفين

يعمل مؤسسي المصرف على وضع نظم العمل الداخلية واللوائح الفنية والتنفيذية، والمهام الخاصة بكل وظيفة تؤدي داخل المصرف، ثم يقوم بالإعلان عن الوظائف الشاغرة لانتقاء الموظفين بعناية وفقا لمؤهلاتهم وقدراتهم، ويتم اختبارهم للتأكد من سلامة الأداء الوظيفي لكل موظف ومدى معرفتهم وفهمهم بالعمل المصرفي الإسلامي الذي هو أساس قيام المصرف، فأى اهتزاز للثقة في شرعية معاملاته ومدى اتقان موظفيه لعملهم القائم على المنهج الإسلامي يعرضه لفقدان جزء كبير من عملائه.

المرحلة السابعة: القيام بالحملة الترويجية

تهدف هذه المرحلة إلى تسويق الخدمات المصرفية الإسلامية، وتعريف الجمهور بها، لتحفيز التعامل مع المصرف الإسلامي، وزيادة الوعي بطبيعة خدماته مما يؤدي إلى استقطاب المتعاملين، وتشمل هذه الحملات الإعلان والاعلام عن خدمات المصرف، والبيع الشخصي المباشر وتنمية العلاقات العامة مع الجمهور.

المرحلة الثامنة: افتتاح المصرف ومباشرة العمل الفعلي

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تعتبر هذه المرحلة بداية الحياة العملية للمصرف الإسلامي، فهي تمثل الانطلاقة الرسمية لمزاولة النشاط المصرفي

الإسلامي، وتنقسم إلى قسمين هما:

- القسم الأول: يتمثل في مراسم الافتتاح الرسمية، والتي تشهد حضور كبار الشخصيات الاقتصاديين والسياسيين والإعلاميين، بالإضافة إلى تقديم عروض توضيحية تبرز غاية المصرف وأهدافه وخدماته التي تقدم حلول مصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

- القسم الثاني: فهو ينبثق عن الشروع الفعلي في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال مباشرة تقديم الخدمات المصرفية للجمهور، وترتبط استمرارية المصرف داخل الساحة المصرفية، في مدى تطوير وتنمية أنشطة المصرف وانتشار فروعها، فضلاً عن زيادة ونمو حصته في السوق المصرفي وكبر وحداته وتوسيع مجاله، وجلب أكبر عدد من العملاء.

2- تحويل مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي بالكامل

في هذا الشكل يتم تحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية إما بسبب التحول القانوني لدولة ما من خلال قرار سيادي للسلطة السياسية أو التقديرية وهو ما يطلق عليه بمدخل التحول الكلي لكامل وحدات الجهاز المصرفي مثل ما حدث في إيران وباكستان والسودان، أو بسبب قرار المصارف التقليدية بأن تصبح مصارف إسلامية كاملة تقوم على قواعد الشريعة الإسلامية¹، ويقصد بالتحول الكلي في هذه الحالة هو إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية محل الأعمال المخالفة لها، مما يؤدي إلى تحول المصرف بالكامل إلى العمل وفق المنهج الإسلامي، والتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة له، وخاصة التعامل بالربا، ويعتبر هذا الشكل من التحول من أكثر الأشكال مصداقية، لأنه يستند إلى الابتعاد التام عن أي ممارسات غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وقد طبقت العديد من المصارف

¹ Fatma Ahmed, Khaled Hussainey, **Conversion into Islamic Banks: Jurisprudence, Economic and AAOIFI Requirements**, European Journal of Islamic Finance, N3, 2015, p 4.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

التقليدية هذا الشكل من التّحول، مثل مصرف الشّارقة، مصرف الإمارات، ومصرف الكويت¹، وتتم عملية التّحول في هذا النوع بطريقتين هما:

2-1 التّحويل التدريجي داخل المصرف الواحد من تقليديّ إلى إسلاميّ

ويُعرف هذا النوع بالتّحويل التدريجي أو المرحلي، والذي تم اعتماده في بعض المصارف الخليجية، وفيه يقوم المصرف التقليدي بالانتقال تدريجياً إلى العمل وفقاً لمبادئ المصرفية الإسلامية، حيث يتم وضع خطة زمنية وفنية لإحلال منتجات إسلامية تقوم مقام المنتجات التقليدية، وتتمثل أهم خطوات التّحول في هذا النوع في الآتي²:

- تعديل النظام الأساسي للمصرف وتغيير هيكله لضمان توافق جميع العمليات مع الشريعة الإسلامية؛
- تأسيس لجنة شرعية مستقلة للمصرف، تكون مهمتها مراقبة تطبيق الشريعة الإسلامية وتقديم التوجيهات اللازمة لتحقيق أهداف التّحول؛
- مراجعة جميع منتجات وخدمات المصرف وتصنيف كل منها حسب توافقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ثم القيام بتعديلات عليها إذا تطلب الأمر من طرف اللجنة الشرعية للمصرف؛
- ترتيب المنتجات غير المتوافقة مع الشريعة على أساس مدى توافر البدائل المشروعة، ثم وضع خطة لتطويرها حتى تحل محل المنتجات التقليدية، وتغطي حاجة السوق المالية؛
- التّخلص قدر المستطاع من العقود الربوية مع العملاء، وإنهاء ما أمكن في الحال، وعدم التّعاقّد مجدداً في العقود التي تتضمن الفائدة الربوية؛

¹ عادل عطية العبيدي، أمين مرعي الدرياق، تحول المصارف التقليدية للصيرفة الإسلامية (الواقع والتحديات) -دراسة نوعية على المصارف التجارية الليبية في المنطقة الشرقية، ورقة بحثية في المؤتمر الرابع للخدمات المالية الإسلامية، تنظيم الأكاديمية الليبية وكلية العلوم الادارية والمالية التطبيقية طرابلس، يومي 12-13 أكتوبر 2021، ص، ص 15، 16.

² المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التّحول إلى المالية الإسلامية، ط1، دار الميمان، الرياض، 2021، ص ص 120، 121.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- كما تشمل خطة التحول أيضاً تدريب الموظفين على المنتجات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، من خلال دورات خاصة لرفع كفاءاتهم في مجال الصيرفة الإسلامية.

وبالتالي يمكن القول أن المصرف انتقل تدريجياً في بنيته الداخلية والتشغيلية، وهو ما يمكن إدراجه ضمن التحول المرحلي التدريجي.

2-2 التحويل الكلي لمصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي في بيئة مزدوجة

يهدف هذا النوع من التحويل إلى الانتقال تدريجياً إلى نظام مصرفي إسلامي كامل أو الجمع بين النظامين، ويتضمن هذا المدخل تحويل مصرف تقليدي بكافة عملياته وخدماته إلى مصرف إسلامي، بحيث يتطلب ذلك إعادة هيكلة شاملة لجميع الأقسام والمنتجات لتتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وتكون من خلال مراحل متعددة تضمن سلاسة في تنفيذ الانتقال والتحول، حيث يتم اتباع المراحل الأساسية التالية¹:

- **مرحلة التقديم:** يتم في هذه المرحلة وضع الخطط والخطوات وتحديد الجدول الزمني لاستكمال التحويل، ويشمل ذلك تنمية الموارد البشرية للتعامل مع الصيرفة الإسلامية وتشكيل لجان إشرافية لتنظيم عملية التحول، كما يتم اختيار الفروع والموظفين بدقة لتحقيق التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي.

- **مرحلة التنفيذ:** تبدأ هذه المرحلة بتنفيذ إجراءات التحويل، والتي تتضمن الحصول على إذن لممارسة الصيرفة الإسلامية من المصرف المركزي، ولإنجاح هذه المرحلة يقوم هذا الأخير بإنشاء إدارة خاصة لمراقبة الأنشطة المصرفية الإسلامية وتقديم الإشراف والتنظيم، بالإضافة إلى تعيين هيئة استشارية شرعية لضمان توافق جميع أنشطة الفروع المحولة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

¹ Mohamed Abderahim Elbrassi, Nabil Bello, Syed Musa Alhabshi, **Conversion of conventional banks to islamic banks in Libya: issues and challenges**, International Journal of Accounting, Finance and Business, vol 3, N 15, 2018, p, p 28, 29.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- **مرحلة التقييم:** تشمل هذه المرحلة تقييم التقدم في تنفيذ عملية التحويل وتقييم الأداء الاقتصادي والاجتماعي للفروع التي تم تحويلها إلى الصيرفة الإسلامية، ونجاح هذه الفروع يمكن أن يشجع على تطبيق الصيرفة الإسلامية في مصارف أخرى.

وبالتالي يتم في هذه المرحلة إعادة هيكلة شاملة لجميع عمليات ومنتجات المصرف، وهو ما يتطلب إشراف السلطات النقدية وتقييم الأداء بعد التحويل.

ثانياً: التحويل الجزئي

في هذا النوع من التحويل يتم إدماج خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية ضمن السوق المصرفية التقليدية، ويظل المصرف التقليدي يمارس العمل المصرفي بنفس الأسلوب التقليدي، دون التقييد بفترة أو استراتيجية للتحويل الكامل للصيرفة الإسلامية، ويكون ذلك من خلال¹:

1- فتح فروع إسلامية جديدة أو تحويل فروع تقليدية قائمة إلى فروع إسلامية

يمكن تحويل فرع واحد أو عدة فروع تابعة للمصرف التقليدي إلى فروع إسلامية تعمل كلياً وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، كما يتم أيضاً دمج الخدمات المصرفية الإسلامية في السوق المصرفي التقليدي من خلال إنشاء فروع خاصة

¹ بالاعتماد على:

- عادل عطية العبيدي، أمين مرعي الدرياق، مرجع سبق ذكره، ص 16.
- كوديد سفيان، درويش عمار، التوافد الإسلامية بالبنوك التقليدية كمرحلة انتقالية للصيرفة الإسلامية دراسة استطلاعية مصرف الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة وهران، مجلة دفاتر بواذكس، المجلد 11، العدد 1، 2022، ص 226.
- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة 2006، ص-ص 100-103.
- عجيل جاسم النشمي، تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية المبادئ والضوابط والإجراءات، بحث مقدم إلى مؤتمر تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، الكويت، يومي 14-15 أبريل 2015، ص ص 14، 15.

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

تقوم على أحكام الشّريعة الإسلاميّة، وتكون مستقلة محاسبيا وإداريا وحتى في رأس المال، مع بقائها تابعة في الملكية والتّسيير للمصرف الأصل.

2- فتح النّوافذ الإسلاميّة داخل المصرف التقليدي أو فروعه

يقوم المصرف التقليدي بفتح قسم مخصص لنافذة إسلاميّة بالمصرف الأصلي أو في فرع تابع له، تقدم عن طريقه منتجات وخدمات تتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة، لكن دون فصل هيكلي وتبقى النّافذة تابعة إداريا للفرع أو المصرف التقليدي، ويتيح هذا المدخل للعملاء الحصول على خدمات ومنتجات مصرفية إسلاميّة من خلال هذه النّوافذ دون الحاجة إلى تحويل كامل المصرف إلى النّظام الإسلامي.

3- تقديم خدمات ومنتجات إسلاميّة بالموازاة مع الخدمات التقليديّة


يتم فيها تقديم منتجات وأدوات تمويل واستثمار تلائم طبيعة المعاملات المصرفية الإسلاميّة ضمن الخدمات التقليديّة، بدون القيام بفتح نوافذ أو فروع إسلاميّة، وتشمل كل من الصّيع في شكل مشاركات أو بيع، الصّكوك وصناديق الاستثمار الإسلاميّة، مع محاولة التّطوير فيها لتكون بديلا مناسباً عن المعاملات المصرفية التقليديّة وخياراً جيداً للعملاء الذين يرغبون في الاستثمار والتمويل وفق مبادئ الشّريعة.

وفي الأخير يمكن القول أن هذا التّحول غالبا لا تكون فيه نية مطلقة للتّحول الكامل نحو العمل المصرفي الإسلامي، وإنما مجرد تنويع في الخدمات والمنتجات وجلب السيولة لشريحة معينة كانت ترفض التّعامل مع المصارف التقليديّة بسبب منتجاتها الرّبوية، لذلك فإنه يصعب تحول هذه المصارف نحو المصرفية الإسلاميّة بصفة كاملة.

من خلال أشكال تحول المصارف التقليديّة بجميع صورها إلى الصّيرفة الإسلاميّة، نرى بأنه يمكن للمصارف التقليديّة اتباع عدة مداخل للتّحول نحو العمل المصرفي الإسلامي بين التّحول الكلي والتّحول الجزئي، وهو ما يُبرزه الشّكل التالي:

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

الشكل رقم (3): مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية



المصدر: من اعداد الطالبة بناءً على المعلومات سابقة الذكر

تتيح هذه المداخل المتنوعة للمصارف التقليدية إمكانية اختيار الطريقة الأنسب للتحول نحو الصيرفة الإسلامية بناءً على استراتيجياتها وأهدافها وظروف السوق، هذا التحول يمكن أن يكون تدريجياً أو شاملاً، اعتماداً على مدى رغبة المصرف في التحول بناءً على الدافع الديني أو بمدى إلتزامه ورغبته في تلبية إحتياجات عملائه المتنوعة.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لتحول المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية

حتى تتم عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية يجب أن تمر بعدة مراحل وخطوات تمهيداً وتحضيراً لذلك التحول، ويكون بأسس وضوابط إسلامية شرعية.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

أولاً: الضّوابط الشرعيّة لعملية تحويل المصارف التقليديّة إلى مصارف إسلاميّة

يتطلب تحويل المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي الالتزام بعدة مبادئ وضوابط تكون وفقاً للشرعية الإسلامية يمكن إيجازها في الآتي¹:

- يجب على المصرف أن يتلقى الودائع الاستثمارية وفقاً لأسس شرعية مثل عقد المضاربة الشرعية، ويمكن أن تكون الودائع مخصصة لمشروع معين أو نشاط خاص، ويمكنه أيضاً استثمار الأموال في المحافظ والصناديق الاستثمارية وإصدار الصّكوك الشرعيّة.

- ينبغي للمصرف أن يستثمر أموال المودعين بشكل مباشر، حيث يتحمل المخاطرة ويتخذ القرارات الاستثمارية نيابة عن المودعين دون إقراض هذه الأموال لأطراف أخرى.

- يجب أن تكون جميع صيغ الاستثمار وعقود التمويل التي يستخدمها المصرف متماشية مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- يجب أن تكون الخدمات المقدمة من قبل المصرف والأجور التي يتقاضاها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- ينبغي أن يكون هناك هيئة شرعية مستقلة تتولى التوجيه والفتوى والرقابة على جميع معاملات المصرف لضمان الامتثال الأمثل للشريعة الإسلامية.

¹ بالاعتماد على:

- حسين حامد حسان، خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي متطلبات هذه الخطة وحلول مشكلاتها - تجربة مصرف الشارقة الوطني-، بحث مقدم في مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة، البحرين، يومي 7-9 ماي 2002، ص، ص 3، 4.
- حسن حامد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحويل البنوك التقليدية إلى مصارف إسلاميّة، بحث مقدم إلى المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، تنظيم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، يومي 19-20 نوفمبر 2005، ص، ص 5، 6.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- يجب تدريب العاملين في المصرف على ممارسة جميع أنشطة المصرف وإجراء المعاملات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- يجب أن تؤدي التسوية إلى إسقاط الدين فعلياً، وليس صورياً، من خلال انتقال ملكية الأصل أو المنفعة أو حصة المشروع إلى المصرف، ويتحمل المصرف جميع التكاليف والمخاطر المرتبطة بالملكية.
- يجب أن يكون العائد الذي يحصل عليه المصرف من عملية التسوية مناسباً ومعقولاً، مع مراعاة عدم زيادة التكاليف على العميل مقارنةً بتكلفة القرض بفائدة، كما يجب ألا يعتمد المصرف فقط على الوازع الديني للعميل في قبول الشروط.
- يجب أن تكون مدة التسوية مساوية لمدة القرض أو تزيد عنها، في حالة الإجارة المنتهية بالتأميل، يجب أن تكون مدة الإجارة أطول من مدة القرض إذا كان ذلك في مصلحة العميل.
- يجب أن يكون قسط التأميل (الأجرة الثابتة) في حدود قسط القرض التقليدي، وقد يتم تخفيضه بتطويل مدة الإجارة لتحفيز المدين على قبول التسوية.

11- معالجة موجودات المصرف غير المشروعة الناشئة قبل قرار التحول:

- يتم معالجة الحقوق غير المشروعة للمصرف اعتباراً من الفترة المالية التي تقرر خلالها التحول بناءً على البند 8 من المعيار الشرعي رقم 6 من معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الخاص بتحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي، ويتم التعامل معها كما يلي¹:
- إذا تم تملك المصرف التقليدي بهدف تحويله إلى مصرف إسلامي لا يجب على المالك الجدد التخلص من الفوائد والإيرادات التي حصل عليها المصرف قبل التملك.

¹ المعيار الشرعي رقم 6، تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010، ص ص 160، 161.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- إذا تحول المصرف التقليدي من داخله إلى مصرف إسلامي يتم التخلص من الفوائد والإيرادات المحرمة منذ بداية الفترة المالية التي حصل فيها التحول، أما الإيرادات المحرمة التي حصلت قبل الفترة المالية المشار إليها، فيجب التخلص منها من قبل حملة الأسهم والمودعين الذين حصلوا على هذه الإيرادات، ولا يجب على المصرف تحمل مسؤولية التخلص منها.

باختصار، تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي يتطلب الالتزام بتلك الأمور لضمان أن جميع العمليات المالية والمصرفية تتم وفقاً للمبادئ والقواعد الشرعية الإسلامية.

ثانياً: محاور عملية التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية

يقوم فريق من الخبراء المختصين في مجال الصيرفة الإسلامية بوضع خطة شاملة وتقديم الحلول الشرعية لكي يتسنى للمصرف التقليدي التحول إلى مصرف إسلامي، ويتطلب ذلك جملة من المحاور الأساسية لضمان الانتقال التدريجي وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن أبرز هذه المحاور ما يلي:

1- معالجة حقوق المساهمين التي تكوّنت من الفرق بين الفوائد المدينة والفوائد الدّائنة التي قبضها المصرف قبل التحول

يحتفظ المصرف لمساهمييه بالفرق بين الفوائد الدّائنة والفوائد المدينة، وفي حالة تحوله إلى مصرف إسلامي فإنه يتبنى خطة تحويل تقوم على احتفاظ المصرف بالفوائد التي قبضها قبل التحول فهي تدخل في ملك المساهمين وتصبح جزءاً من حقوقهم، وقد أفتى بعض الفقهاء بذلك بناءً على تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ سورة البقرة الآية 275.

وتعني أنّ التّوبة ترفع الإثم عن الرّبا المقبوض، وقد تبنت خطة التّحويل لبعض المصارف الحكم بالعفو عن الفوائد المقبوضة باعتبارها جزءاً من حقوق المساهمين بأصل اعتبار هذا المال يؤول إلى مصلحة ألا وهي تحول المصرف الربوي

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

إلى مصرف إسلامي وتخليص المجتمع من التعامل بالرّبا ويدفع مفسدة أشد في حال رفض المساهمون التّخلي عن حقوقهم التي تكوّنت من الرّبا وبالتالي عدم تحول المصرف، لذلك أجاز بعض العلماء ترك الفوائد المقبوضة في حقوق المساهمين مع دعوتهم إلى التّصدق بما زاد في حقوقهم¹.

2- تسوية القروض التي منحها المصرف مقابل فوائد قبل تاريخ التّحول

في ظل القوانين النّافذة فإن المصرف لا يملك حق إجبار العميل على استرداد الدّين قبل أجله ويبقى إلى غاية انتهاء مدته، وهنا المصرف أمام خيارين: إما أن يعرض تسوية على العميل يسقط بها الدّين وفوائده المتأخرة حتى تاريخ التّسوية، وفي حالة رفض العميل المدين اقتراح التّسوية فإن الدّين يبقى بحكم القانون إلى غاية نهاية مدته، وتلك الفوائد التي يتلقاها المصرف يقوم بدفعها كفوائد على الودائع التي رفض أصحابها سحبها².

3- معالجة الودائع التي تلقاها المصرف مقابل فوائد قبل إصدار قرار التّحول

في هذه الحالة يقوم المصرف بتخيير المودعين بين سحب ودائعهم أو إبقاءها على أساس عقد مضاربة شرعي أو تبقى على حالها دون دفع الفوائد عليها، وفي حالة رفضهم فالمصرف مجبر على الاستمرار في دفع الفوائد على هذه الودائع إلى غاية انتهاء مدتها فهو ملزم بقوة القانون، ففي حالة رفضه وامتناعه عن دفع تلك الفوائد اختياريا بحكم القانون فإنه سيكون مجبر على الدّفع قضائيا، مما يشكل حالة الضّرورة والإكراه بالمعنى الشرعي، وفي هذه الحالة بإمكان المصرف دفع هذه الفوائد من الفوائد التي يقبضها من القروض التي يصر أصحابها على بقاءها إلى نهاية مدتها، أما إذا

¹ بالاعتماد على:

- حسن حامد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، مرجع سبق ذكره، ص، ص 7، 8.

- عمار أحمد عبد الله، أثر التّحول المصرفي في العقود الربوية، ط 1، دار كنوز إشبيلية، السعودية، 2009، ص ص 186، 187.

² بوقطاية سلمى، مازري عبد الحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2018، ص 289.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

كان عقد الوديعة يمنح للمصرف حق فسخ العقد بإرادته فإن على المصرف فسخ العقد مباشرة إذا رفض المودع صيغة عقد المضاربة الشرعية¹.

4- معالجة السحب على المكشوف

معالجة السحب على المكشوف وتحويله إلى صيغة شرعية يعتمد تبني مجموعة من المبادئ لتحويله من كونه تسهيلات ائتمانية إلى صيغة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي تلخيص لتلك المبادئ والخطوات²:

- **يعامل السحب على المكشوف كدين عادي:** في تاريخ التحويل، حيث يعتبر رصيد المدين من السحب على المكشوف ديناً عادياً، هذا يعني أنه يجب التعامل مع أي مبالغ مستحقة في هذا التاريخ كديون يجب سدادها وفقاً للشروط المتفق عليها مسبقاً.

- **اعتبار الساحب مضارباً بعد التحويل:** بعد التحويل، يعتبر المصرف رب المال، والعميل الساحب مضارباً، ويتيح هذا الإعداد للعميل خلط ماله بمال المضاربة لتمويل مشروع معين أو نشاط خاص.

- **تحديد قيمة المشروع وسقف التسهيل:** عند منح التسهيل، يتم تحديد قيمة المشروع أو النشاط الخاص وسقف التسهيل، بالإضافة إلى نسبة الربح التي يحصل عليها المصرف.

- **حساب التمر في المضاربة المشتركة:** تعتبر طريقة التمر آلية رياضية بسيطة لتحويل مديونية السحب على المكشوف في المصارف التقليدية إلى عقد مضاربة، فهي بذلك بديل شرعي عن الفائدة الربوية، حيث تعتمد على احتساب نقاط

¹ دريد حنان، إستراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية الإسلامية للتهوض بالقطاع المصرفي، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد 6، العدد 2، 2018، ص 78.

² بالاعتماد على:

- دريد حنان، مرجع سبق ذكره، ص، ص 77، 78.
- على أحمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي، ط7، مكتبة دار القرآن مصر، 2002، ص ص 191، 192.
- حسن حامد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 10.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

تجمع من ضرب مبلغ الاستثمار في مدته الزمنية، وتستخدم تلك النقاط لتوزيع الأرباح بين الشركاء، فهي طريقة عادلة تراعي حجم مساهمة كل مستثمر ومدة بقائها في النشاط الاستثماري، وبذلك يحصل كل طرف على نصيبه من الأرباح بما يتناسب مع مساهمته، كما أن تطبيق النمر في المضاربة المشتركة يعكس طبيعة العقد المشمولة بالرضا والتشارك في الأرباح بالنسب الشائعة الناتجة عنه.

- **دراسة المشروع:** تتطلب العملية إعداد دراسة موجزة عن المشروع أو النشاط الخاص، بما في ذلك سقف احتياجاته، متوسط أرباحه، والنسبة التي يأخذها المصرف مقابل المبالغ المسحوبة، وتستخدم نفس الطريقة التي يعمل بها المصرف مع الودائع التقليدية، حيث يتلقى ودائع من العملاء التي قد تزيد أو تنقص خلال الفترة الاستثمارية، ويتم تحديد نسبة المصرف من الربح، وحساب مساهمة الوديعة في الاستثمار بحساب النمر مع بقية الودائع في الوعاء الاستثماري المشترك، أما حقوق المساهمين فتضرب في المدة الاستثمارية الكاملة، ما يجعل العميل مضارباً في مركز المصرف، والمصرف في مركز العميل المودع.

- **توزيع الأرباح:** يتم توزيع الأرباح بنفس الطريقة التي يتبعها المصرف في توزيع أرباحه على المودعين.

تُظهر هذه المبادئ والخطوات كيف يمكن للمصرف تحويل نظام السحب على المكشوف إلى نظام يتمشى مع الشريعة الإسلامية من خلال مفهوم المضاربة، حيث يتعاون المصرف والعميل في الاستثمار وتقاسم الأرباح بناءً على اتفاقيات مسبقة.

5- معالجة الالتزامات الناتجة عن الاعتمادات المستندية

يتطلب معالجة الالتزامات الناتجة عن الاعتمادات المستندية التي فتحت سابقاً لعملاء الاستيراد، عادة تكون العملية بمراسلة المصارف الأجنبية والتواصل معهم لدفع قيمة البضائع، وتسديد المبلغ في أجل معين بفائدة محددة، وهذا يتضمن فائدة ربوية، ولا يستطيع المصرف الامتناع عن دفع تلك الفوائد لأنه قد ينتج عن ذلك مشاكل قانونية ومالية،

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

وهو ما يجعل المصرف يتعامل معها بشكل مدروس وفق ما تقتضيه الشّريعة الإسلاميّة، فيلجأ المصرف لاتخاذ الخطوات الآتية إزاء هذه الالتزامات¹:

- يقوم المصرف بالتّفاوض مع المصارف المستفيدة من الفوائد الرّبوية النّاتجة عن عقود الاعتماد، وما نتج عنها من آثار، والعمل على إنشاء صيغ مصرفية إسلاميّة بديلة تقوم على أساس المشاركة معهم وتناسب كلا الطرفين.
- يمكن للمصرف تقديم بعض الحوافز والتّسهيلات لتشجيع المصارف المستحقة للفوائد الرّبوية بقبول الصيغ الإسلاميّة الجديدة، فيتمّ تصحيح العقود الرّبوية إلى عقود تتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة، وبذلك يضمن المصرف استمرار العلاقة بينه وبين تلك المصارف وبدون اللّجوء إلى الطّرق التقليديّة.
- إذا كان المصرف مديناً لتلك المصارف المستحقة للفوائد وفي نفس الوقت دائناً لهم، فبإمكانه التّفاوض معهم بإسقاط كل منهما حقه على الآخر، أو القيام بتعديل العقود لتكون موافقة لقواعد الشّريعة الإسلاميّة، وفي حالة رفضوا التّسوية، فإنّ على المصرف حفظ حقه القانوني ثم صرفه (الفوائد المتحصلة) لاحقاً في أوجه الخير.

المطلب الرّابع: متطلبات عملية تحوّل المصارف التقليديّة إلى المصارف الإسلاميّة

عملية تحوّل المصارف التقليديّة إلى العمل المصرفي الإسلامي تتطلب الالتزام بفلسفة وأسس ونشاطات النّظام المصرفي الإسلامي، والاختلاف الجوهرية بين النّظامين التقليدي والإسلامي يفرض على تلك العملية مواجهة العديد من المتطلبات القانونية والشّرعية والإدارية والعامة. وفيما يلي توضيح لهذه المتطلبات:

¹ صلاح الدين علي محمد البريكي، أحمد سفيان بن شيء عبد الله، الآثار المترتبة على التّحول نحو الصّيرفة الإسلاميّة - بعض المصارف الليبية أمودجا، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 115، ليبيا، 2021، ص 193.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

أولاً: المتطلبات القانونية

لتحقيق التحول من مصرف تقليدي إلى مصرف يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يتوجب على المصرف الامتثال لمجموعة من المتطلبات القانونية، هذه المتطلبات تهدف إلى ضمان أن عملية التحول تتم في إطار قانوني سليم وتتجنب أي مساءلة قانونية، وتتمثل أهم المتطلبات القانونية فيما يلي¹:

1- قرار الجمعية العمومية

يجب على الجمعية العمومية للمصرف التقليدي عقد اجتماع غير عادي يتضمن في جدول أعماله الموافقة على تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مع مراعات المتطلبات القانونية حيث يتعين أن يكون الاجتماع قانونياً من جميع النواحي، ويتضمن صدور القرار الموافقة على تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بعد مناقشة الموضوعات ذات الصلة وتقديم القناعات الكافية والدلائل الشرعية على وجوب التحول وصلاحيّة تطبيقه.

2- مناقشة مستلزمات التحول

يتم مناقشة كافة مستلزمات التحول في الاجتماع، بما في ذلك التعديلات المطلوبة في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي، وفي حال حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة القيام بالتعديلات التالية في عقد التأسيس ونظامه الأساسي:

- يجب أن ينص العقد والنظام الأساسي بشكل صريح على أن جميع أعمال المصرف ستكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتجنب التعامل بالرّبا بأي شكل من الأشكال أو بأية معاملة محرمة شرعاً.

¹ محمد علي يوسف يونس الهواملة، معالم في طريق تحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي الكفائيات والمبررات والتحديات، مجلة دراسات وبحوث، 2017، مقالة منشورة على الموقع <https://aliftaa.jo/Research/101>، تاريخ الاطلاع 2024/04/15

الفصل الثَّاني: مداخل وآليات دمج الصَّيرفة الإسلاميَّة في السُّوق المصرفيَّة التقليديَّة

- تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس والنظام الأساسي ليعكس طبيعة أنشطته المصرفية الجديدة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

3-الحصول على الموافقات الرسميَّة

بعد قرار الجمعية العمومية، يجب على المصرف الحصول على الموافقات المبدئية الرسمية من الجهات المختصة، مثل المصرف المركزي، لتحويل المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي.

وبالتالي فإنه ولضمان التحويل القانوني السليم من مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي، يتوجب على المصرف القيام بخطوات قانونية محددة، تبدأ هذه الخطوات بإصدار قرار من الجمعية العمومية في اجتماع غير عادي، يتضمن الموافقة على التحويل وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للمصرف ليعكس التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية، يتبع ذلك الحصول على الموافقات المبدئية من الجهات المختصة لضمان أن عملية التحويل تتم وفق الأطر القانونية، هذه الإجراءات تضمن أن المصرف يتجنب أي مساءلة قانونية ويحقق التحويل بنجاح إلى الصيرفة الإسلامية.

ثانيًا: المتطلبات الشرعية للتحويل

لتنفيذ عملية التحويل من مصرف تقليدي إلى مصرف يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بشكل صحيح، يتوجب على المصرف الامتثال لمجموعة من المتطلبات الشرعية، هذه المتطلبات تهدف إلى ضمان صحة التحويل من الناحية الشرعية وتحقيق مراد الله سبحانه وتعالى في تنظيم المعاملات المالية، وتتمثل أهم هذه المتطلبات فيما يلي:

1- التوبة عن التعامل بالربا، والعزم على عدم الرجوع إلى التعامل فيه، وتحقيق معنى التوبة الشرعية يستلزم القيام بما

يلي:

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- التوقف الفوري عن التعامل بالربا والنّدم على ما صدر من تعاملات سابقة، كما يجب على المصرف محاولة التّكفير عن هذا الذنب من خلال الإكثار من فعل الخيرات وإنفاق الأموال في وجوه البر والإحسان، استناداً إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ سورة هود الآية 114.

- يجب أن يعقد المصرف النية على عدم العودة إلى التعامل بالربا أو أي من العقود المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

- يجب تدارك ما أمكن تداركه من رد الحقوق لأصحابها لأن من أهم شروط التوبة رد المظالم لأصحابها.

2- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية تتكون من علماء يتمتعون بمصداقية عالية في المجتمع، ولهم خبرة طويلة ومتخصصة في مجال المعاملات المالية، بحيث يتم تنفيذ تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية تحت إشراف هذه الهيئة، لضمان توافق أعمال المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ سورة النحل الآية 43.

3- تعيين مدققين شرعيين داخليين للقيام بالمهام المنوطة بهم خلال التّحول وبعده، وفقاً للبند رقم 3 الخاص بإجراءات التّحول من المعيار 6 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، لضمان سير الإجراءات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية¹.

4- الالتزام باستبعاد كافة التّعاملات المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية بجميع صورها وأشكالها من خلال:

- إلغاء أو تعديل الموارد المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والتي تتمثل في الودائع النقدية التي تتعهد بدفع فوائد، مثل الودائع لأجل، الودائع الخاضعة لإشعار، وودائع التّوفير، وشهادات الادخار والاستثمار

¹ يزن خلف العطيات، منير سليمان الحكيم، أثر التّحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، تنظيم المركز العالي للمهن المالية والإدارية وأكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، يومي 27-28 أبريل 2010، ص، ص

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

والإيداع، وكذلك القروض المشروطة بنسب فائدة التي يتلقاها المصرف من المصارف التقليدية أو المصرف المركزي.

- إلغاء أو تعديل أساليب استخدامات الأموال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية مثل القروض القابلة للاستدعاء عند الطلب، وأذون الخزنة،¹.

- التوقف عن المساهمة في الشركات التي تخالف أحكام الشريعة الإسلامية، مثل التجارة في الخمر أو الترويج للفساد الأخلاقي.

- إلغاء أو تعديل أساليب التعامل المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية مع المصارف التقليدية الأخرى أو المصرف المركزي، ومن أبرز الأمثلة على هذا التعامل عمليات الاعتماد المستندي، والسحب على المكشوف التي تتم على أساس القرض بفائدة².

5- اجتناب المحرمات في المصارف الإسلامية والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية خاصة الربا في جانبي جذب الودائع واستثمارها، وكذا اجتناب الغرر والجهالة في العقود وفي بيع ما لا يملك، فيجب أن يكون التملك قبل التملك فيكون الشراء أولاً ثم البيع، وهنا تبرز أهمية وجود هيئة رقابة شرعية وتدقيق شرعي لضمان الالتزام بهذه المبادئ وعدم الوقوع في تلك المحرمات، مما يعزز الثقة والعدالة والشفافية في المعاملات المالية³.

¹ Hamza Abed Alkarim Hammad, **The Legitimate Requirements of Transformation of Conventional Banks to Islamic Bank**, Al-Qanatir International Journal of Islamic Studies, Vol 1, N 1, 2015 p, p 5, 6.

² ين خلف العطيات، منير سليمان الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 16.

³ Hamza Abed Alkarim Hammad, **Reference previously mentioned**, p 6.

ثالثاً: المتطلبات الإدارية للتّحول

المتطلبات الإدارية هي عبارة عن الإجراءات التي تتعلق بالنّظام الإداري في المصرف، وهي جزء أساسي في عملية التّحول التي يمر بها المصرف، حيث تتطلب هذه العملية استعداداً لمواجهة العقبات الإدارية من خلال إجراءات تنظيمية تشمل إعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية، والتي تعد الرّكيزة الأساسية للنّظام الإداري، لذا يتوجب على إدارة المصرف عند التّحول أن تقوم بما يلي:

1- التّهيئة المبدئيّة:

تشمل التّهيئة المبدئيّة كافة التّرتيبات التي تهدف إلى تعريف وتوعية القوى العاملة في المصرف بالطّبيعة الجديدة للعمل المصرفي، قبل مرحلة التّحول إلى العمل المصرفي الإسلامي وأثناءها سواء على المستوى الفكري أو على المستوى العلمي، وعليه فإن المصرف يلزمه لتنفيذ التّهيئة المبدئيّة القيام بما يلي وسهولة¹:

- التعريف بكل ما يتعلق بالطّبيعة العقدية للعمل المصرفي الإسلامي من خلال تقديم شرح واف للمبادئ والعقود الإسلامية التي ستعتمد في العمليات المصرفية.
- التعريف بالعمل الذي سيسند إليهم، وبيان مدى أهميته في العمل الجديد من خلال توضيح الفوائد التي ستعود على المجتمع عند تبني النظام المصرفي الإسلامي.
- التّوعية بالرسالة والمسؤولية الاجتماعية للمصرف اتجاه الأفراد والمجتمع والدولة، وبأهمية المجال الذي يعملون فيه وأهمية الخدمات التي يؤدونها.

¹ مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، تحول المصارف التقليديّة في ليبيا نحو الصّيرفة الإسلامية-دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، تنظيم المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا، يومي 27-28 افريل 2010، ص14.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- تعزيز ثقة الموظفين في المصرف، وفريق العمل، واتجاه أنفسهم من خلال غرس الثقة وتنمية روح الانتماء للمصرف وزيادة الولاء المؤسسي.
- تقديم تفاصيل واضحة حول الأعمال والمهام التي يتعين على الموظفين القيام بها.
- شرح السياسات والإجراءات التي تحكم العمل داخل المصرف، وتوضيح الظروف المحيطة بالعمل وكيفية التكيف معها بسرعة وسهولة.

باختصار فإنه لضمان نجاح عملية التحول في المصرف، يجب على الإدارة اتخاذ خطوات مدروسة لإعداد الموظفين وتوعيتهم بأهمية دورهم في النظام الجديد، وتهدف هذه الخطوات إلى ضمان تفاعل الموظفين الإيجابي وانسجامهم مع التوجه المستحدث للمصرف، مما يعزز من فرص نجاح عملية التحول.

2- تخطيط المواد البشرية في عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية

عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية تتطلب اهتمامًا كبيرًا بكفاءة الموارد البشرية، حيث يلعب الموظفون دورًا حاسمًا في نجاح هذا التحول، حيث أن توفر العامل البشري المؤهل يعتبر أهم عوامل النجاح الضرورية لأي عملية، كما أنه وللوقت الحالي لا تزال هناك تحديات تواجه هذا المجال، منها الاعتقاد الخاطئ بأن المصرفيين في المصارف الإسلامية أقل كفاءة مقارنة بنظرائهم في المصارف التقليدية، وللتغلب على هذه التحديات وضمان نجاح عملية التحول، يجب التركيز على عدة جوانب في تخطيط وتطوير الموارد البشرية¹:

¹ بالاعتماد على:

- Mohammad Nur Rianto Al Arif, Dwi Nuraini Ihsan, Zulpawati and Dede Abdul Fatah, **The Impact of Conversion on Market Share in Indonesian Islamic Banks**, Banks and Bank Systems, Vol 18, N 2, 2023, p 7.

- سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، ط 1، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص 381.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

2-1 تطوير الموارد البشرية وتوسيع نطاق تدريبهم

من بين الركائز الأساسية لنجاح التوافد الإسلامية في المصارف التقليدية تنمية وتطوير الموارد البشرية، وهو ما يتطلب تصميم برامج تدريبية شاملة تهدف إلى توعية الموظفين بمبادئ وأخلاقيات الصيرفة الإسلامية، ويمكن لتلك البرامج أن تعزز فهمهم للخدمات المصرفية الإسلامية بشكل فعال، ضف إلى ذلك الاستثمار في التعليم المستمر لكافة المستويات الوظيفية من الإطارات والكوادر العليا أو المتوسطة أو البسيطة، بما يساهم في تحسين كفاءتهم ورفع جودة الخدمات المصرفية الإسلامية.

2-2 التحول النموذجي للموظفين:

التحول من أنماط العمل التقليدية إلى تلك المتوافقة مع الشريعة يتطلب تغييرًا جذريًا في ثقافة العمل حيث يجب إعداد برامج تدريبية وورشات عمل ودورات تدريبية قصيرة المدى لجميع العمال والموظفين، وذلك بهدف تعريف الموظفين بأهمية هذا التحول وكيفية تطبيقه في عملهم اليومي وحتى لا يتم الاستغناء عنهم وإحالتهم إلى البطالة، إضافة إلى ذلك يجب تنظيم الندوات والملتقيات الفكرية حول الصيرفة الإسلامية بالاستعانة بالخبراء والمختصين في الميدان، وبالتعاون مع مراكز الأبحاث الرائدة في هذا المجال والمعروفة في العالم الإسلامي.

كما يلعب التدريب على الالتزام الشرعي أحد العوامل الرئيسية لنجاح التحول، إذ يجب أن يتضمن التدريب توجيهات واضحة حول كيفية تطبيق الأحكام الشرعية في المعاملات المصرفية، كما أن هيئة الرقابة الشرعية دورٌ فعال في تنشئة الموظفين اجتماعيًا وتنقيفهم فيما يتعلق بالتحول إلى الصيرفة الإسلامية، هذا يتضمن عقد جلسات توعية ودورات تدريبية مستمرة لتعزيز الالتزام بمبادئ الشريعة.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

2-3 التقييم المستمر لأداء الموظفين بعد التحول إلى الصيرفة الإسلامية

إنّ عملية التحول من المصرف التقليدي إلى المصرف الإسلامي تتطلب إعادة تقييم معايير كفاءة وأداء الموظفين لضمان نجاح التحول، وفي هذا السياق يجب على إدارة المصرف التركيز على عدة جوانب أساسية تشمل الجوانب الفنية والاعتقادية للموظفين، فإلى جانب اعتبار التميز والإلتقان في مجال العمل المصرفي معياراً أساسياً لتقييم كفاءة الموظفين، يجب مرافقة ذلك التزام الموظف بأحكام الحلال والحرام ومعرفة مبادئ الصيرفة الإسلامية، حيث يتعين على الموظفين أن يكونوا ملتزمين بأخلاقيات العمل الإسلامي وفهمهم العميق لمبادئ الشريعة، كما يجب على إدارة المصرف تقييم القناعات والاعتقادات فالموظفون الذين لا يؤمنون بفكرة التحول يشكلون عائقاً أمام نجاح عملية التحول، لذلك إذا استمر عدم اقتناعهم ورفضهم للتحول، فمن الأفضل إنهاء عقودهم، لأنه من الضروري أن يعمل جميع الموظفين برؤية واحدة اتجاه التحول وروح الفريق الواحد المتجانس في فهمه والتزامه بمبادئ الشريعة الإسلامية لتحقيق النجاح وتعزيز مصداقية المصرف أمام العملاء والجمهور العام¹.

رابعاً: المتطلبات العامة لتحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي

عند تنفيذ عملية التحول للمصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يجب على المصرف القيام بالعديد من الإجراءات المهمة التي تساهم في نجاح هذا التحول، وهذه المتطلبات تنعكس بشكل مباشر على طبيعة عمل المصرف ونشاطه وتساهم في إبراز الدور الجديد الذي سيلعبه المصرف بعد التحول، ومن أهم هذه المتطلبات ما يلي²:

¹ مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، مرجع سبق ذكره، ص15.

² بالاعتماد على: (بتصرف)

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

1- القيام بحملات إعلامية:

يجب على المصرف تنظيم حملات إعلامية للتوعية تمهد للإعلان عن التحول للعمل المصرفي الإسلامي، تشمل هذه الحملات عقد الندوات والمحاضرات عبر وسائل الإعلام المتاحة، كما ينبغي أن تركز هذه الندوات والإعلانات على الترويج لأهمية التحول وإيجابياته، مما يخلق ترقباً إيجابياً لدى الجمهور ويساهم في جذب عملاء جدد وتحقيق مكاسب مادية ومعنوية تساهم في إنجاح التحول منذ البداية.

2- تغيير الهوية البصرية للمصرف:

ويشمل ذلك تعديل العلامة التجارية المتمثلة في اسم المصرف وشعاره وإعلاناته ومواده الدعائية لتعكس التوجه الجديد نحو العمل المصرفي الإسلامي، بحيث تعبر جميع العناصر البصرية والإعلامية عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما يعزز صورة المصرف الجديدة في أذهان العملاء.

3- تشكيل لجان متابعة:

تشكيل لجان متابعة لتتبع مواطن الخلل أثناء وبعد تنفيذ التحول، مع القدرة على تدارك أي مشكلات بسرعة ودقة، كما تعمل هذه اللجان أيضاً على تعزيز الجوانب الإيجابية التي تظهر أثناء تنفيذ التحول، مما يساهم في نجاح العملية وتحقيق الأهداف المنشودة.

4- إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي:

- موسى أحمد عبدي عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا " دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة مولانا مالك إبراهيم الحكومية بالنج، جمهورية اندونيسيا، 2016، ص، ص 102، 103. متاحة على الموقع:

<chrome-extension://efaidnbmninnibpcapjpcglclefindmkaj/https://core.ac.uk/download/153144511.pdf>

- يزن خلف العطيات، منير سليمان الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص، ص 18، 19.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

يجب تطوير النظام المحاسبي من خلال إعداد المعايير والقيود المحاسبية المناسبة لأنشطة المصرف بعد التحويل، بحيث تتوافق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة، كما يمكن الاستفادة من المعايير المحاسبية التي وضعتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والتي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

5- تصميم النماذج والعقود والسجلات وتطوير الوثائق القانونية:

يجب تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواء من خلال اقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية الأخرى أو تعديل عقود المصرف الحالية لتكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، فعملية تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي تتطلب مواجهة مجموعة من المتطلبات القانونية والشرعية والإدارية والعامة، فمن خلال الالتزام بفلسفة وأسس الصيرفة الإسلامية وتطبيق هذه المتطلبات بشكل منهجي ومدروس، يمكن للمصرف تحقيق تحول ناجح ومستدام، مما يعزز من ثقة العملاء والمجتمع في الخدمات المصرفية الإسلامية.

المبحث الثالث: دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية عن طريق فتح التوافذ والفروع الإسلامية

تعد التوافذ الإسلامية من بين المداخل والآليات التي اعتمدت لدمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية، نظرًا لزيادة الطلب على المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتزايد الوعي بأهمية التمويل الإسلامي، فجاءت فكرة التوافذ الإسلامية للدمج دون الحاجة إلى إنشاء مصرف إسلامي جديد خاصة في الدول غير الإسلامية، التي تسعى لاستقطاب شريحة واسعة من العملاء تعزف عن التعامل مع المصارف التقليدية لأسباب دينية، أما في الدول الإسلامية فالتوافذ الإسلامية تعتبر بمثابة الوسيلة للتدرج في التطبيق للتحويل الكامل من مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي يعتمد بشكل كلي على مقاصد الشريعة الإسلامية في جميع أعماله ونشاطاته.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

المطلب الأول: مفهوم التوافد والفروع الإسلامية وشروط فتحها في المصارف التقليدية

يُعد إنشاء التوافد الإسلامية في المصارف التقليدية مدخلاً من مداخل دمج الصيرفة الإسلامية ضمن المنظومة المصرفية، وستتطرق إلى مفهومها وشروط فتحها في هذا المطلب.

أولاً: مفهوم التوافد الإسلامية

تعددت التعاريف حول مفهوم التوافد الإسلامية، فقد عرفها البعض على أنها قسم من المصارف التقليدية التي تقدم منتجات وخدمات مالية إسلامية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، تخضع للهيئات الشرعية، وتكون إدارة التوافد الإسلامية مبنية بالكامل على المفاهيم الإسلامية من خلال الالتزام بحماية أموال المستثمرين المسلمين ضد الإهمال والتعدي والاحتيال¹.

وتعرف أيضاً بأنها جزء أو حيز مخصص على مستوى المصارف التقليدية أو فروعها، لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، إلى جانب الخدمات الأخرى التقليدية، وذلك لتلبية احتياجات بعض العملاء الذين يرغبون في التعامل بالمنتجات المصرفية الإسلامية².

كما عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مسودة المعيار الشرعي الخاص بتطبيق مبادئ الحوكمة الشرعية على التوافد المالية الإسلامية على أنها "مؤسسة تعد التقارير المتضمنة على الخدمات المالية الإسلامية

¹ Nissa Ghulma Ratnasari, Sri Rahayu Hijrah Hati, Dony Abdul Chalid, **Full-Fledged VS Islamic Bank Windows: Which One Do Muslim Customers' Know Better and Prefer More?**, IQTISHADIA, Vol 14, N2, 2021, P303.

² عبد العزيز لطفي جاد، التحوّل إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017، ص 173.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

التي تقدمها مؤسسة مالية تقليدية من خلال الفروع أو الأقسام القائمة بذاتها، وتؤسس النافذة المصرفية الإسلامية على الالتزام بمبادئ الشريعة وأحكامها سواءً على أساس متطلبات قانونية أو رقابية أو من دوحها¹.

ومن خلال ما تم ذكره فإن النوافذ الإسلامية هي عبارة عن وحدات منشئة داخل المصارف التقليدية أو فروعها، تمارس فيها الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئات شرعية مختصة في ظل القوانين الخاصة بالنافذة.

ثانيًا: مفهوم الفروع الإسلامية

تعرف الفروع الإسلامية على أنها كيان مالي مملوك من طرف المصرف التقليدي، يتمتع بالاستقلالية في نشاطه عن نشاطات المصرف الأصلي، يقوم بجذب الودائع واستثمارها وتقديم خدمات مصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية، كما يتضمن هيئة رقابة شرعية ترأب أعمال الفرع وطرح الفتوى فيما يخص تلك الأعمال².

ثالثًا: خصائص النوافذ الإسلامية

تعتبر النوافذ الإسلامية آلية معتمدة داخل المصارف التقليدية لتقديم خدمات مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، دون الحاجة إلى إنشاء مصرف إسلامي مستقل، وهذه النوافذ عدة خصائص تميزها عن الأنشطة المصرفية التقليدية وتتشابه مع خصائص الفروع الإسلامية، لذلك سنقتصر على النوافذ فقط، ونوجزها في الآتي³:

¹ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مسودة المعيار الشرعي الخاص بتطبيق مبادئ الحوكمة الشرعية على النوافذ المالية الإسلامية، مسودة للنقاش العام، البحرين، 2023، على ص 6.

² لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية: ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وأفاق المستقبل، اليمن، 2010، ص 3.

³ بالاعتماد على:

- البرود أم الخير، التأسيس النظري والقانوني للشبائيك الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية قراءة تحليلية للمصرف الوطني الجزائري، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، الجزائر، 2021، ص 242.

- Kurash NP, Makys SB, Kantoroeva GK, **Prospects and opportunities for the development of Islamic finance in Kazakhstan: opening Islamic windows**, Economic Series of the Bulletin of the LN Gumilyov ENU, N 4 2021, p186.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- تخضع النوافذ الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية مختصة حتى تكون أنشطتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

- تتميز حسابات الاستثمار في النوافذ الإسلامية بتنظيم العلاقة بين العمل والتأفذة الإسلامية على أساس عقد المضاربة الشرعية، وليست علاقة دائن ومدين؛

- عند حاجة التأفذة الإسلامية للتمويل فإن المصرف الرئيسي يقوم بإيداع وديعة استثمارية لديها، بشرط تكون خاضعة للربح والخسارة¹؛

- تتمتع النوافذ الإسلامية بتكاليف تشغيل ورأس مال أقل مقارنة بالمصارف الإسلامية الكاملة؛

- تتمتع النوافذ الإسلامية بإمكانية الوصول إلى البيانات والموارد الخاصة بالمصارف الأم (القانونية والتكنولوجية والتسويقية وإدارة المخاطر وغيرها)؛

- تتميز النوافذ الإسلامية بانتشار عالمي واسع، كونها أكثر اندماجاً في النظام المالي العالمي مقارنة بالمصارف الإسلامية الكاملة؛

- يتطلب فتح النوافذ الإسلامية جهداً أقل وكفاءة أكبر من إنشاء فرع لمصرف إسلامي، ولذلك فهي وسيلة فعالة لزيادة عدد المصارف التي تقدم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، كما أنها طريقة أسرع وأسهل لجذب العملاء؛

- قد تواجه المصارف الإسلامية الجديدة منافسة شديدة من المصارف التقليدية التي تتمتع بسمعة جيدة وقاعدة عملاء جيدة، وهذا يمكن أن يكون بمثابة حاجز أمام المصارف الإسلامية الجديدة لدخول السوق.

رابعاً: شروط فتح النوافذ الإسلامية

¹ البرود أم الخير، المرجع نفسه.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

يمكن للمصارف التقليدية فتح نوافذ إسلامية تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وفقا لشروط وقواعد تحدد من قبل المصارف المركزية في تلك الدول، وهي أحكام وشروط مهمة من أجل خلق بيئة مواتية لممارسة الأنشطة المصرفية الإسلامية.

1- فتح قسم خاص لنوافذ الصيرفة الإسلامية

يجب أن يكون للنافذة الإسلامية قسم أو وحدة خاصة بها وتكون تابعة إداريا للمصرف أو الفرع التقليدي بحيث لا تصل إلى مستوى الاثنين من الاستقلالية، حيث يبرز ذلك أيضا من ناحية المكانية للنافذة إذ تكون مرتبطة مكانيا بالمصرف أو الفرع التقليدي¹.

2- سجل حسابات منفصل عن سجل المصرف التقليدي

باعتبار أن نافذة الصيرفة الإسلامية جزء من المصرف التقليدي، فمن الممكن أن يختلط رأسمال النافذة الإسلامية برأس مال الصيرفة التقليدية، ولذلك فمن الضروري أن يكون لها سجل حسابات منفصل خاص بها، كما ينبغي أيضا فصل الموارد التي تستثمرها النافذة الإسلامية عن موارد المصرف التقليدي وذلك لاجتناب الربا واختلاط الأموال²، وبالتالي فإن إنشاء قسم خاص متخصص للخدمات المصرفية الإسلامية يجب أن يرافقه وضع ميزانية عمومية وبيانات مالية منفصلة وحد أدنى مخصص لرأس المال كصندوق مصرفي إسلامي، وحساب مقاصة منفصل لدى المصرف الأم

¹ أحمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 2، السعودية، 2013، ص 53.

² Shamsalden aziz salh, **Islamic Windows of the Conventional Banks: Challenges and Solutions**, International Legal Issues Conference, Soran University, 2019, p4.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

ونظام مقاصة منفصل للشّيكات وتقديم منفصل للتّقارير المالية شهرياً مع الإفصاح الإضافي عن محفظة الخدمات المصرفية الإسلامية في البيانات المالية¹.

3- الخضوع لأحكام القانون

يجب على النّافذة أن تكون خاضعة ومقيدة بأحكام القوانين والتّشريعات السّارية في البلاد التي تعمل فيها دون أن تخالف قواعد الشّريعة الإسلامية في تعاملاتها المصرفية، فتكون بذلك قد أضفت النّافذة الإسلامية الصّفة القانونية على عملها فتتجنب المساءلة القانونية².

4- هيئة الرّقابة الشرعية

يجب أن تكون هناك هيئة رقابة شرعية لأي هيئة استثمارية إسلامية مؤسسية، ويجب أن تتكون هذه الهيئة من علماء موثوقين ومؤهلين تأهيلاً عالياً لإصدار الفتاوى في المعاملات المالية ولديهم خبرة كبيرة في معرفة التّعاملات والمعاملات الحديثة، كما يجب أن ينص النّظام الأساسي صراحة على وجود هيئة شرعية تكون فتواها وقراراتها ملزمة لإدارة المصرف، كما ينبغي أن تكون مستقلة وحرّة في إبداء الرّأي بشأن العقود والمعاملات المقترحة، وينبغي أن يتزامن تأسيس هيئة الرّقابة الشرعية مع لحظة تأسيس النّافذة الإسلامية، وأن توفر الإشراف المستمر والتّحقيق الدائم من العقود والمعاملات المصرفية.

5- الالتزام الإداري ووجود موظفون مؤهلون على المعاملات المصرفيّة الإسلامية

¹ Mohamad, S., Mahomed, Z., Kamil, N, **Islamic banking business of conventional banks: transition from windows to Islamic subsidiaries, Islamic Finance in Malaysia: Growth and Development**, Pearson Publishers, Malaysia, 2017, p6.

² أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سبق ذكره، ص 54.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

ينبغي لإدارة المصرف أن تكون على قناعة تامة بالمفاهيم المالية الإسلامية وأن تحرص على تنفيذها والالتزام بالتعاليم المنظمة لها، فمهما كانت الفتاوى والعقود صارمة فإن ذلك لن يضمن الممارسات السليمة إذا لم يكن هناك من هو مخلص وملتزم بما فيه الكفاية لتنفيذ المبادئ بدءاً بالإدارة العليا التنفيذيّة، التي تنفذ القرارات ثم تقوم بتدريب باقي أعضاء الفريق الإداري¹.

المطلب الثاني: أهداف التّوافذ والفروع الإسلامية وأسباب إنشائها

في ظل زيادة الطّلب على الخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلامية، لجأت العديد من المصارف التقليديّة إلى التّحول نحو هذا النّوع من الخدمات من خلال فتح التّوافذ والفروع المصرفيّة الإسلاميّة، وكان هذا استجابة لرغبة شريحة واسعة من العملاء، ويعد خطوة استراتيجيّة نحو التّحول الجزئي أو التدريجي إلى العمل المصرفي الإسلامي.

أولاً: أهداف التّوافذ والفروع الإسلامية

تلجأ الكثير من المصارف التقليديّة إلى مدخل إنشاء التّوافذ والفروع الإسلاميّة بهدف تلبية احتياجات بعض العملاء المتزايدة في الرّغبة للتّعامل بالصّيرفة الإسلاميّة، حتى لا يتحولوا نحو التّعامل مع المصارف الإسلاميّة، وبالتالي فإن هذا المدخل يساهم في حفاظ المصرف على عملائه الحاليين وتوسيع قاعدتهم بالحصول على عملاء جدد، كما يهدف هذا المدخل أيضاً إلى تحقيق عدة أهداف أخرى تتلخص فيما يلي:

1- الهدف الدّيني:

تستمد المصارف الإسلاميّة أساسها العقائدي من الشّريعة الإسلاميّة، مما يعني أن لها أيديولوجيّة تختلف عن المصارف التقليديّة، تركز هذه الأيديولوجيّة على مبدأ الاستخلاف، حيث يعتبر المال ملكاً لله سبحانه وتعالى والإنسان

¹ Nizam Yaquby, **Requirements to Be Fulfilled When Conventional Banks Set Up Islamic Banks, Windows, or Funds**, The Third Forum on Islamic Finance: Local Challenges and Global Opportunities, Center for Middle Eastern Studies, Harvard University, 2011, pp134, 135.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

هو وكيل عليه، ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزءاً من الإيمان، ومن أهم أهداف تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي هو التخلص من الربا واستبدال الحرام بالحلال لتحقيق الإيمان بهذا المفهوم وتنمية الوعي الإسلامي الذي ساهم في انتشار العمل المصرفي الإسلامي بشكل كبير في البلدان العربية وحتى الغربية وخاصة من خلال فتح النوافذ والفروع الإسلامية¹.

2- الهدف الاجتماعي:

تهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الثروة بشكل عادل وتقليل الفجوات الاقتصادية بين أفراد المجتمع، حيث إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ والفروع الإسلامية سيساهم بلا شك في التقليل ما أمكن من البطالة وزيادة الإنتاج وإعادة توزيع الدخل القومي، فبدلاً من أن تكون هذه الأموال معطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها من خلال منتجات مالية تتوافق مع الشريعة الإسلامية².

3- الهدف الاقتصادي:

تهدف النوافذ والفروع الإسلامية بشكل أساسي إلى تلبية احتياجات العملاء من المنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فتكون بذلك كآلية للتقرب من المتعاملين الاقتصاديين، سعياً إلى زيادة الموارد المالية المنتجة داخل النظام المصرفي، تحفيز الاستثمار، وتنويع مصادر التمويل عن طريق تطبيق المنهج الإسلامي، مما يؤدي إلى زيادة

¹ صالح مفتاح، معاري فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية-دور اللجنة الاستشارية الشرعية في مصرف بومبيترا التجاري، مجلة العلوم الانسانية، العدد 34، الجزائر، 2014، ص 153.

² نوة بن يوسف، واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الوطني حول أهمية التمويل عن طريق النوافذ الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر-بين الإمكانيات المتاحة والرهانات المستقبلية-، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يوم 09 جوان 2022، ص ص 4، 5.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

النمو الاقتصادي من خلال دعم تمويل مشاريع تتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية وهي إحدى طرق مواجهة تحديات المصارف الإسلامية المنافسة¹.

4- هدف التدرج في التحول نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة:

يعتبر هذا الهدف بمثابة الانطلاقة لإرساء صيرفة إسلامية شاملة حيث يمهّد لتحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية من خلال الاستفادة من الخبرات المتراكمة لدى العاملين وسهولة السيطرة على التوافذ الصغيرة التابعة للمصرف، بالإضافة إلى الاستفادة من سهولة الإجراءات القانونية عند فتح التوافذ والفروع الإسلامية عند فتح مصرف إسلامي، وبالتالي فهي تقتصر العديد من الصعوبات والعراقيل التي تكتنف عمليات التحول المباشر².

ثانياً: أسباب إنشاء التوافذ والفروع الإسلامية

تتنوع وتتعدد الأسباب من وراء فتح التوافذ والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية من مصرف لآخر ومن دولة لأخرى، ويمكن إجمالها فيما يلي³:

- سهولة تحكم وسيطرة المصرف الرئيسي في التافذة والفرع على عكس إنشاء مصرف جديد، بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية؛

- فتح نوافذ وفروع إسلامية بدل زيادة الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية؛

بالإضافة إلى⁴:

¹ benzekkoura Laounia, **Islamic Windows experience in Algerian legislation**, *Journal of Economics and Management*, Vol 4, N2, 2020, p8.

² أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سبق ذكره، ص 59.

³ خضير عقبة، التوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ودورها في تعزيز الشمول المالي، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 4، العدد 2، 2021، ص 452.

⁴ أنظر كل من: (بتصرف)

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- تحول عدد كبير من العملاء المسلمين إلى المصارف الإسلامية بسبب تنامي الوعي الديني لديهم على حرمة الربا وأن التعامل بها من الكبائر في الشريعة الإسلامية، وهذا يشكل خطر على المصارف الربوية، مما يدفع إلى جذب عملاء جدد يفضلون العمل المصرفي الإسلامي؛
- السعي لتعظيم الربح وتحقيق المكاسب ففتح النوافذ والفروع الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية يساهم في تحقيق الأرباح الناتجة عن الخدمات التي تقدمها؛
- الرغبة في منافسة المصارف الإسلامية بعد النجاحات التي حققتها، وذلك من خلال تقديم الخدمات التمويلية والاستثمارية المتنوعة بما يتفق مع الشريعة الإسلامية؛
- تلبية الطلب الكبير والمتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية؛
- صمود المصرفية الإسلامية في وجه الأزمات الاقتصادية والمالية، واعتراف المصارف التقليدية بالجدوى الاقتصادية الناجمة فيها، أدى بها إلى التوجه نحو العمل المصرفي الإسلامي ومحاولة الاستفادة منه واكتساب الخبرات؛
- نجاح تجربة التحول للعمل المصرفي الإسلامي بالمصارف الأخرى شجع الكثير من المصارف التقليدية لمحاولة التحول من خلال إنشاء نوافذ إسلامية؛
- بالنسبة للمصارف التقليدية في الدول الغربية يعتبر هدفها من إنشاء النوافذ الإسلامية هدف مادي بحث، نظراً للعدد الكبير للجمالية المسلمة في الغرب ورغبتها في التعامل مع المنتجات المصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي فهو السبب الرئيسي للاستفادة من أموال المسلمين هناك.

- مفيدة نادي، صابرينة مغتات، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين النظري والتطبيقي - دراسة حالة "TRUST BANK"، مجلة المنتدى للدراسات والابحاث الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، 2021، ص 404.

- فلاق علي، سامي رشيد، النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2018، ص 167.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

المطلب الثالث: الحكم الشرعي لإنشاء التوافذ الإسلامية ومتطلبات فتحها

على الرغم من رواج فكرة التوافذ الإسلامية وقبولها من طرف العديد من أهل الدين والاختصاص، إلا أنها لاقت في نفس الوقت قدرًا من المعارضة من طرف مجموعة أخرى، فكان هناك جدال فقهي بين من يرى بجواز فتح التوافذ الإسلامية في المصارف الربوية، ومن يرى بعدم جوازها، ومن يرى جوازها إلا للضرورة وكان لكل حججه وأدلته، إلى جانب هذا الخلاف الشرعي فإن إنشاء هذه التوافذ يستلزم جملة من المتطلبات التنظيمية والرقابية التي تضمن توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق أهدافها المنشودة.

أولاً: الحكم الشرعي لإنشاء التوافذ الإسلامية

أثار التوجه نحو إنشاء التوافذ الإسلامية في العديد من المصارف التقليدية جدلاً واسعاً في الأوساط الاقتصادية والفقهية، خاصة فيما يتعلق بحكمها الشرعي ومدى مشروعيتها ضمن وجودها داخل مؤسسات تقليدية معاملاتها الأخرى ربوية، وعلى ضوء ذلك فقد انقسمت آراء الإقتصاديين والفقهاء بين مؤيد ومعارض وبين من يسمح بوجودها إلا في حالات الضرورة.

1- المؤيدون لفتح التوافذ الإسلامية

أجاز بعض الباحثين والمختصين التعامل مع التوافذ الإسلامية، وساقوا في ذلك الكثير من الحجج، ومن بينهم الفتوى الصادرة من ندوة البركة* العشرين للإقتصاد الإسلامي حول الضوابط الشرعية لإنشاء المصارف التقليدية فروعاً ونوافذ ووحدات إسلامية، فقد أجازت فتح التوافذ الإسلامية داخل المصارف التقليدية خاصة في الدول التي لا توجد

* ندوات البركة للإقتصاد الإسلامي: هي ندوات تعقد سنوياً تعقدتها الهيئة الشرعية الموحدة لدلة البركة والتي يرأسها الدكتور عبد الستار أبو غدة، ويتم فيها مناقشة مستجدات العمل المصرفي الإسلامي ويحضرها الكثير من هيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية، وتصدر سنوياً عدداً من الفتاوى والتوصيات منها الفتاوى التي صدرت في الندوة العشرين حول حكم فتح فروع إسلامية في بنك تقليدي وضوابطها الشرعية.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

فيها مصارف إسلاميّة، بالرغم من أنّها تقر بأن الأصل هو إنشاء مصارف تلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية، وأن يكون التّحول من المصارف التقليديّة إلى الإسلاميّة تحوّلًا كاملاً وشاملاً، ولو عن طريق التّدرج في التّطبيق من خلال خطة وبرنامج زمني مناسب¹، أيضاً فقد تضمنت الاستفتاءات حول رأي بعض المشايخ والعلماء فيما يخص الفروع والنّوافذ الإسلاميّة وضوابطها الشّرعية، وقد أجمعت فتواهم على جواز إنشاء فروع إسلاميّة شريطة أن تكون خطوة أولى لتحول مصارفها الأم نحو الصّيرفة الإسلاميّة والالتزام بالضوابط الشّرعية²، بالإضافة إلى ذلك فإن من أهم الحجج التي عللوا بها موقفهم الآتي³:

- تعتبر النّوافذ الإسلاميّة من وسائل محاربة الرّبا ورفع بلواه عن المجتمعات الإسلاميّة، فيعتبر ذلك من أهم المساعي والأولويات التي يجب تحقيقها بكل وسيلة ممكنة؛
- إنشاء الفروع ونوافذ إسلاميّة داخل المصارف الرّبوية يعتبر اعترافاً ضمناً بأهمية وحيوية العمل المصرفي الإسلامي، كما أنه تأكيد على الفروق الأساسيّة بين المصارف الإسلاميّة والمصارف الرّبوية من حيث المنهج، والتّطبيقات والغاية؛

¹ عبد الستار أبو غدة، عز الدين محمد خوجة، قرارات وتوصيات ندوات البركة للاقتصاد الإسلامي، الندوة العشرين، ط6، مجموعة دله البركة، الأمانة العامة للهيئة الشّرعية، جدة، السعودية، 2001، ص 360.

² لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص 6-8.

³ بالاعتماد على: (بتصرف)

- فهد الشريف، الفروع الإسلاميّة التابعة للمصارف الرّبوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005، ص 21، 22.
- عبد الستار أبو غدة، عز الدين محمد خوجة، مرجع سبق ذكره، ص 360.
- قرارات الهيئة الشّرعية لبنك الأهلي التجاري، إدارة الخدمات الإسلاميّة، ط1، الفتوى رقم (1/3)، مصر، 2001، ص 3.
- أحمد شحادة أبو سرحان، الفروع المصرفية الإسلاميّة للمصارف الرّبوية، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد الثلاثون، العدد 5، الأردن، 2015، ص 50، 51.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- نجاح النوافذ قد يغري المصارف التقليدية للتحويل بالكامل إلى العمل المصرفي الإسلامي، فتعتبر بذلك النوافذ الإسلامية خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي، وهو ما يتماشى مع منهج الإسلام في التدرج مثل التدرج في تحريم الخمر والربا؛
- تساهم النوافذ الإسلامية في اكتساب أساليب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى المصارف التقليدية منذ نشأتها، فتدعم بذلك العمل المصرفي الإسلامي وتزيد من تطوره؛
- وجود نوافذ إسلامية على مستوى المصارف التقليدية يعتبر اعترافاً منها بالجدوى الاقتصادية للعمل المصرفي الإسلامي؛
- وجود فروع وإدارات إسلامية داخل المصرف التقليدي، خاصة في الدول غير المسلمة قد يشجع على التعايش بين النظامين الإسلامي والتقليدي، وهو ما يجسد نظرة الإسلام إلى العلاقة مع الآخر من جهة الفكر والإحترام؛
- تُعد النوافذ الإسلامية بمثابة البديل الممكن حالياً في بعض الدول لصعوبة الحصول على ترخيص لفتح وإنشاء المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر؛
- كون النبي صلى الله عليه وسلم تعامل مع اليهود بالرغم من أكلهم الربا بنص من القرآن، وبالتالي فجواز التعامل المشروع مع المرابي الكافر يكون أولى منه التعامل مع المرابي المسلم؛

2- المعارضون لإنشاء النوافذ الإسلامية

يرى أصحاب هذا الموقف من فقهاء واقتصاديين، أن النوافذ بمثابة ركوب لموجة الصيرفة الإسلامية، فهي خداع واحتيال وانتهاز للربح الذي تحققه الصيرفة الإسلامية، فترك المسلم للتعامل بالربا يكون نهائياً وبتوبة مطلقة، وقد عللوا موقفهم من خلال قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة: 278-279).

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

كما أنه يجب على المسلم أخذ الدين دفعة واحدة، فهو لا يتجزأ، فلا يقبل من المسلم الإعتزاف بتحريم الربا ثم التعامل به، وهو ما ينطبق على المصارف التقليدية الربوية فلا يقبل منها بأن تطبق حكم الله في جانب (التوافذ الإسلامية) وتركه في جانب آخر وهو (التوافذ الربوية)، وقد استدلو في ذلك بقوله تعالى: ﴿أَفْتُمُونَن بَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بَعْضٌ ۖ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُم إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة البقرة: الآية 85)¹.

وقد أخذ بهذا الرأي بعض الجهات الرقابية مثل دولة الكويت حيث يرفض المصرف المركزي الكويتي فكرة الازدواجية في التعامل داخل المصرف الواحد سواء في شكل فروع إسلامية أو نوافذ أو منتجات إسلامية مع استمرار المصرف بالعمل بالنظام التقليدي، وقد اشترط القانون الكويتي على المصارف التقليدية التي ترغب في التحول للعمل المصرفي الإسلامي أن تعتمد مبدأ التحول الكلي وليس الجزئي، وطبقا للشروط والضوابط المحددة أو من خلال تأسيس شركة واحدة متخصصة لهذا العمل وتكون تابعة للمصرف شريطة ألا يقل رأس مالها عن 15 مليون دينار كويتي و أن يكتتب المصرف المؤسس بنسبة لا تقل عن 51 % من رأس مالها و أن يحافظ على هذه النسبة بعد التأسيس².

أيضا يرى أنصار هذا الموقف أن³:

¹ نجيب سمير خريس، التوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 14، العدد 2، الأردن، 2014، ص152.

² خالد فالح العتيبي، تجديد الفقه وأثره في العمل المصرفي، مجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 1، الأردن 2016، ص 353.

³ بالإعتماد على: (بتصرف)

- الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، الاستثمار في التوافذ الإسلامية للبنوك الربوية، ط1، الفتوى رقم (98/6) الصادرة في الكتاب الثاني من فتوى الهيئة سنة 1998/8/5، بنك السودان المركزي، السودان، 2006، ص 161.
- سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: التوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005، ص16.
- لطفي بن حمادي بن سعد العمودي، مرجع سبق ذكره، ص ص 171، 172.
- سهى مفيد، أحمد سفيان، التوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية: دراسة تحليلية على القضايا الشرعية وضوابط إنشائها، Online Journal of Research in Islamic Studies، مجلد6، العدد 1، ماليزيا، 2019، ص10.

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

- قبول النّوافذ الإسلاميّة والاعتراف بها في المصارف الرّبويّة، يعتبر محاولة لإجهاض المدّ الإسلامي وتحجيمه، بعدما أصبحت المصارف الإسلاميّة تمثل تحدياً للنّظام المصرفي الرّبوي؛
- يؤدي فتح النّوافذ الإسلاميّة في المصارف التقليديّة إلى إضعاف روح المسلمين بقبولهم للتعامل مع تلك المصارف بمجرد فتحها للنّوافذ؛
- محاولة الاحتفاظ بودائع المسلمين بعد أن شهدوا تحولها للمصارف الإسلاميّة؛
- التّخوف من أن يؤدي فتح النّوافذ الإسلاميّة إلى فعل التشويش على نقاء التّطبيق في أذهان العاملين والعملاء على حد سواء؛
- المخافة من صعوبة التّعايش بين نظامين مصرفيين مختلفين تحت سقف واحد، فقد يؤدي ذلك إلى إفشال التوجه تطبيقياً، وبالتالي التّأخر في إنشاء مصارف إسلاميّة جديدة؛
- اعتبار أن النّوافذ الإسلاميّة لا تنبع من صميم مشروع المصرف الإسلامي، وإنّما لأجل ضم صنف من العملاء إليهم والفوز بنصيب من السّوق الماليّة الإسلاميّة؛
- مفسدة الرّبا لا ترفع إلا بالترك الكليّ والنّهائيّ والتّوبة، والتّطبيق الكامل للشّريعة، ويكون ذلك من خلال زوال مؤسّساتها؛
- يؤدي فتح النّوافذ الإسلاميّة داخل المصارف التقليديّة إلى الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلاميّة؛
- تقديم خدمات ربويّة وأخرى إسلاميّة في نفس المصرف، ينتج عنه نوع من الخلط والالتباس واهتزاز الثّقة في المصرف الإسلامي؛

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- يكون الدافع من إنشاء هذه التوافذ تحقيق المزيد من الأرباح وزيادة فرصتها السوقية وليس بدافع ديني، فمن المصارف التقليدية التي لا توجد لديها النية مطلقاً في التحول إلى المصرفية الإسلامية؛ فهي بذلك تعتبر وسيلة لخداع المسلمين من أجل استنزاف أموالهم، بعيداً عن قناعتهم بالمنهج الإسلامي؛
- وجود التوافذ الإسلامية وانتشارها ينتج عنه حدوث منافسة غير متكافئة بين المصارف الإسلامية وبين المصارف التقليدية التي يوجد على مستواها هذه التوافذ.

3- القائلون بالتعامل مع الشبائيك الإسلامية للضرورة

- يتحلى أصحاب هذا الموقف بالوسطية، حيث يرون أن التعامل مع التوافذ الإسلامية الموجودة على مستوى المصارف التقليدية الربوية ما هو إلا دعم للربا وبالتالي دعم للباطل، ولكن يمكن أن يلجأ إليه في حالات الضرورة وفي انعدام البديل عن ذلك، فيكون التعامل مع النافذة الإسلامية أولى من التعامل مع المصارف الربوية، وقد استدلوا في ذلك بالأدلة التالية:

- قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ سورة البقرة الآية 173، أي أنه لا يقع على المسلم إثم في حالات الضرورة فهو مجبر كما هو الحال في النافذة الإسلامية؛
- حث المصارف الربوية على التحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية وذلك عند اللجوء إليها في حالات الضرورة¹.

ثانياً: متطلبات فتح التوافذ الإسلامية

¹ بالاعتماد على:

- Abbas Hafsi, **The Islamic Windows in Traditional Banks**, Tec Empresarial, Vol 19, N 1, 2024, pp 4, 5.

- فهد الشريف، مرجع سبق ذكره، ص 24.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

حتى يتحقق نجاح فتح التّوافذ الإسلامية يجب الالتزام بتحقيق المتطلبات التالية:

1- المتطلبات القانونية: لتأسيس نافذة إسلاميّة ضمن مصرف تجاري تقليدي، هناك مجموعة من المتطلبات والإجراءات القانونية التي يجب الالتزام بها لضمان التّوافق مع الشريعة الإسلامية وضمان الامتثال للقوانين واللوائح المحلية، وفيما يلي تفصيل لهذه المتطلبات¹:

1-1- موافقة الجمعية العمومية للمصرف التقليدي على فتح نافذة إسلاميّة، وإصدار قرار الترخيص من الجهة الرقابية المختصة، مثل المصرف المركزي، للموافقة على تأسيس وتشغيل النافذة الإسلامية.

1-2- مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:

- يجب أن ينص عقد تأسيس النافذة الإسلامية بشكل صريح على الامتناع عن التعامل بالربا والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع التعاملات.
- يجب أن يكون هناك فصل واضح في الأنشطة والأهداف والمنتجات بين المصرف التقليدي والنافذة الإسلامية.
- وضع الجهات الرقابية ممثلة في المصرف المركزي شروطا على المصرف التقليدي ففتح النافذة الإسلامية بعد الموافقة الرسمية منه على ذلك، وتتمثل تلك الشروط في إجراء دراسة جدوى شاملة، ووضع خطة زمنية محددة تشمل الإجراءات اللازمة لإقامة نظام مصرفي مزدوج (تقليدي وإسلامي)، بالإضافة إلى تعديل عقد تأسيس المصرف ليشمل الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابة شرعية مستقلة للإشراف على جميع الأنشطة والتأكد من توافقها مع الشريعة الإسلامية، وأيضاً تشكيل لجنة أو فريق مختص لمتابعة تنفيذ الإجراءات والخطوات المقررة وفق الجدول الزمني المحدد لضمان الالتزام بجميع المتطلبات القانونية والتشريعية.

¹ عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم ابراهيم، ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح التّوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، GIEM، المجلد العدد 111، الجزائر، 2021، ص، ص 106، 107.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

- تكليف إدارة الشؤون القانونية بتولي دراسة الجوانب القانونية لعملية التّحول، والآثار والعواقب القانونية المحتملة والمتربة عن ذلك التّحول.

باتباع هذه الإجراءات والمتطلبات، يمكن للمصرف التقليدي تأسيس وتشغيل نافذة إسلامية تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتلتزم بجميع القوانين واللوائح المحلية.

2- المتطلبات الشرعية:

يُعد الالتزام بتطبيق القواعد الشرعية من المتطلبات والضوابط الأساسية التي يتم العمل بها في الممارسات اليومية، ويتطلب ذلك¹:

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة وموثوق في علمها وخبرتها في مجال الصيرفة الإسلامية، تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية؛

- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية؛

- إلغاء المعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها؛

- الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وغير مشروعة.

3- المتطلبات الإدارية:

¹ قومية سفيان، بلعزوز بن علي، التوافد الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحويل الكلي إلى المصرفية الإسلامية-دراسة تجربة مصرف الاهلي التجاري، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 15، العدد 21، الجزائر، 2019، ص 345.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية

يتضمن تحويل المصرف إلى نموذج إسلامي من خلال فتح نوافذ إسلامية العديد من الترتيبات الإدارية والتنظيمية

التي تضمن انسجام الأداء مع الضوابط الشرعية، وتشمل هذه المتطلبات ما يلي¹:

- تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعاً؛
- تشكيل لجنة تضم خبراء في التمويل الإسلامي لإدارة عملية التحويل بكفاءة؛
- التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي؛
- تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية وصيغ التمويل الإسلامي.

المطلب الرابع: تحديات النوافذ الإسلامية

تواجه النوافذ والفروع الإسلامية داخل المصارف التقليدية العديد من التحديات والمعوقات التي تحد من فاعليتها وانتشارها، وتتنوع هذه التحديات بين تشريعية ونظامية وبشرية وسوقية، وفيما يلي عرض مختصر لأبرز هذه التحديات²:

1- تحديات إدارية:

تتمثل في تذبذب وعدم وضوح الرؤية لدى المصرف خاصة عند الرغبة في التحويل التدريجي، إذ يتم الانحراف عن القناعة في إنشاء النافذة كخطوة أولى للتحويل لمصرف إسلامي والابتعاد عن كل ما هو محرم، حيث يتم تأسيسها لتقديم

¹ طهراوي أسماء، تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية واقع وتحديات، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2020، ص 646.

² بالاعتماد على:

- تسعديت بوسبعين، تحول بنك تقليدي إلى مصرف إسلامي من خلال إنشاء فروع ونوافذ إسلامية، مجلة معارف، مجلد 6، العدد 11، الجزائر، 2011، ص-ص 250-252.
- سهى مفيد أبو حفيظة، أحمد سفيان تشي عبد الله، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين "الفرص والتحديات"، مجلة بيت المشورة للاستشارات المالية، العدد 11، قطر، 2019، ص ص 171-173.

- Sobhani FA, Murtaz MA, Omar NO, **Critical analysis of the role, challenges and shariah compliance of Islamic windows by conventional banks in Bangladesh**, International Journal of Economics and Management, N 10, 2016, pp 399- 402.

الفصل الثاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة التقليديّة

خدمات ومنتجات إضافية للعملاء، ولأهداف تجارية تهدف إلى الاستيلاء على السّوق الإسلاميّة فقط وبالتالي فهي لا تعكس الرّوح الإسلاميّة الحقيقيّة، بالإضافة إلى ذلك هناك نقص في استعداد الإدارات الأخرى بالمصرف للمساعدة في تطوير بدائل إسلاميّة لمنتجاتها، مما يؤثّر على جودة الخدمات الإسلاميّة المقدمة.

2- الفراغ التشريعي للنّظم الرّقابية المناسبة لطبيعة النّشاط المصرفي:

يمثل الافتقار إلى التّنظيم المناسب مشكلة كبيرة لتطوير الخدمات المصرفية الإسلاميّة بما في ذلك التّوافذ الإسلاميّة، حيث أن عدم وضوح العلاقة بين المصارف الإسلاميّة والمصارف المركزيّة يعقد الأمور باعتبار هذه الأخيرة في بعض الدّول، تتعامل مع المصارف العاملة معها دون تفرقة بين العمل القائم على الأساس التّقليديّ والعمل التي تقوم به الفروع والتّوافذ الإسلاميّة والذي يكون في إطار الشّريعة الإسلاميّة، كما أنها لا تقوم بتوفير أدوات إسلاميّة للاستفادة من التّسهيلات المصرفيّة التي تتيحها عادة للمصارف التقليديّة، لذلك هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود القانونية لتحسين النّظام المصرفي، ووضع قانون خاص بالخدمات المصرفيّة الإسلاميّة يعمل على تطوير المصارف الإسلاميّة، والفروع والتّوافذ الإسلاميّة للمصارف التقليديّة.

3- تحديات تتعلق بالنّظم والسياسات

- الكثير من المصارف لا تراعي عند تقديمها خدمات الصّيرفة الإسلاميّة إلى جانب الصّيرفة التقليديّة ما يلي:
- عدم ملائمة النّظام المحاسبي المعمول به، حيث أن الأنظمة المحاسبية التقليديّة لا تتوافق مع المتطلبات المصرفية الإسلاميّة.
 - بطء وتعقيد إجراءات الخدمات المصرفية الإسلاميّة، مما يؤثّر سلبيّاً على مستوى خدمة العملاء.
 - صعوبة الفصل المادي وجميع وظائف وأنشطة التّوافذ الإسلاميّة على مستوى حسابات وسجلات المصرف التّقليديّ.

4- تحديات متعلقة بالموارد البشرية

إنّ ضعف الموظفين في التعامل مع الأنشطة المصرفية الإسلامية بشكل صحيح، ومحدودية الكوادر ذات الخبرة الكافية، والافتقار إلى الموظفين الملتزمين إسلامياً، يشكل ذلك تحدياً كبيراً في وجه التّوافد الإسلامي، حيث تتشكل ضبابية الرؤية نحو الاسباب الحقيقية في التّوجه إلى العمل المصرفي الإسلامي وهو ما يدفع إلى بروز الإشاعات وتدني الرّوح المعنوية، بالإضافة إلى محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين القائمين في التّوافد الإسلامي على طبيعة وأدوات الصّيرفة الإسلامية، حيث يتم توجيه المواد المالية في تصميم غالبية الدّورات التّدريبية المهنية للمصرفيين التقليديين مما يحد من فرصة تدريب موظفي الخدمات المصرفية الإسلامية، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف الشّعور بالحيرة وعدم التّأكد.

5- تحديات مرتبطة بتطوير الأسواق والمنتجات وتسيير فائض السيولة

تواجه التّوافد الإسلامي في المصارف التقليدية عدة تحديات تتعلق بتطوير الأسواق والمنتجات، وكذلك في تسيير فائض السيولة بشكل يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، مما يؤثر على قدرتها في النّمو والتّوسع بشكل مستدام، وتتمثل تلك التّحديات في:

- معاملة كل القطاعات والشرائح السّوقية على حد سواء، فهي بذلك تعاني من ضعف استهداف الفئات المختلفة من العملاء، فتقدم خدمات عامة للجميع دون تكييفها حسب احتياجات كل فئة، وهو ما يقلل من جاذبيتها للعملاء، ويضعف قدرتها على المنافسة في السّوق؛
- يحافظ بعض العملاء على التّعامل مع مصرف يقدم خدمات مزدوجة، بسبب الشك وعدم اليقين في الخدمات الإسلامية المقدمة على مستوى التّوافد الإسلامي؛
- التّزايد المستمر لحدة المنافسة خاصة من المصارف الأجنبية الكبيرة؛

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

- محدودية المنتجات الإسلاميّة خاصة في مجال أعمال الخزينة وأدواتها مثل إدارة السيولة والأدوات قصيرة الأجل، مما يحد من فعالية التّوافذ الإسلاميّة في تقديم حلول مالية متنوعة ومرنة تواكب احتياجات السّوق، بالإضافة إلى صعوبة الإعلان والدّعاية المباشرة عن المنتجات الإسلاميّة أحياناً؛
- تواجه التّوافذ الإسلاميّة مشكلة إدارة السيولة، والتي يمكن أن تنجم عنها أزمة السيولة بسبب التّدافع على المصرف وقد يؤدي ذلك إلى الإفلاس، لذلك يقترح على التّوافذ الإسلاميّة التّرتيب مع المصرف الأم لإيداع الأموال الفائضة لديه بدون فوائد، مما يتيح لها فرصة الحصول على أموال قصيرة الأجل عند الطّلب وبدون فائدة.

6- التّوافق الشرعي للتّوافذ الإسلاميّة:

يجب أن تلتزم التّوافذ الإسلاميّة بالشّريعة الإسلاميّة في جميع أنشطتها ومنتجاتها، مما يتطلب وجود هيئة رقابة شرعية داخل النّافذة تضمن هذا التّوافق من خلال التّدقيق والتّفتيش الشرعي المستمر وتقديم التّوجيهات اللاّزمة، وهو ما يعتبر تحدي بالنّسبة للمصارف التقليديّة التّقيّد بذلك خاصة إذا كان النّظام المصرفي بأكمله مبني على أسس ربوية.

خلاصة الفصل:

يتضح من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل أن دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفية التقليديّة يعد خطوة مهمة لتنويع الأدوات المالية وتعزيز كفاءة النّظام المصرفي، كما يتبين أنّ الدّمج لا يقتصر على خيار واحد بل يشمل عدة مداخل وآليات تتنوع بين التّحول الكلّي الذي يتطلب إرادة كبيرة وإصلاحات جذرية، حيث يتم من خلال إنشاء مصرف إسلامي جديد، أو تحويل مصرف تقليديّ إلى مصرف إسلاميّ بالكامل، وبين التّحول الجزئيّ الذي يعتبر أكثر مرونة وقابلية للتّنفيد، خاصة عبر فتح نوافذ وفروع إسلاميّة ضمن المصارف التقليديّة، أو من خلال تقديم منتجات وخدمات إسلاميّة بالتّوازي مع الخدمات التقليديّة، وتتوقف فعالية هذه المداخل والآليات على مدى توفر متطلبات

الفصل الثّاني: مداخل وآليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة

قانونية وشرعيّة وإداريّة، إلى جانب الالتزام بالضوابط المؤطرة لهذا التّحول لضمان توافق الأنشطة المصرفية مع مبادئ الشريعة الإسلاميّة، خاصة فيما يتعلق بفصل الموارد المالية الإسلاميّة عن التقليديّة، وضمان عدم الخلط بينهما، لذلك فإنّ نجاحها يستلزم تنسيقاً وثيقاً بين جميع الأطراف المعنية للتغلب على التّحديات من خلال تبني استراتيجيات فعّالة وتوفير الدّعم اللازم، مما يعزز من التنافسية بين المصارف ويساهم في تحقيق التنمية بمختلف أنواعها.

الفصل الثالث: واقع دمج
خدمات الصيرفة الإسلامية
في السوق المصرفية
الجزائرية

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

تّهيّد

شَهِدَت السّوق المصرفيّة الجزائريّة خلال السّنّوات الأخيرة تطورات ملحوظة في مجال الصّيرفة الإسلاميّة، وذلك تزامناً مع رغبة السّلطات في الجزائر لجلب الكتلة التّقديّة المتواجدة في السّوق الموازية، ورغبة شريحة واسعة من المواطنين في اللّجوء إلى هذا النّوع من الصّيرفة، فتزايد الطّلب على منتجاتها وخدماتها تماشيّاً مع الطّابع الدّيني الإسلاميّ للمجتمع الجزائريّ، الأمر الذي دفع بالعديد من المصارف إلى التّوسع في هذا النّوع من التّموليل عبر آليات مختلفة تهدف إلى دمج الخدمات الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة، وقد تبنت السّلطات الجزائريّة تلك العمليّة عبر مجموعة من الإصلاحات القانونيّة على غرار قانون التّقذ والقرض، التّظام رقم 02-18 و التّظام 02-20 و القانون 09-23، والتي مهّدت الطّريق لإنشاء مصارف إسلاميّة مستقلّة، وفتح نوافذ وفروع متخصصة داخل المصارف التّقليديّة، فضلاً عن تقديم الخدمات الإسلاميّة في بعض المصارف بالتّوازي مع الخدمات التّقليديّة.

وعليه سيتم التّطرق في هذا الفصل إلى مختلف الجوانب المتعلّقة بالصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر من خلال المباحث

التّالية:

المبحث الأوّل: نظرة عامة على السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المبحث الثّاني: واقع آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المبحث الثّالث: تطور الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر بين الواقع الرّاهن والمعوقات وسبل النّجاح

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

المبحث الأول: نظرة عامة على السّوق المصرفية الجزائرية

تعتبر السّوق المصرفية الجزائرية من أبرز مكونات الاقتصاد الوطني، والتي تتميز بكونها سوقاً ناشئة، تضم مجموعة متنوعة من المصارف والمؤسسات المالية يترأسها بنك الجزائر وعدد من الفاعلين فيها من مصارف عمومية وخاصة ومصارف أجنبية، وتعكس هذه السّوق تطورات وتحولات مرتبطة بالإصلاحات الاقتصادية والتشريعات المصرفية التي شهدتها الجزائر منذ التسعينيات، كما تُسهم السّوق في تمويل المشاريع وتسعى إلى تحقيق الاستقرار المالي والتنمية الاقتصادية الشاملة.

المطلب الأول: المصارف المكونة للسّوق المصرفية الجزائرية

تتكون السّوق المصرفية الجزائرية من مجموعة متنوعة من المؤسسات المالية التي تؤدي أدواراً هامة في النظام المالي والاقتصادي للبلاد، وتخضع كلها للقانون الأخير رقم 09-23، الذي يحدد الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكمها ويحدد اختصاصاتها ووظائفها.

أولاً: بنك الجزائر

يأتي في مقدمة هذه المكونات بنك الجزائر باعتباره المؤسسة النقدية السيادية التي ترتفع على قمة الهرم المصرفي.

1- مفهوم بنك الجزائر حسب القانون الجزائري

تأسس البنك المركزي الجزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 برأس مال ملك للدولة، ولا يتعامل مع الأفراد والمؤسسات ويقتصر في تعامله مع المصارف والدولة ممثلة في الخزينة العامة¹، وقد نص قانون النقد والقرض 90-10 على تسمية البنك المركزي الجزائري بـ "بنك الجزائر"²، ووفقاً للمادة 9 من النظام رقم

¹ مبارك بن الطيبي، بنك الجزائر ومدى استقلاليته في ظل إصلاح المنظومة المصرفية، مجلة الحقيقة، المجلد 17، العدد 2، 2018، ص 5، 6.

² المادة 12 من قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر بتاريخ 18 أبريل 1990، ص 522.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم له، يعتبر بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعد تاجرًا في علاقته مع الغير، كما أنه يتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراء المحاسبة العمومية ومراقبة مجلس المحاسبة، كما يحكمه التشريع التجاري مالم يخالف ذلك أحكام هذا الأمر¹.

2- الإطار القانوني والإداري المنظم لبنك الجزائر

يتولى بنك الجزائر مهامًا سيادية فهو المؤسسة المسؤولة عن الوظيفة السيادية لإصدار الأموال، يحكمه القانون النقدي والمصرفي المتمثل في القانون 23-209²، ويتولى إدارة بنك الجزائر المحافظ، ويساعده ثلاثة نواب يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات وتحدد العهدة للمحافظ والنواب مرة واحدة فقط، كما أنه يشرف على إدارته مجلس إدارة مسؤول عن التداول في جميع الأمور المتعلقة بالتسيير والإدارة من ضبط اللوائح، والموافقة على القانون الأساسي للمستخدمين وتحديد ميزانيته كل سنة مع توزيع الأرباح وغيرها، ويشرف على مراقبة تسيير بنك الجزائر هيئة الرقابة التي تتألف من مراقبين يعينهما مرسوم رئاسي³.

3- خصائص بنك الجزائر

يتميز بنك الجزائر بمجموعة من الخصائص تجعل منه مؤسسة فريدة ذات طابع خاص مقارنة ببقية المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، وتتمثل فيما يلي⁴:

¹ المادة 9 من النظام 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض، بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 الصادر بتاريخ 27 أوت 2003، ص 4.

² Bank of Algeria, <https://www.bank-of-algeria.dz/a-propos>, consulté le 14-09-2024.

³ المواد 13، 21، و 29 من القانون النقدي والمصرفي رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023، والصادر يوم 27 جوان 2023 بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43.

⁴ عمار زعي، آمنة سلطاني، دور البنك المركزي في تنفيذ السياسة النقدية في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2، 2020، ص 726.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

- يحتل بنك الجزائر قمة هرم الجهاز المصرفي بسلطته الرقابية على المصارف التجارية وكونه بنك الإصدار، مما يجعله أداة لتنفيذ السياسات الاقتصادية.

- يتمتع بقدرته على تحويل الأصول الحقيقية إلى نقدية والعكس، مما يمنحه القدرة على خلق النقود القانونية التي تتميز بالإبراء التام والإشراف على السياسة الائتمانية.

- يعتبر مؤسسة عامة فهو تابع للدولة.

- لا يتعامل بنك الجزائر مع الأفراد، ويركز على تنظيم ورقابة العمليات المصرفية للمصارف التجارية.

- مؤسسة غير ربحية فهو لا يسعى إلى تحقيق الربح بل يهدف لتحقيق المصلحة العامة.

4- وظائف بنك الجزائر

لبنك الجزائر مجموعة من الوظائف الهامة التي يؤديها وتساهم في تحقيق التوازن الاقتصادي للبلاد وتتمثل فيما يلي:

يلي:

4-1 البنك المركزي بنك الإصدار

تفوض الدولة حصراً إلى بنك الجزائر امتياز إصدار العملة الائتمانية، أي الأوراق النقدية والقطع المعدنية، ويحدد بنك الجزائر العلامات المعترف بها للأوراق النقدية أو القطع المعدنية وإجراءات مراقبة صنعها وإتلافها¹، كما يصدر العملة النقدية، ضمن شروط التغطية المحددة، وتتضمن كل من النقود والسبائك الذهبية، والعملات الأجنبية، وسندات الخزينة، والسندات المقبولة تحت نظام إعادة الخصم أو الضمان أو الرهن².

¹ Bank of Alegria, Emission de la Monnaie, <https://www.bank-of-algeria.dz/emission-monnaie/>, consulte le 14-09-2024.

² المادة 40 من القانون النقدي والمصرفي رقم 09-23 المؤرخ في 21 جوان 2023، والصادر يوم 27 جوان 2023 بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

4-2 البنك المركزي بنك الحكومة

يعد بنك الجزائر بنك الحكومة ووكيلها ومستشارها باعتباره الأكثر ملائمة لأداء هذه الوظائف من النّاحية الاقتصادية وبسبب العلاقة الوثيقة بين الماليّة العامة والأمور التقّدية، ويرافق ذلك منحه الاستقلالية وعدم التّدخل من قبل المؤسسات الأخرى للدولة في إدارة السّياسة التقّدية¹.

4-3 البنك المركزي بنك البنوك

يُعتبر بنك الجزائر بنك البنوك فهو يُلزم جميع المصارف التجاريّة بالاحتفاظ بجزء من احتياطياتها التقّدية كودائع لديه، ويقوم بإدارة الحسابات الجارية وتسوية الدّيون المتبادلة بينها عن طريق المقاصة، كما يُعد بنك الجزائر الملجأ الأخير للاقتراض فهو المصدر الأساسي للسيولة، حيث تلجأ إليه المصارف للحصول على السيولة في حال تعذرها من مصادر أخرى، بالإضافة إلى ذلك فإن جميع المصارف تخضع للوائح والتّوجيهات التي يصدرها، والتي تنظم حجم السيولة والقروض، ويتحكم في قواعد تدخل المصارف في السّوق التقّدية، مما يجعله محوريًا في تنظيم واستقرار النّظام المصرفي².

ثانيًا: المصارف التجاريّة

المصارف التجاريّة تشكل الجزء الأكبر من القطاع المصرفي في الجزائر، وتقوم هذه المصارف بتقديم مجموعة واسعة من الخدمات المصرفيّة للأفراد والشركات، مثل قبول الودائع وتقديم القروض وتمويل المشاريع الاقتصاديّة.

1- مفهوم المصارف التجاريّة حسب القانون الجزائريّ

لم يعرف المشرع الجزائريّ المصارف التجاريّة بشكل محدد وصريح في قانون التّقد والقرض 90-10 بل اعتمد على تعريف شامل للمصارف بوجه عام، ومع ذلك يمكن استخلاص تعريف للمصارف التجاريّة من خلال مجموعة من

¹ منصور زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على فعالية السّياسة التقّدية، مداخلة ضمن ملتقى المنظومة المصرفيّة الجزائريّة والتّحولات الاقتصاديّة-واقع وتحديات-، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعيّة، جامعة الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر، 2004، ص424.

² مبارك بن الطيبي، مرجع سبق ذكره، ص8.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المواد الواردة في التّشريعات المصرفيّة، حيث نصّت المادتان 110، و114 من نفس القانون على أنّ المصارف هي "أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفيّة من تلقي الأموال من الجمهور في شكل ودائع وعمليات القرض ووضع وسائل الدّفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل"¹.

وهو نفس التعريف الذي جاء به القانون التّقدي والمصرفيّ رقم 09-23 في مضمون المادة 75 من القانون².

وتعتبر هذه المهام هي السّمات الأساسيّة للمصارف التجاريّة، وتتطابق مع المفهوم المعتمد في العديد من الأنظمة المصرفيّة الأخرى، وبالتالي فبالنّظر إلى التّشريع المصرفيّ الجزائريّ، يمكن القول إنّ المصارف التجاريّة هي جزء من مفهوم المصارف الشّامل، الذي يشمل جميع المؤسسات التي تمارس الأنشطة المصرفيّة المنصوص عليها في القانون.

ثالثاً: المصارف الاستثماريّة والمصارف الرقمية

نصّت المادة 90 من القانون رقم 09-23 على إمكانية إنشاء مصارف استثماريّة ومصارف رقمية من خلال التّرخيص الذي أعطاها المجلس التّقدي والمصرفيّ، كما تحدّد كميّات وشروط ممارسة أنشطتها وكذا العمليات التي تجريها عن طريق نظام³، وهذا يشير إلى توجه الجزائر نحو تنويع وتطوير القطاع المصرفيّ، حيث يُساهم هذا التّطور إلى تعزيز دور المصارف في دعم الاقتصاد الوطني من خلال ما تقدمه من خدمات متنوعة وشاملة تلي احتياجات السّوق المتزايدة، وأيضاً مواكبة التّوجهات العالمية في الرّقمنة وتقديم الخدمات المصرفيّة الحديثة.

¹ المادتان 110، 114 من قانون التّقذ والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 بالجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة، العدد 16، الصادر بتاريخ 18 أفريل 1990.

² المادة 75 من القانون التّقدي والمصرفيّ رقم 09-23 المؤرخ في 21 جوان 2023، والصادر يوم 27 جوان 2023 بالجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة، العدد 43.

³ المادة 90 من القانون التّقدي والمصرفيّ رقم 09-23

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

رابعاً: المؤسسات الماليّة الجزائريّة

عرف المشرع الجزائريّ المؤسسات الماليّة من خلال "المادة 78" من القانون رقم 09-23، حيث نصت على عدم إمكانية المؤسسات الماليّة تلقي الأموال من الجمهور، ولا إدارة وسائل الدّفع أو وضعها تحت تصرف زبائنّها، وبإمكانها القيام بمختلف العمليات الأخرى¹.

وبعد استعراض مختلف المؤسسات المصرفيّة المكوّنة للسّوق المصرفيّة الجزائريّة، يمكن تصنيفها إلى مصارف عمومية وخاصة وأخرى أجنبيّة ناشطة في الجزائر، كما يوضحه الجدول الموالي:

وصل عدد المصارف والمؤسسات الماليّة، نهاية سنة 2024، إلى 21 مصرفاً و08 مؤسسات مالية، مقرهم الاجتماعيّ كلهم بالجزائر العاصمة، والجدير بالذكر أن 12 من المصارف من أصل 21 مصرفاً تقدّم منتجات وخدمات الصّيرفة الإسلاميّة وهي ستة مصارف عمومية وستة مصارف خاصة، منها 02 اثنان متخصصان حصريّاً في الصّيرفة الإسلاميّة، وتتوزع المصارف والمؤسسات الماليّة حسب طبيعة نشاطها كما يلي:

- سبعة مصارف عمومية

- أربعة عشر مصرفاً خاصّاً، برؤوس أموال أجنبيّة، من بينهم مصرفاً واحداً برؤوس أموال مختلطة، وقد كانت ثلاثة عشر مصرفاً سنة 2023 إلى أن دخل "المصرف الوطني للإسكان CNL" رسميّاً حيز النّشاط في ماي 2024.

- مؤسستين (02) ماليّتين عمومية

- خمس (05) مؤسسات متخصصة في الإيجار المالي، من بينها ثلاثة عموميّة

- تعاوضيّة واحدة للتأمين الفلاحي، معتمدة للقيام بالعمليات المصرفيّة والتي اتخذت، في نهاية سنة 2009، صفة مؤسسة مالية.

¹ المادة 78 من القانون التّقدي والمصريّ رقم 09-23، ص 12.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

وفي نهاية 2023، ضمت شبكة المصارف في الجزائر 1649 وكالة منها 1249 وكالة تابعة للمصارف العمومية،

و 400 وكالة تابعة للمصارف الخاصة¹، وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (2): قائمة المصارف والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر

المصارف التجارية العامة	المصارف التجارية الخاصة	المؤسسات المالية
- المصرف الوطني الجزائري BNA	- مصرف البركة	- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)
- مصرف الجزائر الخارجي BEA	- مصرف السلام	- شركة المالية للاستثمارات، المساهمة والتوظيف (SOFINANCE-SPA)
- مصرف التنمية المحلية BDL	- المؤسسة المصرفية العربية ABC	- شركة إعادة التمويل الرهن العقاري الشركة العربية للإيجار المالي ALC
- مصرف الفلاحة والتنمية الريفية BADR	- مصرف العربي	- المغاربية للإيجار المالي الجزائر MLA
- القرض الشعبي الجزائري CPA	- مصرف الخليج	- الشركة الوطنية للإيجار المالي SNL
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	- مصرف الثقة	- إيجار الجزائر ILA
- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي	- مصرف الإسكان للتجارة والتمويل	- الجزائر إيجار EDI
	- سيتي مصرف الجزائر	
	- فرنسا مصرف	
	- مصرف ناتكسيس Natixis	
	- باريبيا الجزائر BNP PARIBAS	
	- HSBC	
	- سوسيتيه جنرال	
	- المصرف الوطني للإسكان	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، سنة 2023، ص 46، من الموقع <https://www.bank-of-algeria.dz/rapports-annuels>

- Bank of Alegria, Banques commerciales, <https://www.bank-of-algeria.dz/banques-commerciales-2/>, consulté le 16-09-2024.

¹ بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 46.

- الإذاعة الجزائرية، نقلاً عن الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة سعيد عطية، من الموقع:

<https://news.radioalgerie.dz/ar/node/45747>، تاريخ الإطلاع 16-09-2024.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- Bank of Alegria, Etablissements financiers à vocation générale, <https://www.bank-of-algeria.dz/etablissement-financiers-a-vocation-generale/>, consulté le 16-09-2024.

والجدول التالي يوضح عدد المصارف سواء العموميّة أو الخاصّة والمؤسسات الماليّة العاملة في الجزائر

الجدول رقم (3): عدد المصارف والمؤسسات الماليّة النّاشطة

2024	2023	2022	2021	2020	2019	
21	20	20	19	20	20	المصارف
7	7	7	6	6	6	المصارف العموميّة
14	13	13	13	14	14	المصارف الخاصّة
8	8	8	8	8	8	المؤسسات الماليّة
6	6	6	6	6	6	المؤسسات الماليّة العموميّة
2	2	2	2	2	2	المؤسسات الماليّة الخاصّة
29	28	28	27	28	28	المجموع

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 46.

من خلال الجدول أعلاه يتبين أنّ عدد المصارف والمؤسسات الماليّة في الجزائر لم يشهد تغيرات كبيرة خلال الفترة الممتدة من 2019 إلى 2023، حيث ظل مستقرّاً تقريباً بين 27 و28 مؤسسة، مع تسجيل دخول مصرف جديد سنة 2024 ليصبح العدد الإجماليّ 29 مؤسسة، مما يعكس نوع من الاستقرار في هيكلّة القطاع المصرفيّ خلال هذه الفترة.

المطلب الثاني: تطور الإصلاحات المصرفيّة في الجزائر

مرّ النّظام المالي والمصرفيّ الجزائريّ بعدة إصلاحات متعاقبة منذ الاستقلال إلى غاية الإصلاحات الأخيرة، ويمكن تقسيمها إلى المراحل التالية:

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

أولاً: المرحلة التأسيسية (1962-1967)

تعتبر المرحلة الأولى (مرحلة الانطلاق) وتتمثل في استعادة رموز السيادة الوطنية عبر إنشاء بنك الإصدار النقدي ممثلاً في البنك المركزي الجزائري سنة 1962 بموجب القانون رقم 62-144 أمّا العملة الوطنية وهي الدينار الجزائري فقد تم إنشاءها عام 1964، وقد كان التركيز الأساسي في هذه المرحلة على وضع سياسة مصرفية تساهم في إنشاء مؤسسات للودائع والقروض من شأنها أن توفر وتضمن للمؤسسات الاشتراكية الزراعية والصناعية سهولة الحصول على الأموال دون التأثير على ملاءمتها المالية، وقد تم تحقيق ذلك من خلال تأسيس البنك المركزي الجزائري كجهة إصدار، بالإضافة إلى إنشاء صندوقين يلعبان دور الوساطة المالية، وهما الصندوق الوطني للتنمية والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وذلك عام 1964، أمّا خلال الفترة الموالية من العام 1966 إلى 1967 فقد تم تأمين المصارف الأجنبية وأنشأت ثلاثة مصارف تجارية عمومية ممثلة في البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، والبنك الخارجي الجزائري¹.

ثانياً: مرحلة الإصلاحات الأولى (1980-1989)

خلال هذه الفترة شرعت الجزائر في التحضير لعملية إصلاح اقتصادي شامل بدايةً بالمخطط الخماسي الأول، نتيجة تدهور الوضع الاقتصادي خاصّةً بعد انخفاض أسعار النفط، وقد كان ضمن هذه الإصلاحات تأسيس لجنة إعادة هيكلة المصارف ضمن مجموعة من الإصلاحات التي كان هدفها تحديد الاختلالات واقتراح حلول لإصلاح هيكلي للقطاع الاقتصادي ككل²، وقد تم إصدار قانون نظام المصارف والقروض رقم 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986، والذي شكّل نقطة تحول أساسية في النظام المصرفي، حيث أعطى هذا القانون دوراً أكبر وأوسع للمصارف التجارية في النشاط الاقتصادي من خلال منحها للقروض، كما اعتبر البنك المركزي ومؤسسات القرض مؤسسات عمومية تتمتع

¹ مالك الأخضر، بعل الطاهر، واقع الجهاز المصرفي الجزائري بين متطلبات لجنة بازل "2" وتحديات تطبيق بازل "3"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية - دراسات اقتصادية-، مجلد 28، العدد 2، 2008، ص ص 300، 301.

² أيمن بن عبد الرحمن، تطور النظام المصرفي الجزائري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2015، ص 57.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

بالشّخصية المعنوية والاستقلالية الماليّة الأمر الذي مكّنها من أداء وظائفها بشكل أكثر مرونة وفعاليّة وهي تنجز العمليات المصرفيّة في إطار نشاطاتها الاعتيادية¹.

أمّا في سنة 1987 فقد تمّ إتخاذ قرار من قبل السّلطات بانسحاب الخزينة من تمويل الاقتصاد، الأمر الذي شكّل خطوة مهمة نحو تحرير النّشاط المالي وفسح المجال أمام المصارف التجاريّة لتؤدي دورًا أكبر في تمويل المشاريع. وفي سنتي 1987 إلى 1988 تمّ اتخاذ قرار إلغاء تخصص المصارف على أساس قطاعي، فقد أصبحت المصارف وفق هذا القرار تتمتع بمرونة أكبر في تمويل مختلف القطاعات²، تبعها قرار إنشاء سوق النّقد ما بين المصارف التجاريّة في ماي 1989 كخطوة فاعلة لتنشيط السّوق المالي وتطوير أدوات السّياسة النّقدية.

ثالثًا: مرحلة قانون النّقد والقرض (1990-2000)

صدر سنة 1990 قانون النّقد والقرض 90-10 الذي منح بنك الجزائر فعاليّة واستقلالية أكبر، مع توسيع صلاحياته للتدخل في السّوقين المالي والنّقدي، وفي سنة 1992، فقد تمّ التّوقف عن فرض حدود قصوى ائتمانية على إقراض المصارف التجاريّة والاعتماد بدلاً من ذلك على آليات إعادة تمويل الاقتصاد³. أما في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي الشّامل لسنة 1994 والمدعم من قبل صندوق النّقد الدّولي، فقد تمّ على مرحلتين هما⁴:

- المرحلة الأولى من الإصلاحات: تميزت بالانتقال إلى أدوات السّياسة النّقدية غير المباشرة، من خلال تحرير أسعار الفائدة وسعر الصّرف، وإلغاء السّقوف الائتمانية وتوجيه الائتمان، وكذا إعادة تنظيم تمويل الخزينة بفتح المجال أمام

¹ المرجع نفسه، ص، ص 65، 66.

² Abdelali jbili, Klaus Enders, Volker Treichel, **Financial Sector Reforms in Algeria, Morocco and Tunisia: A Preliminary Assesment**, International Monetary Fund Working paper, Sundararajan Publishing and Distribution, 1997, p12.

³ بوعتروس عبد الحق، الإصلاح المالي والمصرفي في الجزائر وتحديات المرحلة المقبلة، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 1، المجلد 1، 2002، ص ص 64-65.

⁴ المرجع نفسه، ص ص 65، 66.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

القطاع الخاص، وقد ساهم ذلك في جذب رؤوس الأموال إلى المصارف، وتحسين تنافسية الاقتصاد، وكذا تشجيع الصّادرات إضافة إلى توفير مناخ أكثر شفافية للمستثمرين الأجانب، مع دعم ميزان المدفوعات تدريجيّاً، وقد ساعد هذا التّوجه إلى تقليص الاعتماد على التّمويل النقدي المباشر وأدى إلى مزيد من الانضباط المالي وترشيد الإنفاق العمومي.

- المرحلة الثانية من الإصلاحات: ركزت على إعادة تأهيل المؤسسات المصرفيّة والماليّة، عبر إصلاح الأطر القانونية والتنظيمية، وسن تشريعات تنسجم والتّوجهات الجديدة للإقتصاد، كفتح هذا القطاع وإعادة رسملته وتحرير النشاط المصرفيّ وفتح المجال أمام مساهمة القطاع الخاص الوطني والأجنبي.

رابعاً: مرحلة تعديلات قانون التّقذ والقرض والأنظمة التّنظيميّة المكتملة (2001-2018)

عرف النّظام المصرفيّ الجزائريّ بعد عدة سنوات من صدور قانون التّقذ والائتمان 10-90 العديد من التعديلات نتيجة التّغيرات التي مسّت المحيط الاقتصاديّ الجزائريّ أهمّها:

1- الأمر رقم 01-01 الصّادر في 27 فيفري 2001: شمل هذا الأمر تعديل الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر دون المساس بمضمون القانون، إضافةً إلى الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس التّقذ والقرض ما ساهم في تحسين الحوكمة الداخليّة، وترسيخ استقلالية أكبر للبنك المركزي في أداء مهامه التّقذية والرّقابية.

2- الأمر رقم 03-11: والذي جاء في سياق ضعف الجهاز المصرفيّ الجزائريّ نتيجة الفضائح التي طالت مصرف الخليفة والمصرف الصّناعي والتّجاري. وقد دفعت هذه الأحداث السّلطات التّقذية والماليّة إلى إصدار هذا الأمر لتعزيز قانون التّقذ والقرض من خلال التّشديد على مسؤوليّة مسيري المصارف، وتحديد المخالفات المرتكبة في تسييرها، وفرض صرامة أكبر في تطبيق العقوبات المقررة بحق المخالفين.¹

3- الأمر رقم 10-04 والمؤرخ في 26 أوت 2010: نصّ هذا الأمر على ضرورة أن تتضمن الشّركات مع الأطراف الأجنبيّة في المصارف والمؤسسات الماليّة الخاضعة للقانون الجزائريّ مساهمة وطنية لا تقل عن 51% من رأس

¹ سليمان ناصر، ادم حديدي، تأهيل النّظام المصرفيّ الجزائريّ في ظل التّطورات العالميّة الرّاهنة، أي دور لبنك الجزائر؟، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 02، جوان 2015، ص 15.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

المال، وذلك كشرط أساسي لمنح الترخيص بالمساهمات الأجنبية بما يضمن احتفاظ الجزائر بحصة الأغلبية، أما النقطة الثانية التي تضمنها هذا الأمر هي تعزيز الرقابة الداخلية على مستوى المؤسسات المالية، من خلال إلزامها بإنشاء جهاز رقابة داخلي فعال يضمن شفافية التسيير واحترام القوانين والتنظيمات السارية¹.

4- النظام رقم 04-11 المؤرخ في ماي 2011: جاء هذا النظام الصادر عن بنك الجزائر بهدف تنظيم وضبط خطر السيولة لدى المصارف، من خلال وضع إطار منهجي لتعريفه وقياسه وذلك تسييره ومراقبته، فوفقاً للمادتين 2 و3 من هذا النظام، فإنّ المصارف ملزمة بالاحتفاظ بمستويات كافية من السيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل، وذلك من خلال الاحتفاظ بمخزون مناسب من الأصول السائلة، كما يفرض النظام احترام حد أدنى لمعامل السيولة بحيث لا يجب أن يقل عن 100%، ويهدف هذا الإجراء إلى تعزيز استقرار النظام المصرفي وتفاادي المخاطر الناتجة عن عدم قدرة المصارف على تغطية احتياجاتها الفورية من السيولة².

5- النظام رقم 01-14 والمؤرخ في 16 فيفري 2014: هدفه تحديد نسب الملاءة المطبقة على المصارف والمؤسسات المالية، حيث يلزم المصارف باحترام بصفة مستمرة معامل أدنى للملاءة قدره 9.5 % بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، على أن تغطي أموالها الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القروض والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق من جهة أخرى ونسبة 7% على الأقل، وأن تشكل وسادة أمان بنسبة 2.5% لتغطية مخاطرها المرجحة³.

6- القانون 10-17 المعدل والمتمم للأمر 11-23 المتعلق بالنقد والقرض بالمادة 45 مكرر لسنة 2017 والمؤرخ في 11 أكتوبر 2017: جاء هذا القانون كإجراء استثنائي فرضته الظروف الاقتصادية العالمية حتم البحث

¹ المرجع نفسه، ص 15.

² المادة 2 و3 من النظام رقم 04-11 المؤرخ في 24 ماي 2011، العدد 54 الصادر في 2 أكتوبر 2011 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 27.

³ المواد 1، 2، 3، و4 من النظام رقم 01-14 المؤرخ في 16 فيفري 2014، العدد 56 الصادر في 25 سبتمبر 2014 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 21.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

عن أدوات تمويل حديثة بعد أزمة انخفاض أسعار البترول في السّوق العالمية، فكانت الخزينة بحاجة إلى تمويل يفوق 500 مليار دينار جزائريّ، فاعتمدت السّلطة التقديّة أداة التمويل غير التقليدي وقد سمح هذا القانون لبنك الجزائر بتمويل الخزينة العموميّة مباشرة دون اللّجوء إلى السّوق¹ وقد نصّ هذا القانون من خلال المادة 45 مكرر على²:

أنه وبغض النّظر عن كل الأحكام المخالفة يقوم بنك الجزائر، ابتداءً من دخول الحكم حيز التّنفيد بشكل استثنائي ولمدة 5 سنوات، بشراء مباشر من الخزينة السّنندات الماليّة التي تصدرها هذه الأخيرة من أجل المساهمة على وجه الخصوص في:

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة.
- تمويل الدّين العمومي الدّاخلي.
- تمويل الصّندوق الوطني للاستثمار.

وقد وافق بنك الجزائر على ذلك من أجل تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية لتحقيق في نهاية الفترة المذكورة أعلاه إلى: توازنات خزينة الدّولة وتوازن ميزان المدفوعات

7- نظام رقم 01-18 المؤرخ في 30 أبريل 2018: جاء هذا النّظام مكماً ومعدلاً للنّظام رقم 03-04 المؤرخ في 4 مارس 2004 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفيّة، وقد نصّ على تحديد طبيعة المبالغ والودائع التي لا تعتبر ودائع شبيهة قابلة للاسترداد³، كما حدد السّقف الأقصى للتّعويض الممنوح لكل مودع والذي قدر بمليوني دينار جزائريّ على مجموع ودائع نفس المودع مهما كان عدد الودائع والعملية الصّعبة المعنية، وألزم النّظام المصارف بدفع علاوة في حدود 1% إلى شركة ضمان الودائع المصرفيّة، ليتم بعدها إصدار التّعليمية رقم 04-18 المؤرخة في 05 نوفمبر 2018

¹ طلحاي فاطمة الزهراء، مدياني محمد، تقييم أداء القطاع البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات البنكية الجزائرية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 7، العدد 2، 2019، ص 82.

² المادة الأولى من القانون رقم 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017 والمتعلق بالتّقد والقرض، العدد 57 الصادر في 12 أكتوبر 2017 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 4.

³ المادة 2 من النّظام رقم 01-18 المؤرخ في 30 أبريل 2018، العدد 42 الصّادر في 15 جويلية 2018 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 25.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

والتي تعيد تحديد نسبة العلاوة المستحقة على المصارف والفروع المصارف الأجنبية الناشطة في الجزائر بـ 0.25% من مجموع الودائع المصرفية¹.

خامساً: مرحلة التحديثات الأخيرة: (2023-2024)

في ظل التحويلات المالية والمصرفية العالمية، إتجه المشرع الجزائري إلى تحديث القوانين من خلال:

1- القانون النقدي والمصرفي رقم 09-23، المؤرخ في 12 جويلية 2023: تم نشره في العدد 43 من الجريدة الرسمية، ليوم 27 جويلية 2023، يهدف إلى تعزيز حوكمة النظام المصرفي وعلى رأسه بنك الجزائر، وتحسين مستوى شفافيته، كما يمنح مجلس النقد والقرض صلاحيات جديدة تمكنه من مواكبة التحويلات التي تشهدها البيئة المصرفية، مع توسيع صلاحياته في مجال اعتماد المصارف الاستثمارية، والمصارف الرقمية ومقدمي خدمات الدفع، والوسطاء المستقلين، إلى جانب الترخيص بفتح مكاتب الصرف، وتعزيز دور اللجنة المصرفية كسلطة إشرافية².

2- النظام رقم 02-24 لسنة 2024: تم تغيير متطلبات رأس المال للمصارف والمؤسسات المالية وفقاً للمادة 2 من النظام رقم 02-24، حيث يجب على المصارف والمؤسسات المالية أن يتوفر لديها في كل لحظة حد أدنى من رأس المال أو تخصيص بنفس المبلغ بالنسبة لفروع المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية كما يلي³:

- مصرف: 20 مليار دينار جزائري
- مصرف أعمال: 20 مليار دينار جزائري
- مصرف رقمي: 10 ملايين دينار جزائري
- مؤسسة مالية: 6.5 مليار دينار جزائري.

¹ Kerroumi Assia, **Banking reforms and the extent to which commercial banks respond to them**, Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGE, Vol 4, No 1, 2020, P38.

² وزارة المالية، <https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/1228-loi-n-23-09-du-21-juin-2023-portant-loi-monettaire-et-bancaire-2>

loi-monettaire-et-bancaire-2 تاريخ الإطلاع 2024-10-10.

³ المادة 2 من النظام رقم 02-24 المؤرخ في 6 فيفري 2024 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للمصارف والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

يأتي هذا التّنظيم في إطار تحسين الأداء المالي وضمان قوة ومتانة النّظام المصرفيّ في الجزائر، ويسعى التّشريع الجزائريّ من خلال هذه الخطوات والتّعديلات إلى تعزيز استقرار النّظام المصرفيّ وحمايته من المخاطر الدّاخلية والخارجية، مع تكييفه مع التّوجهات العالمية في الحوكمة والرّقابة.

المطلب الثالث: التّطورات التشريعيّة للصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر

في إطار سعي الجزائر لتحقيق التّنمية الشّاملة والتّأقلم مع المتغيرات الاقتصاديّة والماليّة، تبنّت السّلطات مجموعة من الإصلاحات في منظومتها المصرفيّة بهدف تلبية احتياجات المتعاملين التّموليّة من جهة ومن أجل استقطاب المدخرات المحليّة والأموال المتواجدة في السّوق الموازية من جهة أخرى، فبدأت هذه الجهود مع إصلاحات قانون النّقد والقرض 90-10، التي مهدّت الطريق أمام التّشّاط المصرفيّ الإسلاميّ، ولاحقاً، تم إصدار النّظام 18-02 والنّظام 20-02 اللّذان أتاحا إمكانية اعتماد التّوافذ الإسلاميّة في المصارف التّقليديّة.

أولاً: فكرة الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر

تعود فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر إلى عام 1928، عندما أطلق الشّيخ "إبراهيم أبي اليقظان" نداءً للمسلمين الجزائريّين لتأسيس مصرف يتماشى مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، حيث نشر الشّيخ في جريدة "وادي مزاب" بتاريخ 11 نوفمبر 1928 مقالاً بعنوان "حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي"، مما أثار اهتمام عدد من بعض الأعيان الجزائريّين في العاصمة، فبادروا بطلب لإنشاء مصرف إسلامي يحمل اسم "المصرف الإسلاميّ الجزائريّ"¹، ورغم أنّ السّلطات الاستعماريّة الفرنسيّة لم تعترض الفكرة في البداية، إلّا أنّ المشروع توقف مع تحضيرات الاستعمار للاحتفال بذكرى مرور مائة عام على احتلال الجزائر، وبرغم الجهود الكبيرة التي بذلها الشّيخ إبراهيم أبي اليقظان، إلّا أنّه لم يتمكن من تجسيد فكرته على أرض الواقع في ذلك الوقت، فقد حالت الطّروف السياسيّة والاقتصاديّة في ظل الاستعمار الفرنسي دون تحقيق هذا المشروع².

¹ عبد الرزاق بلعباس، مرجع سبق ذكره، ص.5.

² المرجع نفسه، ص 21.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

ثانياً: قانون التّقد والقرض 90-10

شهدت الجزائر أزمة اقتصادية حادة في منتصف الثمانينات، مما دفع المشرع الجزائري إلى إعادة النظر في النظام المالي المحلي لمواجهة متطلبات اقتصاد السّوق، وفي إطار سعي الجزائر لتحقيق التنمية الشّاملة، تبنت السّلطات جملة من الإصلاحات الاقتصادية والمالية التي استهدفت المنظومة المصرفية، وذلك بهدف تمكين المتعاملين من الوصول إلى التّمويل اللازم لتلبية احتياجاتهم، وإحدى هذه الإصلاحات كان فتح المجال أمام النشاط المصرفي الإسلامي وذلك بعد صدور قانون التّقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990، والذي شكّل نقطة تحول هامة في النظام المصرفي الجزائري، فقد مكّن هذا القانون المصارف الأجنبية من مباشرة أنشطتها في الجزائر، من خلال تأسيس مصارف جديدة في شكل شركات مساهمة، مما سمح لأول مرة بظهور مصارف ذات طابع إسلامي في الجزائر وهو ما نصّت عليه المادة 45 من القانون¹، ومن نتائج هذا القرار إنشاء أول مصرف إسلامي خاص هو مصرف البركة، برأسمال مختلط جزائري-سعودي، وذلك بعد حصوله على ترخيص رسمي لمزاولة نشاطه في 13 نوفمبر 1990، وبدأ نشاطه الفعلي سنة 1991²، وكان هذا المصرف بمثابة نقطة الانطلاق للصّيرفة الإسلامية في الجزائر، يليه مصرف السّلام الجزائر، الذي حصل على ترخيص في عام 2008، ويُعتبر مصرف السّلام مصرفاً شاملاً يهدف إلى توفير خدمات ومنتجات مالية إسلامية تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية³، وبالرغم من ذلك إلا أنّ الصّيرفة الإسلامية لم تكن معروفة بشكل واسع لدى الجمهور في تلك الفترة، وظلّت المصارف الإسلامية تفتقر إلى الهوية الواضحة التي تميزها عن المصارف التقليدية، حيث لم يتم اعتماد تسمية "المصرف الإسلامي" بشكل علني وواضح، إضافةً إلى ذلك، لم تهتم هذه المصارف بعملية الترويج لمنتجاتها وخدماتها الإسلامية، مما قلل من قدرة الجمهور على الوصول إليها أو التفاعل معها، وبالتالي بقيت المصارف الإسلامية لا تحظى بأهمية في السّاحة المصرفية العامة في الجزائر ولم تكتسب تلك الشعبية التي تحتاجها للنمو والانتشار الواسع.

¹ المادة 45، القانون 90-10 المتعلق بالتّقد والقرض، المؤرخ في 14 أبريل 1990، العدد 16 من الجريدة الرسمية الصادرة في 18 أبريل 1990.

² بنك البركة الجزائر، من الموقع، <https://www.albaraka-bank.dz/al-baraka-algerie> تاريخ الإطلاع 15-10-2024.

³ بنك السّلام الجزائر، من الموقع، <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html> تاريخ الإطلاع 15-10-2024.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

كما أنّ قانون التّقد والقرض 90-10 ركّز على المصارف التّقليديّة التي تعمل وفق نظام الفائدة، ولم يشر بوضوح إلى الشّروط الخاصّة بالمصارف الإسلاميّة، ولم يتم وضع إطار قانوني محصص يحدد كيفية إنشائها أو يميزها عن المصارف التّقليديّة¹، هذا النّقص في التّنظيم القانوني وخضوع جميع المصارف النّاشطة في الجزائر، بما في ذلك الإسلاميّة، لأحكام القوانين العامّة التي تُنظم المنظومة المصرفيّة، أدّى إلى محدوديّة نشاط المصارف الإسلاميّة، وبالتالي أثر على قدرتها من المنافسة مع المصارف التّقليديّة والتّفاعل بشكل فعّال مع متطلبات السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

ثالثاً: النّظام رقم 18-02 المتعلق بالماليّة التّشاركية

شّهدت الجزائر في النّصف الثّاني من عام 2014 أزمة ماليّة خطيرة بسبب انخفاض أسعار النّفط، مما أدّى إلى تراجع مداخيل الدّولة من العملة الصّعبة والاستثمارات المنتجة، إلى جانب ذلك، ساهمت الأسواق الموازية وانتشار ثقافة الاكتناز في زعزعة استقرار السّوق الماليّة والمصرفيّة حيث أدّى الاعتماد على الفوائد الرّبوية إلى عزوف الجمهور عن التّعامل مع المصارف التّقليديّة، ولمواجهة هذه التّحديات، اعتمد المشرع الجزائريّ الصّيرفة الإسلاميّة كآلية لجذب الأموال بما يتوافق مع أحكام الشّريعة، عبر إصدار النّظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 ضمن العدد 73 من الجريدة الرسميّة الصّادرة في 9 ديسمبر 2018، ويُعد هذا النّظام أول نص قانوني ينظم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، إذ يحدد هذا القانون، الذي يتألف من 12 مادة القواعد المطبقة على ممارسة العمليات المصرفيّة التّشاركية من طرف المصارف والمؤسسات الماليّة، حيث يهدف إلى وضع إطار للمنتجات الماليّة التّشاركية التي لا تعتمد على الرّبا ولا يترتب عنها تحصيل أو دفع فوائد، والمتمثلة في المراجعة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السّلم، وحسابات الودائع الاستثماريّة، كما يتطلب النّظام الحصول على ترخيص مسبق من مصرف الجزائر لمزاولة هذه العمليات، ويؤكد القانون

¹ بالاعتماد على:

- بن ركوة العونية، واقع التمويل المصرفيّ الإسلامي بالجزائر على ضوء الإصلاحات المصرفيّة، مجلة دفاتر بواذكس، المجلد 12، العدد 2، الجزائر، 2023، ص 87.

- Abdelhafid Benamraoui, **Islamic banking: the case of Algeria**, International Journal of Islamic Middle Eastern Finance, and Management, Vol 1, No 2, 2008, p122.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

على الاستقلال المالي لقسم التمويل التّشاركي عن الأقسام والفروع الأخرى للمصرف أو المؤسسة الماليّة وهو ما تضمنته (المادة 6) حيث أكدت على استقلالية " شبك الماليّة التّشاركية" وتخصيص مستخدمين حصريًا لذلك بالإضافة إلى التّعامل مع تعدد الشّبابيك ضمن المصرف نفسه ككيان واحد حسب ما أقرته (المادة 7)، وبالرغم من كل ذلك، فقد اقتصر النّظام على الصّيرفة التّشاركية ولم يتوسع في توضيح المفاهيم الكاملة لهذه الصّيرغ، ورغم كونه أوّل إطار قانوني حاول تنظيم العمليات المصرفيّة الإسلاميّة، إلا أن القانون 02-18 تضمن عدة نواقص أبرزها استخدام مصطلح "المنتجات التّشاركية" للإشارة إلى المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة والذي قد لا يكون واضحًا للكثيرين، وأيضًا عدم تحديد واضح للسلطة الوطنيّة المؤهلة المسؤولة عن إصدار شهادات المطابقة للمؤسسات الماليّة والمصارف المرخص لها بإجراء العمليات المصرفيّة التّشاركية (المادة 4)، إلا أن هذا القانون واجه صعوبات في التّنفيد لأسباب مختلفة، منها التّغيرات السّياسية في البلاد، والتي أدّت إلى إجراء انتخابات رئاسية في نهاية عام 2019، وبعد ذلك، دخل الاقتصاد العالمي في صراع كبير مع جائحة كوفيد-19، إلى جانب انخفاض كبير في أسعار التّفط، مما أثر على التّوازن الاقتصادي للبلاد¹.

رابعًا: النّظام رقم 02-20 المتعلق بالصّيرفة الإسلاميّة والتّعليمية 03-20

يتضمن النّظام رقم 02-20، المؤرخ في 15 مارس 2020 والصّادر في العدد 16 من الجريدة الرسميّة بتاريخ 24 مارس 2020 جملة من الأحكام والقواعد التّنظيمية التي تتحكم وتضبط ممارسة الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، ويأتي هذا النّظام ليحل محل النّظام رقم 02-18، الذي كان ينظم في السّابق قواعد وأنشطة الخدمات المصرفيّة التّشاركية، ويمكن إبراز أهم مضامينه في الآتي²:

¹ بالاعتماد على:

- النّظام رقم 02-18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، العدد 73 من الجريدة الرسميّة الصادرة في 9 ديسمبر 2018.
- إيمان لعماريّة، عبد الواحد غردّة، دمج الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة في الدّول الإسلاميّة وغير الإسلاميّة -دراسة مقارنة بين الجزائر وبريطانيا-، مجلة شعاع للدراسات الاقتصاديّة، المجلد 7، العدد 2، 2023، ص، ص 146، 147.
- Saadane Assia, **The Islamic windows in the Algerian public banks - A study of the Algerian National Bank's experience-**, Abaad iktissadia review, Vol 13, No 2, 2023, p p241, 242.

² بالاعتماد على:

- إيمان لعماريّة، عبد الواحد غردّة، مرجع سبق ذكره، ص 147.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

- اعتماد صريح وبشكل رسمي لمصطلح "الصّيرفة الإسلامية" بدل "الصّيرفة التّشاركية"، بعد ما كان المشرع الجزائري يتحفظ على استعمال المصطلح في النظام 02-2018.
- تحديد العمليات المصرفية المتعلقة بالصّيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها واللوائح الإجرائية الخاصة بها داخل المصارف والمؤسسات المالية، وكذا شروط التّرخيص المسبق لها من طرف مصرف الجزائر، حيث يشترط فيها مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية وعدم ارتباطها بتحصيل أو تسديد الفوائد.
- ارتباط العمليات المصرفية المتعلقة بالصّيرفة الإسلامية بمختلف صيغ التمويل الإسلامي المتمثلة في (المراحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السّلم، الاستصناع، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار)، وقد أوضح المشرع الجزائري في هذا التّنظيم مفهوم العمليات المتعلقة بالخدمات الإسلامية المصرح بها من المادة 5 إلى المادة 12 من نفس التّنظيم، مع خضوعها إلى طلب التّرخيص المسبق لدى مصرف الجزائر، والذي لم يخرج في تعريفه للصّيغ عن التعاريف المتبناة للصّيغ حسب الفقه الإسلامي، ولقد أكمل ذلك بالتّعليم 20-03 المؤرخة في 02 أبريل 2020، المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصّيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف المصارف والمؤسسات المالية في الجزائر، مع تفصيل في أنواع كل صيغة، فتعتبر بذلك التّعليم الآلية التنفيذية العملية للنظام 02-20، من خلال ترجمة الإطار التّنظيمي إلى شروط تقنية وعملية واضحة لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية بشكل يتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- يهدف النظام 02-20 إلى توفير إرشادات أكثر وضوحًا ولوائح أكثر قوة للمصارف والمؤسسات المالية العاملة في الأنشطة المصرفية الإسلامية، وقد تم تصميم التّشريع لتوضيح سلوك المصارف والمؤسسات المالية فيما يتعلق

-
- النظام رقم 02-20 المؤرخ في 15 مارس 2020، العدد 16 من الجريدة الرسمية الصّادرة في 24 مارس 2020.
 - التّعليم رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أبريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصّيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

- Bendjebbes Yassamine, **The Reality and Requirements of Developing the Islamic Banking Industry in Algeria; a Case Study of Al Baraka Bank during the period 2008-2021**, International journal of economic performance, Vol 7, No 1, 2024, p p 78, 79.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

بالخدمات المصرفية الإسلامية في ظل النظام الجديد، وقد تحقق ذلك من خلال سن أربعة وعشرين مادة، كل منها تفصل المبادئ التوجيهية واللوائح المحددة المتعلقة بتشغيل التّوافذ الإسلامية داخل هذه المؤسسات، وفي إطار مضمون المواد فقد نصّت المادة 03 على أن تلتزم المصارف والمؤسسات المالية التي تنوي تقديم منتجات مصرفية إسلامية بنسب احترازية وفقاً للمعايير التنظيمية، وتحدد المادة 04 النطاق الإجماليّ للمنتجات المصرفية المتعلقة بالمصرفية الإسلامية، والمواد من 05 إلى 12 تتضمن كل خدمة محددة تتعلق بالمصرفية الإسلامية، كما تنص المادة 13 بأن تحصل المصارف والمؤسسات المالية على ترخيص من المصرف المركزي، وأيضاً لتسويق المنتجات الإسلامية يجب الحصول على شهادة المطابقة لهذه المنتجات من الهيئة الوطنية للإفتاء، كما هو موضح في المادة 14، وتلزم المادة 15 المصارف والمؤسسات المالية بإنشاء هيئة رقابة شرعية تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل، وتؤكد المواد المتبقية على ضرورة الاستقلال الإداري والمالي والمحاسبي والتّفيذي للحسابات الصّافية الإسلامية مقارنةً بالحسابات الأخرى التي تحتفظ بها المصارف والمؤسسات التابعة لها خاصة فيما يتعلق بالتّوافذ الإسلامية والتي تتطلب الفصل الكامل بين المحاسبة المالية الخاصة للنّافذة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهيكل الأخرى للمصرف وأيضاً حسابات الرّباّن وكل ما يتعلق بالاستقلال المالي للنّافذة وهو ما تركز عليه المواد 17 و18.

خامساً: النظام رقم 09-23

صدر القانون التّقدي والمصرفيّ رقم 09-23 بتاريخ 21 جوان 2023، ونُشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 27 جوان 2023، جاء هذا القانون استجابةً لعدة مطالب من مختلف الأطراف تدعو إلى ضرورة ملائمة الإطار القانوني المنظم لمصرف الجزائر مع خصوصيات عمل المصارف الإسلامية، فقد كان بمثابة خطوة هامة في مسار تقنين الصّيرفة الإسلامية في الجزائر، فهو يقوم بتعزيزها ودمجها ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية، كما أعتبر من قبل العديد من المهتمين

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

في هذا المجال بأنّه العامل على ترسيم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر من خلال المواد (68-71 - 72 - 73-134)، والتي تضمنت ما يلي¹:

- **المادة 68:** والتي تتضمن إدراج الصّيرفة الإسلاميّة ضمن العمليات المصرفيّة المسموح بها قانوناً في المنظومة المصرفيّة الجزائريّة، وهو ما يعني الاعتراف الرسميّ بها كجزء من نشاط المصارف والمؤسسات الماليّة في الجزائر.

- **المادة 71:** أعطت مفهومًا للصّيرفة الإسلاميّة كأنشطة مصرفيّة تتوافق مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، وهو ما يفصل بينها وبين الصّيرفة التقليديّة ويمنحها صفة قانونيّة واضحة.

- **المادة 72:** تحدد الأطراف التي يمكنها ممارسة الصّيرفة الإسلاميّة، بما في ذلك المصارف والمؤسسات الماليّة المعتمدة، بصفة مهنتها الاعتياديّة، وأيضاً تُمارس من قبل المصارف والمؤسسات الماليّة من خلال شبائيك مخصصة حصرياً لعمليات الصّيرفة الإسلاميّة تكون مستقلة ماليّاً، محاسبياً، وإدارياً عن بقية هياكل البنك أو المؤسسة الماليّة.

- **المادة 73:** تلزم هذه المادة الحصول على شهادة مطابقة لمبادئ الشّريعة الإسلاميّة، صادرة عن الهيئة الشّرعية الوطنية للإفتاء في مجال الماليّة الإسلاميّة، بالإضافة إلى موافقة مصرف الجزائر قبل تسويق أي منتج مصرفيّ إسلامي.

- **المادة 134:** ألزمت هذه المادة جميع المصارف المعتمدة في الجزائر بالمساهمة في تمويل صندوق ضمان الودائع، مع مراعاة خصوصية المصارف التي تمارس حصرياً نشاط الصّيرفة الإسلاميّة، وكذا النّوافذ الإسلاميّة داخل المصارف التقليديّة من خلال تخصيص حساب خاص مستقلّ بها داخل هذا الصّندوق.

يعتبر هذا القانون خطوةً أساسية لتعزيز الثّقة في الصّيرفة الإسلاميّة وضمان توافقها مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، مع توفير إطار تنظيمي يساهم في توسيع نطاق هذا النّوع من الخدمات المصرفيّة، إلّا أنّه غير كافٍ لتجاوز التّحديات

¹ المواد 68، 71، 72، 73، 134 من القانون التّقدي والمصرفي رقم 09-23 المؤرخ في 21 جوان 2023، العدد 43 الصادر في 27 جوان 2023 في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائريّة، ص ص 11-21.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

القانونية والبيئية التي تواجه المصارف والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم خدمات مصرفية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الرابع: تحديات النظام المصرفي الجزائري

بالرغم من الجهود المبذولة من خلال مجموعة الإصلاحات لتحديث النظام المصرفي الجزائري وتعزيز دوره، إلا أنه يواجه العديد من التحديات التي تؤثر على كفاءته وقدرته التنافسية، ويمكن تقسيم أهم هذه التحديات إلى قسمين:

أولاً: التحديات الداخلية

تعتبر التحديات الداخلية من أهم العوامل التي تقف أمام النظام المصرفي الجزائري وتعيق تطوره، وتتمثل في مجموعة من النقص البنوية والوظيفية والتي ترتبط مباشرة بأداء المصارف، مما تحد من قدرته على التكيف مع متطلبات التطور الاقتصادي والمالي.

1- صغر حجم المصارف: على الرغم من التطور الذي شهدته المصارف الجزائرية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها غير أنّها لا تزال تعاني من صغر حجمها مقارنةً مع المصارف العربية والأجنبية¹.

2- التركز في نصيب المصارف: شكل التركز في النشاط المصرفي الميزة الأساسية للجهاز المصرفي الجزائري حيث "تمتلك الستة مصارف العمومية أكثر من 95% من إجمالي الأصول المصرفية، وهذه النسبة المرتفعة تقلل وتحد من ممارسة المنافسة في النشاط المصرفي، وهذا ينعكس سلباً على أداء المصارف وتطوير الصناعة المصرفية².

3- هيكل ملكية المصارف: يسيطر القطاع العمومي على السّوق المصرفية الجزائرية بالرغم من قلة عدد المصارف العمومية مقارنة بالخاصة، ويتّضح ذلك من خلال كل من حجم الودائع وحجم القروض، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

¹ ملكة زغب، حياة نجار، النظام البنكي الجزائري: تشخيص الواقع وتحديات المستقبل، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - الواقع والتحديات، جامعة شلف، يومي 14 و 15 ديسمبر، 2004، ص 402.

² بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 61

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الجدول رقم (4): حصة كل من المصارف العمومية والخاصة من إجمالي الودائع المصرفية خلال الفترة من 2015-2023 (الوحدة مليار دينار)

السنة	المصارف العمومية		المصارف الخاصة		إجمالي الودائع
	المبلغ	النسبة %	المبلغ	نسبة %	
2015	8124.7	88.31	1076	11.69	9200.7
2016	7904.9	87.06	1174.9	12.94	9079.8
2017	8780.6	85.81	1451.6	14.19	10232.2
2018	9419.7	86.24	1503	13.76	10922.7
2019	4176.0	39.25	6463.5	60.75	10639.5
2020	3641.9	33.86	7114.1	66.14	10756.0
2021	4729.3	37.88	7755.6	62.12	12484.9
2022	6049	41.63	8481.4	58.37	14530.4
2023	5975.7	40.06	8941.3	59.94	14917.0

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2019، 2023، ص 82 و 51.

نلاحظ من خلال الجدول تفاوت في نصيب كل من المصارف العمومية والمصارف الخاصة من إجمالي الودائع، حيث شهدت المصارف العمومية هيمنة على إجمالي حجم الودائع خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى غاية 2018، ويعود ذلك لانتشار شبكة فروعها، ودعم الدولة لها بضمان استقرارها مما أدى إلى خلق ثقة لدى المودعين فيها، بالإضافة إلى ضعف المنافسة الفعلية مع المصارف الخاصة التي تعد حديثة النشأة وبالتالي نقص الخبرة، وتركيز هذه المصارف على القطاعات ذات العائد السريع وفي الأجل القصير كتمويل الواردات بدل تمويل الاستثمارات المنتجة، وتفضيلها دخول السوق الجزائرية على شكل مكاتب تمثيل¹.

¹ فائزة لعرف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2013، ص

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

ثم بعد ذلك نلاحظ من خلال الجدول أنّ المصارف الخاصة قد شهدت قفزة نوعية سنة 2019 حيث أصبحت تملك الحصة الأكبر من الودائع بنسبة 60.75%، لتستمر في التفوق على المصارف العمومية إلى غاية 2023، ويرجع ذلك لبداية الإصلاحات وتطور المصارف الخاصة في الجانب الرقمي وتقديم خدمات إلكترونية حديثة إلى جانب المنتجات الإسلامية.

وبالتالي فإنّ الجدول يعكس التحول التدريجي في النظام المصرفي الجزائري، نحو تعزيز دور المصارف الخاصة، وهو ما يستدعي من المصارف العمومية إلى تحسين استراتيجياتها للحفاظ على حصتها السوقية، خاصة في ظل التوجه المتصاعد نحو الصيرفة الإسلامية والخدمات المصرفية المتطورة.

ونفس الشيء بالنسبة لحجم القروض وهو ما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (5): حصة كل من المصارف العمومية والخاصة من إجمالي القروض المصرفية خلال الفترة من 2015-2023 (الوحدة مليار دينار)

السنة	المصارف العمومية		المصارف الخاصة		إجمالي القروض
	المبلغ	النسبة %	المبلغ	النسبة %	
2015	6366.9	87.51	908.7	12.49	7275.6
2016	6925.7	87.58	982.1	12.42	7907.8
2017	7704.2	86.78	1173.7	13.22	8877.9
2018	8636.5	86.59	1337.5	13.41	9974
2019	9548.3	87.96	1310.3	12.07	10855.6
2020	9872.1	88.30	1308.1	11.70	11180.2
2021	8368.3	85.46	1423.8	14.54	9792.1
2022	8654.1	85.58	1458.2	14.42	10112.3
2023	9109.9	85.18	1585	14.82	10694.9

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2019، 2023 ص 87 و 53.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

نُلاحظ من خلال الجدول أنّ المصارف العموميّة استمرت في الهيمنة على سوق القروض طوال فترة الدّراسة، حيث تجاوزت حصتها 85% من إجماليّ القروض، مقارنة بالمصارف الخاصة التي لم تتجاوز حصتها 15% وهو ما يعكس ضعف مساهمتها في تمويل الاقتصاد مقارنة بالقطاع العمومي، ويعود ذلك إلى منح المصارف العموميّة الأولوية للمؤسسات العامة على حساب القطاع الخاص الذي يحتاج إلى تمويل خاصة في بدايته فهي لا تراعي عند منحها للائتمان حسن أداء المؤسسات أو كفاءة المشروعات الممولة، بل يقتصر دورها في تمويل المؤسسات العامة لضمان استمراريتها وهذا ما يؤدي إلى حدوث العديد من الصّعوبات والاختلالات في حساباتها والتي لازالت تعاني منها إلى غاية اليوم بسبب الاستمرار في انتهاج نفس السياسات والاستراتيجيات¹.

كما نلاحظ من خلال الجدول سيطرة المصارف العموميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة من حيث حصتها من إجماليّ القروض المصرفيّة بالرغم من التّحسن الملحوظ في حصة المصارف الخاصة، والتي يعود تطورها للانفتاح على المصارف الإسلاميّة منها مصرف البركة ومصرف السّلام ويزور نشاطها وزيادة فاعليتها أدّى إلى زيادة دورها في تمويل الاقتصاد ومنح الائتمان.

4- ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات: تعاني أنظمة تسوية المدفوعات من ضعف كبير وذلك للأسلوب التّقليدي المعمول به في إتمام عمليات المقاصة والمعتمد على الأسلوب اليدوي غالبًا في فحص ومعالجة أدوات الدّين والقروض من خلال سجل للمقاصة، ويزداد الأمر حدة إذا تعلق الأمر بإجراء مقاصة في غرف بعيدة مكانيا وهذا يسبب في عرقلتها لفترة طويلة وهو ما ينعكس بالسّلب على المتعاملين مع المصارف بسبب بقاء الشّيكات دون مقاصة لفترة من الزّمن².

5- القروض المتعثرة: شهدت القروض المتعثرة وتيرة نمو متزايدة منذ 2015 لكافة القطاع المصرفيّ، نسبة لإجماليّ القروض، حيث تزايدت هذه المستحقات على طول الفترة إلى غاية 2023 وهو ما يبينه الجدول التالي:

¹ فائزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص، ص 212، 213.

² مليكة زغيب، حياة نجار، مرجع سبق ذكره، 403.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الجدول رقم (6): معدل القروض المتعثرة لكل من المصارف العمومية والخاصة (الوحدة مليار دينار)

السنة	معدل القروض المتعثرة في إجمالي القطاع المصرفي %
2015	9.77
2016	12.09
2017	12.96
2018	12.70
2019	14.76
2020	16.36
2021	19.64
2022	19.86
2023	20.32

المصدر: التقارير السنوية لمصرف الجزائر لسنة 2019، 2023، ص 96 و 63.

نلاحظ من خلال الجدول تسجيل ارتفاع مستمر في معدل القروض المتعثرة بالقطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى 2023، حيث ارتفعت النسبة من 9.77% سنة 2015 إلى 20.32% سنة 2023، وهو ما يعكس تزايد المخاطر الائتمانية داخل الجهاز المصرفي، ويعود هذا الارتفاع إلى تدهور معدلات القروض المتعثرة في المصارف العمومية، نتيجة للقروض الممنوحة في إطار برنامج دعم التشغيل (ANSEJ, CNAC ANGEM) التي استحوذت على ما يقارب 56% من إجمالي القروض الموزعة، والتي بلغت آجال استحقاقها دون سداد، كما ساهمت تداعيات جائحة الكوفيد في تفاقم الوضع، حيث بلغت القروض المتعثرة ذروتها بسبب تراجع قدرة المؤسسات والأفراد على السداد نتيجة الانكماش الاقتصادي وتوقف العديد من الأنشطة الإنتاجية.

ضف إلى ذلك قصور في آليات منح القروض، ومحدودية نظم الرقابة الداخلية، وهو ما انعكس سلباً على السيولة المتوفرة لدى المصارف وزاد من تكاليف عملياتها الأمر الذي حدّ من قدرتها على أداء دورها الأساسي كوسيط مالي فاعل في الاقتصاد.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

6- التأخر في مجال الخدمات المصرفيّة الإلكترونيّة: ويعود ذلك لتخلف أنظمة الدّفع وشبكات الاتصال في المصارف الجزائريّة وعدم مسايرتها للتّطورات العالميّة، مما يعوق عملية التّنسيق الدّاخلي وتبادل المعلومات بين مختلف الهياكل والفروع التابعة للمصارف¹، ويضعف من قدرتها على مواكبة المنافسة في الأسواق الدّاخلية والخارجية، فاستخدام التّكنولوجيا يساعد على زيادة سرعة التّسويات وزيادة الشّفافية إذ يسمح بنشر كافة المعلومات الموجودة فوراً وهذا ما يزيد من ثقة المستثمرين والجمهور عامة بالمصارف².

7- ثقل الإجراءات البيروقراطيّة في المصارف الجزائريّة خاصة طول معالجة ملفات القروض:

تعاني المصارف الجزائريّة من ثقل إجراءات التّعامل مع العملاء خاصة المتعلقة بدراسة ملفات طلب القروض، وبالأخص في المصارف العموميّة، ففي الوقت الذي تستغرق فيه مدة دراسة ملف طلب قرض والإجابة عليه سلبيّاً أو إيجابيّاً أسبوعاً واحداً في مصرف أجنبيّ عامل بالجزائر مثل Société Générale، نجد هذه المدة قد تصل إلى 5 أو 6 أشهر في مصرف عموميّ، بالرغم من تحسن الشّروط المقررة للمصارف الجزائريّة مؤخّراً، هذا بالإضافة إلى وضع شروط تعجيزية أمام المستثمرين حين طلبهم للقروض الاستثماريّة، ومن خلال مطالبتهم بمساهمة شخصية في المشروع تتجاوز أحياناً 30 إلى 40 % من قيمة المشروع، فضلاً عن المبالغة في طلب الضّمانات التي قد تفوق مرتين أو 3 مرات المبلغ المقرّض³.

8- ضيق السّوق النّقدي الأوّل والثانويّ: يحتاج الجهاز المصرفيّ إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة لما لها من أهمية بالغة لا يمكن تجاهلها حيث يتم من خلالها تأمين السيولة النّقديّة وتوفير أدوات الدّفع للمصارف وهذه الأخيرة تقوم بدورها في تمويل النّشاط الاقتصاديّ بمختلف قطاعاته، وتمكن السّلطات النّقديّة من ممارسة رقابة فعّالة على الائتمان والنّقود في الاقتصاد⁴.

¹ رشيدة أوجتي، النّظام المصرفيّ الجزائريّ: ماضي، حاضر، تحديات وآفاق، أماراباك: مجلة عيمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكيّة العربية ليعيوم والتكنولوجيا، المجلد 10، العدد 34، سنة 2019، ص 50.

² مليكة زغيب، حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص 402.

³ سليمان ناصر، آدم حديدي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

⁴ عبد الله منصوري، هدى زمولي، تأهيل النظام المصرفيّ الجزائريّ في ظل التحديات الراهنة، منهاج للبحوث والدراسات، العدد 36، 2019، ص 316.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

9- ضعف نسبة التّغطية المصرفية: تحسب نسبة التّغطية المصرفية بقسمة عدد السّكان في البلد على عدد الوكالات أو التّوافذ المصرفية المتوفرة، وتعتبر هذه النّسبة في الجزائر الأضعف تقريبًا بين بلدان حوض المتوسط والبلدان العربيّة¹، بالرغم من تحسّنها في السّنوات الأخير مقارنة بما كانت عليه سابقًا فقد عرفت نسبة السّكان العاملين إلى نوافذ الوكالات المصرفية ارتفاعًا طفيفًا في 2023، ما يعادل نافذة مصرفية واحدة لكل 8141 شخص في سن العمل مقابل نافذة مصرفية لكل 8238 شخص في 2022²، مع العلم أنّ المعدل العالمي هو نافذة لكل حوالي 3000 مواطن، والجدول التالي يوضح تطور عدد الوكالات في القطاع المصرفي الجزائري من 2015 إلى 2023.

الجدول رقم (7): تطور عدد الوكالات في القطاع المصرفي الجزائري من 2015 إلى 2023

2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	
1649	1624	1602	1578	1568	1524	1511	1489	1469	أ-المصارف
1249	1225	1201	1188	1177	1151	1146	1134	1123	المصارف العمومية
400	399	401	390	391	373	365	355	346	المصارف الخاصة

المصدر: التقرير السنوي لمصرف الجزائر، سنة 2018، 2023، ص 75 و 47.

نلاحظ من خلال الجدول توسع تدريجي للقطاع المصرفي الجزائري، حيث ارتفع إجمالي عدد الوكالات من 1556 وكالة في سنة 2015 إلى 1746 وكالة في سنة 2023، أي بزيادة قدرها 190 وكالة، كما يُظهر الجدول زيادة في عدد الوكالات العمومية عن الوكالات الخاصة، وهو ما يثبت استمرارية هيمنة المصارف العمومية على السّوق المصرفية الجزائرية، مما يستدعي دعم المصارف الخاصة من أجل تحقيق توازن أكبر وتوسيع الوصول بشكل أفضل للخدمات المصرفية.

¹ سليمان ناصر، آدم حديدي، مرجع سبق ذكره، ص 20

² التقرير السنوي لبنك الجزائر، سنة 2023، ص 47.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

10- قيود قانونية: تتمثل في التشريعات والنصوص القانونية والتنظيمات التي تضبط وتؤطر النشاط المصرفي، ففي

الواقع يتبين عدم وجود الاستقلالية حيث يكون التدخل المستمر للدولة في توجيه سياسات المصارف التجارية¹.

11- قيود مالية ومحاسبية وتنظيمية: والتي تحد من قدرة الجهاز المالي والمصرفي على مواكبة التطورات الحديثة، حيث

لا تزال الأنظمة المحاسبية المعتمدة في المصارف الجزائرية بحاجة إلى مزيد من التطوير لتكون أكثر ملائمة لتغطية الحسابات

ومعالجة العمليات المصرفية، يضاف إلى ذلك وجود قصور في اعتماد آليات تحليل مالي دقيق متكيفة مع واقع المصارف

العصرية، ومع برامج الحاسوب والأنترنت، كما أن منظومة الاتصال التنظيمي بين مختلف المصالح لا تزال بحاجة إلى تعزيز

أكبر، الأمر الذي قد يصعب عملية اتخاذ القرار نتيجة ضعف التنسيق والتعاون بين هذه المصالح².

ثانياً: التحديات الخارجية

تتبع التحديات الخارجية التي يواجهها النظام المصرفي الجزائري من البيئة الاقتصادية التي يعمل فيها سواء على

الصعيد الوطني أو الدولي، وهي تؤثر بشكل غير مباشر على فعالية المصارف وقدرتها على تحقيق أهدافها، وفيما يلي

أهم لتلك التحديات:

1- ظاهرة العولمة: أدت العولمة إلى ظهور تحولات عميقة في القطاع المصرفي، من بينها عمليات التحرير والاندماج

المصرفي من أجل اكتساب المصرف الجديد قوة الاستمرار، ولكي يصبح أكثر فعالية وأعلى قدرة لانتهاز الفرص المتاحة

في السوق المصرفي، وهو ما لا يساعد المصارف الجزائرية نظراً لصغر حجمها وعدم تأهيلها مقارنة بالمؤسسات المالية

الكبرى، كما أسهمت العولمة إلى احتدام المنافسة في السوق المصرفية خاصة في ظل إتفاقية تحرير الخدمات المصرفية

ودخول مؤسسات أخرى غير مالية تنافس المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية وهو ما يخلق نوع من المنافسة

غير العادلة خاصة مع المصارف الأجنبية ويفتح المجال أمامها لتسرب المدخرات المحلية لصالح الاستثمارات الأجنبية³.

¹ مليكة زغيب، حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص 404

² فائزة لعرف، مرجع سبق ذكره، ص 213.

³ بلعوز بن علي، عبو هودة، آفاق تطور النظام المصرفي في ظل تحديات العولمة المالية مع الإشارة إلى النظام المصرفي الجزائري، مجلة أبعاد اقتصادية، مجلد 5، العدد 1، ص-ص 76-78.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

2-التطورات التكنولوجية المتلاحقة: إنّ تزايد المخاطر المحيطة بالعمل المصرفي من كل جانب، واتساع الأسواق وتربطها والسرعة في الإنجاز التي يتطلع إليها العملاء تجعل المصارف أمام تحد للاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصال لضبط مخاطرها، ولتوسيع أسواقها وتحسين خدماتها، بسرعة أكبر وأكثر دقة¹.

3-تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الحديثة:

ما زالت المصارف الجزائرية مقتصرة على عدد محدود من الخدمات المصرفية التقليدية، أما المنتجات المصرفية الحديثة مثل توريق القروض وخيارات العملة، وخيارات مبادلات الفوائد، فما زالت المصارف الجزائرية معرفتها بها نظرية ولم نستطع إدخالها لأسباب تشريعية أو ثقافية أو إدارية².

4-التزام النظام المصرفي الجزائري بالاتفاقية الدولية: خاصة الالتزام بمواكبة المعايير الاحترازية العالمية في العمل المصرفي (معيار بازل لكفاية رأس المال) والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية، لاسيما في مجال الخدمات المصرفية ومن أهمها التي تتعلق بالالتزام بفتح القطاع المصرفي للمشاركة الدولية³.

المبحث الثاني: واقع آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

شهدت السّوق المصرفية الجزائرية خلال السنوات الأخيرة سعي السلطات الجزائرية إلى محاولة دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية ضمن النظام المصرفي الجزائري، وتأتي هذه الخطوة استجابة للطلب المتزايد على المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات، وقد انطلقت التجربة بإنشاء أول مصرف إسلامي سنة 1991 والمتمثل في مصرف البركة، تلاه تأسيس مصرف السلام سنة 2006، ومع صدور النظام 02-18، المتعلق بالصّيرفة التشاركية، ثم النظام رقم 02-20 الذي يحدد العمليات المصرفية المتعلقة بالصّيرفة الإسلامية، إضافة إلى التعلّمة رقم 03-20 التي عرّفت بالمنتجات الإسلامية وحددت الإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها، اتجهت العديد من

¹ عبد الرزاق سلام عبد الرزاق، النظام المصرفي الجزائري وآلية تحديثه في ظل العولمة، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 6، ماي 2012، ص 238.

² المرجع نفسه، ص 238.

³ فائزة لعرف، مرجع سبق ذكره، ص 217.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المصارف التقليديّة إلى فتح وكالات ونوافذ متخصصة حصريًا في الصّيرفة الإسلاميّة، في حين لجأ بعضها الآخر إلى تقديم هذه الخدمات بالتّوازي مع المنتجات التقليديّة.

ووفقًا لذلك فحاليًا، أصبح اثنتا عشر مصرفًا ينشط في الجزائر يقدم منتجات مصرفيّة إسلامية، في خطوة تهدف إلى استقطاب الكتلة النّقدية المتداولة في السّوق الموازية، وتعزيز الشّمول المالي، والمساهمة في تحقيق التّنمية الاقتصاديّة المستدامة.

المطلب الأوّل: واقع الدّمج عن طريق إنشاء مصرف جديد

يعتبر إنشاء مصارف جديدة متخصصة تتعامل حصريًا وفق مبادئ الشّريعة الإسلاميّة أحد أهم الخيارات الاستراتيجية التي تم اتباعها لتعزيز القطاع المصرفيّ والمالي في الجزائر، وتحتوي السّوق المصرفيّة الجزائريّة على مصرفين إسلاميين يعتمدان بشكل كامل على الصّيرفة الإسلاميّة هما مصرف البركة ومصرف السّلام، اللّذين أصبحا نموذجين رائدين في تقديم الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة، ويلعبان دورًا محوريًا في تطوير قطاع الصّيرفة الإسلاميّ.

أولاً: مصرف البركة الجزائر

يعتبر مصرف البركة الجزائريّ من أوائل المصارف الإسلاميّة الخاصة التي ساهمت في ترسيخ مبادئ الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفيّة متوافقة مع قواعد الشّريعة الإسلاميّة.

1- نبذة تعريفية حول مصرف البركة الجزائريّ

تعود فكرة إنشاء مصرف البركة الجزائريّ إلى سنة 1984، حيث بدأت من خلال المحادثات التي أجراها مصرف الفلاحة والتّنمية الرّيفية الجزائريّ مع شركة دلة البركة الدّولية، وقد أسفرت هذه المحادثات على حصول الجزائر على قرض مالي قيمته 30 مليون دولار، خصص لتدعيم تمويل التّجارة الخارجية، عززت هذه المحادثات ونتائجها ثقة الطّرفين ببعضهما البعض، مما أدّى إلى إقامة التّدوة الرّابعة لمجموعة دلة البركة المصرفيّة في الجزائر في نوفمبر 1986، حيث نوقشت

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر، لتتجسد هذه الفكرة على أرض الواقع بإبرام إتفاقية إنشائه بتاريخ 1 مارس 1990 بين مصرف الفلاحة والتّربية الريفيّة الجزائريّ وشركة دلة القابضة¹.

وقد تم افتتاح مصرف البركة الجزائريّ رسميًا في 20 ماي 1991، وبدأ نشاطه الفعلي في 01 سبتمبر 1991، وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفيّة تأسست على ضوء قانون التّقد والقرض 10/90، وهو مصرف مختلط بين الشّريك الجزائريّ "مصرف الفلاحة والتّربية الريفيّة" بنسبة مساهمة 44% والشّريك السّعوديّ "مجموعة البركة المصرفيّة" بنسبة 56%، ويُعد مصرف البركة الجزائريّ أول مصرف إسلامي في الجزائر، حيث بدأ برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائريّ، وبحلول عام 2020 ارتفع رأس المال إلى 20 مليار دينار جزائريّ، ومصرف البركة الجزائريّ ملتزم بأحكام الشّريعة الإسلاميّة في جميع خدماته وعملياته، ويقدم مجموعة واسعة من المنتجات المصرفيّة للأفراد والمهنيين والمؤسسات، وجميعها مصادق عليها من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشّريعة التابعة له².

وينتمي مصرف البركة الجزائريّ إلى مجموعة البركة المصرفيّة (ABG)، التي تعتبر مجموعة ماليّة إسلاميّة دوليّة مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي ومدرجة في سوق البحرين للأوراق الماليّة، تعمل المجموعة في 13 دولة وتقدم خدمات مصرفيّة متنوعة للأفراد والشّركات، مع الالتزام بمبادئ الشّريعة الإسلاميّة³.

يقع المركز الرئيسي لمصرف البركة الجزائريّ في بن عكنون بالجزائر العاصمة، وتتوزع شبكة استغلال المصرف على أهم المدن الجزائريّة من خلال مجموعة من الفروع، بلغ عددها 31 وكالة في سنة 2019⁴، ليرتفع عددها إلى 34 فرع

¹ فرج الله أحلام، حمادي موارد، إشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الإسلاميّة في ظل نظام مصرفيّ تقليدي -بنك البركة الجزائري نموذجًا-، مجلة الدراسات الماليّة والمحاسبية والإدارية، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2019، ص 33.

² Al Baraka Algérie, <https://www.albaraka-bank.dz/al-baraka-algerie/>, consulté le : 06/07/2024

³ Albaraka bank, Historique, <https://www.albaraka-bank.dz/historique/>, consulté le : 25/07/2024.

⁴ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2019، ص ص 18، 19، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

بعد افتتاح قسم الرّؤية يوم 17 ديسمبر 2023، وجاء هذا الإنجاز مواكبة للاستراتيجية التجاريّة التي ينتهجها المصرف من أجل تحقيق الاستمرار في تقديم أرقى الخدمات في مجال الصّيرفة الإسلاميّة لشركائه¹.

والجدول التالي يوضح أهم الأحداث والتّطورات في تاريخ مصرف البركة الجزائريّ

الجدول رقم (8): التّواريخ الرّئيسية لمصرف البركة الجزائريّ

التاريخ	الحادث
1984	بدء المحادثات بين مصرف الفلاحة والتّنمية الرّيفية الجزائريّ وشركة دلة البركة الدّولية، والحصول على قرض بقيمة 30 مليون دولار لتدعيم تمويل التجارة الخارجيّة.
1986	إقامة الدّعوة الرّابعة لمجموعة دلة البركة المصرفيّة في الجزائر، حيث نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر.
1990	إبرام إتفاقية إنشاء مصرف البركة الجزائريّ بين مصرف الفلاحة والتّنمية الرّيفية الجزائريّ وشركة دلة القابضة بتاريخ 1 مارس.
1991	إنشاء أول مصرف إسلامي في الجزائر "مصرف البركة الجزائريّ" برأس مال مختلط يقدر بـ 500 مليون دينار جزائريّ.
سبتمبر 1991	بداية النّشاط الفعلي لمصرف البركة الجزائريّ.
1999	مصرف البركة الجزائريّ يساهم في تأسيس شركة التّأمين " البركة والأمان".
2000	مصرف البركة الجزائريّ يحتل المرتبة الأولى بين المصارف الجزائريّة ذات رأس المال الخاص.
2002	توسيع محفظة عملاء مصرف البركة الجزائريّ من خلال استهداف المهنيين والأفراد على وجه الخصوص.
2003	إنشاء شركة تطوير عقاري " دار البركة" برأس مال 1.550.000.000 دج.
2006	زيادة رأس مال مصرف البركة الجزائريّ إلى 2.5 مليار دج.
2009	ثاني زيادة لرأسمال المصرف مقدرة بـ 10 مليارات دج.
2015	-إنشاء معهد "IRFFI" للبحوث والتّدريب المصرفيّ الإسلاميّ.

¹ La Banque Al Baraka d'Algérie ouvre sa seconde agence à Rouïba, <https://www.albaraka-bank.dz/la-banque-al-baraka-dalgerie-ouvre-sa-seconde-agence-a-rouiba/>, consulté le : 06/07/2024

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

2017	–إنشاء شركة خبرة عقارية "SATEC IMMO" برأس مال 15.000.000 دج. ثالث زيادة في رأسمال المصرف إلى 15 مليار دج.
2018	– يتميز مصرف البركة الجزائريّ كأفضل مصرف إسلامي من قبل Global Finance للعام السادس على التوالي – صنف مصرف البركة الجزائريّ على منصة التّوزيع لأفضل وحدات مجموعة البركة من حيث الرّبحية.
2020	رابع زيادة في رأسمالية المصرف إلى 20 مليار دج.
ماي 2023	–الحصول على اعتماد كلية الدّراسات العليا للتّكنولوجيا وإطلاق التّسجيلات للعام الدّراسي (2024/2023).
ديسمبر 2023	وصل عدد فروع مصرف البركة الجزائريّ إلى 34 وكالة موزعة على أهم المدن الجزائريّة.

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على المعلومات سابقة الذكر وموقع بنك البركة: <https://www.albaraka-bank.dz/la-banque-al-baraka-dalgerie-ouvre-sa-seconde-agence-a-rouiba>

هذه الأحداث تبرز المسار التاريخي للمصرف منذ فكرة إنشائه وصولاً إلى توسعه وزيادات رأس ماله وعدد فروعه، بالإضافة إلى التّكريمات التي حصل عليها، مما يعكس نموه ونجاحه في تقديم الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة.

2- الخدمات التي يُقدمها مصرف البركة الجزائريّ

يقدم مصرف البركة كافة الخدمات المصرفيّة التي يقدمها المصرف التقليدي، باستثناء الخدمات المصرفيّة التي تتنافى مع قواعد الشّريعة الإسلاميّة، والقائمة على الفائدة، حيث يمارس كافة أوجه النّشاط المصرفيّ المستخدمة، بما يمكنه من تحقيق أهدافه في إطار التزاماته، وتمثل مختلف الخدمات المصرفيّة التي يقدمها فيما يلي:

1-2 الخدمات المقدمة للأفراد

يقدم مصرف البركة الجزائريّ مجموعة من الخدمات والمنتجات الموجهة للأفراد والتي تشمل ما يلي¹:

¹ بالاعتماد على:

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

- خدمات الحسابات والودائع: تتمثل في فتح الحسابات، توطين الموارد الماليّة الواردة من الخارج، وتنفيذ عمليات السّحب والإيداع والتّحويل، بالإضافة إلى منتج " حزمة توطين الرّاتب"
- الخدمات الإلكترونيّة: تشمل كل من "البركة نت"، "البركة سمارت"، و"البركة E-pay"، بالإضافة إلى خدمة "تحويلات للأفراد" للتّحويلات الدّورية داخل وخارج المصرف.
- الخدمات النّقديّة: وتتمثل في خدمات البطاقة المصرفيّة عن طريق إصدار بطاقة الدّفع "CIB البركة" الخاصّة بالأفراد.
- خدمات الإدخار: تشمل كل من:
 - منتج "إدخار البركة": وهو حساب إدخار بالدينار الجزائريّ يسمح بالإيداع والسّحب في أي وقت، ويتم توزيع الأرباح بناءً على الرّصيد السنوي المتوسط.
 - منتج "حزمة إدخار البركة" يوفر باقة من المنتجات الإدخارية المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة باشتراك موحد.
- خدمات التّمويل: وتتمثل في تمويل العقارات من خلال منتج "دار البركة" بأنواعه المختلفة (اقتناء، بناء، توسعة، تهيئة)، ومنتج دار "البركة استئجار" و"دار البركة LPP" لتسوية الإيجارات العقارية، و"حزمة تمويلات البركة" تضم مزايا التّمويلات العقارية السّابقة في اشتراك واحد.
- كما تتمثل أيضا في تمويل السيارات من خلال منتج "سيارة البركة" لاقتناء سيارات محلية الصّنع بصيغة شرعية وشروط تنافسية.
- خدمات أخرى: تتمثل في الاستشارات ومختلف النّصائح، وخدمة "خزائن البركة" لتأجير الخزائن الحديدية وتأمين الممتلكات والوثائق.

-
- محمد الهادي حميدات، لبي رابح، قراءة حول تطور الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة في الجزائر حالة بنك البركة الجزائري خلال الفترة (1990-2013)، مجلة مناجير، العدد 2، 2015، ص ص 154، 155.
 - بنك البركة الجزائري، من موقع <https://www.albaraka-bank.dz/particuliers>، تاريخ الاطلاع 2024/07/30.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

2-2 الخدمات المقدمة للمؤسسات

يقدم مصرف البركة الجزائري مجموعة متنوعة من الخدمات المخصصة للمؤسسات، نوجزها في الآتي¹:

- خدمات الحسابات والتحويلات: تشمل كل من:
 - فتح الحسابات الجارية، حسابات العملة الصعبة، إصدار الشيكات.
 - التحويلات بالدينار أو العملة الصعبة عبر منتج "التحويلات الحرة".
 - منتج "تحويلات للمؤسسات" مخصص للتحويلات الدورية داخل المصرف وخارجه.
- الخدمات النقدية: من خلال البطاقات المصرفية مثلة في بطاقة "CIB البركة" المحلية، والبطاقات الدولية التي تضم بطاقة فيزا الكلاسيكية، بطاقة فيزا الذهبية وبطاقة فيزا بلاتينيوم.
- خدمات الإدخار والتوظيف: عبر حساب الودائع غير المقيدة، وهو حساب تشاركي لتوظيف فائض الخزينة في مشاريع مدرة للربح، مع توزيع الأرباح وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- خدمات التمويل: تتمثل في تمويل الاستثمار، المنتجات النهائية، الصفقات المرهونة للمصرف، التمويل المسبق للصادرات، تمويل معدات النقل، وأخيراً تمويل العقارات للمؤسسات.
- خدمات أخرى: تشمل الاستشارات المالية، تأجير الخزائن الحديدية للمؤسسات، الاعتمادات المستندية والكفالات.

2-3 الخدمات المقدمة للمهنيين

يوفر مصرف البركة الجزائري للمهنيين توليفة من المنتجات تتشابه مع خدمات الأفراد والمؤسسات، وتضم فتح الحسابات، التحويلات، البطاقات، الإدخار، وخدمات التمويل من استثمار وعقارات، وخاصة تمويل التجهيزات، بالإضافة إلى تنظيم عمليات التجارة الخارجية.

¹ بنك البركة الجزائري، من الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/marche-entreprise-professionnels> تاريخ الإطلاع

2024/07/30.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وعموماً مصرف البركة الجزائريّ يقدم حوالي 22 خدمة مصرفيّة إسلامية مخصصة للأفراد وحوالي 31 خدمة مصرفيّة إسلامية مخصصة للمؤسسات والمهنيين¹.

2-4 الخدمات الاجتماعيّة

يلعب مصرف البركة الجزائريّ دوراً هاماً في دعم المصلحة العاملة من خلال تقديم خدمات اجتماعيّة متنوعة، حيث يقوم بدور الأمين في تنظيم المبادرات الهادفة لتحسين المستوى المعيشيّ للأفراد، كما يتولى إنشاء وإدارة صناديق مخصصة لأغراض اجتماعيّة مختلفة، إضافة إلى تلقي الزكاة والهبات والتبرعات، والإشراف على إنفاقها وفق الضوابط الشرعيّة، وتنفيذ أي أعمال أخرى تدخل ضمن أهدافه الاجتماعيّة.

كما يمارس المصرف وظائف إضافية تدعم تحقيق أهدافه، وتشمل:

- إبرام العقود والإتفاقيات مع الأفراد والمؤسسات داخل الجزائر وخارجها.
- تأسيس الشّركات، وتملك الأصول واستثمارها أو تأجيرها واستئجارها وفق الضوابط الشرعيّة².

3- التّموليات المعتمدة من قبل مصرف البركة الجزائريّ

يقدم مصرف البركة مجموعة متنوعة من صيغ التّموليل الإسلاميّ، وهي لا تختلف في تعريفها وكيفية تطبيقها عما جاء به الفقه الإسلاميّ، وقد تطرقنا لمختلفها في الفصل الأول بالتّفصيل والإسهاب، لذلك سنكتفي بذكرها فقط وهي: المراجعة، الإجارة، السّلم، الاستصناع، المضاربة، والمشاركة³.

¹ بالاعتماد على:

- محمد الهادي حميدات، لي رابح، مرجع سبق ذكره، ص 155.
- بنك البركة الجزائري، من الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/marche-entreprise-professionnels>، تاريخ الاطلاع 2024/07/30.

² علي سايج جبور، صفة يخلّف، متطلبات تفعيل التّموليل الاسلامي المصغر في بنك البركة الجزائري من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الاقتصاد والماليّة، المجلد 5، العدد 2، 2019، ص ص 73، 74.

³ للمزيد من المعلومات حول صيغ التّموليل المعتمدة لدى بنك البركة يمكن الإطلاع على الرابط التالي: <https://www.albaraka-bank.dz/finance-islamique/>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

والجدول التالي يوضح بعض المنتجات التي يقدمها مصرف البركة الجزائري وصيغة التمويل الخاصة بها:

الجدول رقم (9): صيغة التمويل المعتمدة على المنتجات التي يقدمها مصرف البركة الجزائري

المنتجات المقدمة للأفراد	المنتج	صيغة التمويل
الخدمات المقدمة للأفراد	- دار البركة لشراء منزل، دار البركة لتهيئة منزل - سيارة البركة	- الإجارة المنتهية بالتملك - المراجعة
	- دار البركة لبناء منزل، دار البركة لتوسيع منزل - دار البركة LPP	- الإجارة الموصوفة في الذمة - مشاركة ثم إيجار حصة المصرف للمتعاقل بناءً على إجارة موصوفة في الذمة
	- دار البركة استئجار - إيدار البركة	- الإجارة - عقد مشاركة بين المصرف والمتعاقل
	- تمويل الاستثمار	بالصّيع التالية (المراجعة، الاستصناع، المشاركة المتناقصة) حسب خطة الاستثمار الخاصة بالمتعاقل
الخدمات المقدمة للمؤسسات والمهنيين	- تمويل المنتجات النهائية، تمويل المواد الأولية أو النّصف مصنعة	المراجعة/ السّلم
	- تمويل معدات نقل، تمويل التّجهيزات المهنية - تمويل العقارات للمؤسسات - البركة استئجار للمهنيين	- الإجارة
	- التمويل المسبق للصّادرات - تمويل الصّفقات المرهونة للمصرف	المراجعة/ السّلم
	- سندات الصّندوق - حساب الودائع غير المقيدة	- المضاربة

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على الموقعين:

- <https://www.albaraka-bank.dz/particuliers>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- <https://www.albaraka-bank.dz/marche-entreprise-professionnels>, Consulté le: 27/07/2024.

يتبين من الجدول أنّ مصرف البركة الجزائريّ يقدم مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات الماليّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة لتلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات، ويستخدم المصرف في ذلك صيغ تمويل متنوعة مثل الإجارة، المراجعة، المضاربة، المشاركة والاستصناع لتوفير خيارات ملائمة وحلول تمويلية متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، هذه الصّيغ تدعم الاستثمارات المختلفة من خلال تلك التّموليات المخصصة والمتكاملة، كما يتميز المصرف بتركيزه على الشّراكة وتقاسم الأرباح والخسائر مع المتعاملين، مما يعزز الثقة والتّعاون بين الطّرفين.

4- بعض المؤشرات حول أداء مصرف البركة

لمعرفة أداء مصرف البركة الجزائريّ وتقييمه، يجب معرفة بعض المؤشرات التي تعبر عن الوضعيّة الماليّة التي يوجد بها المصرف، والتي تعبر على أدائه الحقيقي، وسنتناول في هذا المطلب مجموعة من الإحصائيات والمؤشرات التي تساعد في فهم أداء المصرف.

4-1 تطورات ميزانيّة مصرف البركة الجزائريّ

شهدت ميزانية مصرف البركة الجزائريّ العديد من التّطورات منذ تأسيسه، ويوضح الجدول التالي تطورات حجم الأصول خلال الفترة الممتدة (2016-2023) كما يلي:

الجدول رقم (10): تطور أصول مصرف البركة الجزائريّ (2016-2023) و/ن مليون دج

السنة	حجم الأصول بالدينار الجزائريّ	نسبة النمو السنوي
2016	210344	-
2017	248633	18.20%
2018	270996	8.99%
2019	261568	-3.47%
2020	268779	2.76%
2021	287682	7.03%

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

-3.71%	277002	2022
11.71%	309450	2023

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقارير السنوية لمصرف البركة الجزائريّ من الفترة (2016-2023)، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

- شهدت ميزانية مصرف البركة الجزائريّ نموًا متذبذبًا خلال الفترة المدروسة، فقد شهدت سنة 2017 معدل نمو مرتفع قدر ب 18.20%، بينما لوحظ في السنوات الموالية تراجع كبير في معدلات التّمو، وبالرغم من ذلك التذبذب إلا أنّ المصرف حافظ على استقرار نسبي في أصوله، مع تحقيق معدلات نمو إيجابية في معظم السنوات.
- كما لوحظت وجود فترات تراجع في حجم الميزانية، كما هو الحال في سنتي 2019 و2022 بنسبة (-3.47%) و(-3.71%)، وقد يعود ذلك إلى تأثيرات اقتصادية خارجية أو عوامل داخلية تخص إدارة المصرف.
- أما سنة 2023 فقد شهدت ارتفاعًا ملحوظًا في حجم الأصول بنسبة نمو بلغت (11.71%)، مما يعكس جهود المصرف في تنمية أعماله.

4-2 تطور ودائع المصرف

يقوم مصرف البركة الجزائريّ بقبول الودائع من الأفراد والمؤسسات وبمختلف العملات، ويوزعها على الحسابات

التالية:

- **الحسابات الجارية:** تفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين بالدينار الجزائريّ والعملّة الصّعبة، ولا يمنح عنها عائد، حيث تمكّن أصحابها من توطين مركز لكل عائدات مبيعاتهم، ومتابعة تدفقاتهم الماليّة، بالإضافة إلى تسديد الموردين بالداخل والخارج والقيام بكل العمليات المصرفيّة بصفة عامة، وتتميز هذه الحسابات أيضا بإمكانية السّحب والإيداع بدون قيد وفي أي وقت¹.

¹ بنك البركة الجزائري، من الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/faq/?lang=ar>، تاريخ الاطلاع: 2024/07/28.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

- **حسابات التّوفير:** تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرّصيد لا يقل عن 2000 دج، ويمنح صاحبها دفتر تسجل فيه عمليات السّحب والإيداع، يعطى صاحبها عائداً على أساس الرّصيد المتوسط السنوي بجزء من أرباح المصرف، فهو حساب يتمتع بالسيولة والعائد في نفس الوقت.

- **حسابات الاستثمار:** هي على فئتين، حسابات استثمار مخصصة، تمكّن أصحابها من استثمار أموالهم في مشروع أو عدة مشاريع حسب الاختيار، وعائدهم يتحدد من خلال الأرباح المحققة منها ولمدة معينة، والفئة الثانية هي حسابات الاستثمار المشتركة غير المقيدة، حيث تستثمر في مشاريع عامة ومختلطة، والرّصيد الأدنى لهذه الحسابات هو 10.000 دج، وتوزع الأرباح بين المصرف والمودع حسب شروط التّوزيع المتفق عليها وذلك بالمطابقة مع أحكام الشريعة الإسلامية¹.

والجدول التالي يوضح تطور حجم الودائع لدى مصرف البركة خلال الفترة الممتدة من (2016-2023):

الجدول رقم (11): تطور حجم الودائع لدى مصرف البركة (2016-2023) و/ن مليون دج

السنة	حجم الودائع بالدينار الجزائري	نسبة التّمو السنوي
2016	170137	-
2017	207944	22.22%
2018	223995	7.72%
2019	213468	-4.70 %
2020	220734	3.40%
2021	239223	8.37%
2022	226135	-5.46%
2023	255442	12.95%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- التقارير السنوية لمصرف البركة الجزائري من الفترة (2016-2023)، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

¹ فرج الله أحلام، حمادي مورا، مرجع سبق ذكره، ص35.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

- شهدت الودائع نموًا ملحوظًا سنة 2017 بنسبة نمو (22.22%)، مما يعكس قدرة المصرف على جذب المزيد من العملاء.
- ومن ثمّ واجه المصرف تراجعًا في حجم الودائع سنتي 2019 (-4.70%) و2022 (-5.46%)، وبالرغم من ذلك التراجع إلا أنّ المصرف نجح في تحقيق استقرار نسبي في حجم الودائع، مع تسجيل نمو إيجابي في معظم الفترة.
- كما حقق المصرف انتعاشًا كبيرًا في حجم الودائع سنة 2023 بنسبة 12.95%، مما يعكس تحسن الأداء المصرفي وزيادة قدرة المصرف على جذب ودائع جديدة.

4-3 تطور التّمويلات الممنوحة من طرف المصرف

يقدم مصرف البركة الجزائريّ توليفة متنوعة من التّمويلات وبصيغ مختلفة لعملائه من الأفراد والمؤسسات وذلك حسب احتياجات كل عميل، ولتوضيح ذلك نستعرض تطورات التّمويلات الممنوحة من طرف المصرف خلال الفترة الممتدة من (2016-2023)، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (12): تطور حجم التّمويلات في مصرف البركة الجزائريّ (2016-2023) و/ن مليون دج

السنة	حجم التّمويل بالدينار الجزائريّ	نسبة التّمو السنوي
2016	110711	-
2017	139677	26.16%
2018	156460	12.02%
2019	153053	-2.18%
2020	146901	-4.02%
2021	139500	-5.03%
2022	131506	-5.73%
2023	137662	4.68%

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقارير السنوية لمصرف البركة الجزائريّ من الفترة (2016-2023)، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

من خلال الجدول، يمكننا ملاحظة ما يلي:

- حقق المصرف نموًا ملحوظًا في حجم التّموليات سنة 2017 بنسبة نمو 26.16%، مما يشير إلى توسع في الأنشطة التّمولية وقدرة المصرف على تلبية احتياجات العملاء، وذلك لتوسع شبكة الفروع لدى المصرف وبالتالي استقطاب شريحة أكبر من العملاء الباحثين عن المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة.
- ثم لوحظ انخفاض في حجم التّموليات منذ سنة 2019، حيث سجلت نسب نمو سلبية في السّنوات اللاحقة، إذ بلغ الانخفاض ذروته سنة 2022 بنسبة قدرها 5.73%-، وقد يعود ذلك التّراجع إلى الآثار السّلبية من جرّاء انخفاض أسعار التّفط على الإقتصاد الجزائريّ، ما قلل من الإنفاق الاستثماري والطلب على التّمول، بالإضافة إلى أزمة الكوفيد حيث شهد ركود اقتصادي في جميع القطاعات، واتجاه المصرف إلى سياسات أكثر تشدد في شروط منح التّمول لتقليل المخاطر.
- كما أنه إلى غاية سنة 2023 شهد حجم التّمول ارتفاعًا بنسبة نمو (4.68%)، مما قد يدل على استعادة جزء من النشاط التّمولي الذي يقدّمه المصرف لعملائه، ويعود ذلك لإطلاق منتجات جديدة وحدث تكيف أكبر في التّشريعات المنظمة للصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، مع زيادة الوعي لدى الافراد نحو التّمول الإسلاميّ.

ثانيًا: مصرف السّلام الجزائر

يعتبر مصرف السّلام أحد المصارف الجزائريّة المتخصصة حصريًا في الصّيرفة الإسلاميّة ويقدم خدمات وفق مبادئ

الشّريعة الإسلاميّة.

1- نشأة وتعريف مصرف السّلام الجزائر

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

تم الإعلان عن إنشاء مصرف السّلام الجزائر بتاريخ 08 جوان 2006، وانطلق نشاطه الفعلي بتاريخ 20 أكتوبر 2008، وهو مصرف تجاري شامل يقدم خدمات متعددة، ويعمل وفقًا للقوانين الجزائريّة وأحكام الشّريعة الإسلاميّة، وقد تأسس المصرف برأسمال اجتماعي قدره 7.2 مليار دينار جزائريّ تم رفعه في سنة 2009 إلى 10 مليار دينار جزائريّ، ثم في سنة 2020 إلى 15 مليار دينار جزائريّ وأخيرًا في سنة 2021 إلى 20 مليار دينار جزائريّ، امتثالًا لنظام مصرف الجزائر رقم 18-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال المصارف والمؤسسات الماليّة العاملة في الجزائر¹، ويهدف مصرف السّلام الجزائر تقديم خدمات مصرفيّة مبتكرة، والعمل باستراتيجية تدعم التّنمية الاقتصاديّة في الجزائر، كما يسعى إلى تقديم خدمات مصرفيّة حديثة تتماشى مع القيم الأصيلة للشّعب الجزائريّ، ويتم تنظيم معاملاته من قبل هيئة شرعية مكونة من علماء الشّريعة والاقتصاد².

وحاليًا وإلى غاية 03 مارس 2025، يمتلك مصرف السّلام الجزائر 26 فرعًا في أنحاء البلاد، مع خطط لافتتاح فروع جديدة، بهدف تقريب خدماته المصرفيّة لمتعامليه، وتكون متميزة ذات جودة عالية³.

2- الخدمات التي يقدّمها مصرف السّلام الجزائريّ

يقدم مصرف السّلام مجموعة من الخدمات والمنتجات التي تتماشى مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة، ويحرص على تطويرها وتحديثها، وحسن تقديمها، وتتمثل هذه الخدمات في:

2-1 الخدمات المقدّمة للأفراد

يقدم مصرف السّلام الجزائريّ مجموعة من الخدمات والمنتجات الموجهة للأفراد والتي تشمل ما يلي⁴:

¹ التقرير السنوي لمصرف السّلام الجزائر، 2022، ص 27، من الموقع: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-267-36.html>، تاريخ الإطلاع 2024/08/01.

² من الموقع الرسمي لمصرف السّلام: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html>، تاريخ الاطلاع 2024/08/01.

³ من الموقع: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/newslst/detail-35-305.html>، تاريخ الاطلاع 2025/07/24.

⁴ بالاعتماد على:

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- الحسابات المصرفيّة: فتح الحسابات، وقبول الإيداعات التّقديّة والشّيكات في جميع فروع المصرف.
- الخدمات الرّقمية: من خلال منصّة "السّلام مباشر" و "السّلام سمارت مصرفنغ" وهو عبارة عن التّطبيق الهاتفي المصرفيّ، ويمكنّ ذلك العملاء من إجراء عمليات السّحب، الإيداع، التّحويل والدّفع عن بُعد بسهولة وأمان.
- الخدمات التّقديّة: يوفر المصرف بطاقة الدّفع والسّحب "آمنة"، وبطاقة الإدخار "أمنيّتي" كوسيلة إدخار آمنة ومرنة مع حرية السّحب.
- خدمات الإدخار والتّوظيف: وتشمل مجموعة من دفاتر الاستثمار المصممة لأغراض متنوّعة:
 - دفتر "أمنيّتي": وسيلة إدخار سهلة تسمح لصاحبها باستثمار أمواله بحريّة.
 - دفتر "هديّتي": لتحقيق أهداف ماليّة محدّدة.
 - دفتر "عمرتي" و "سياحتي": للإدخار المرتبط ببرامج العمرة والسّياحة.
 - دفتر "سيدتي": موجه للسّيدات، يساعد في تحقيق أهدافهنّ الإدخارية.
 - دفتر "دراستي": مصمم لتمويل مصاريف الدّراسة في القطاع الخاص والمدارس المعتمدة لدى المصرف.
- خدمات التّمويل: مصرف السّلام الجزائرّ يقدم خدمات تمويلية متنوّعة تشمل:
 - التّمويل الاستهلاكيّ: يشمل تمويل السيّارات، التّجهيزات المنزليّة، والأثاث، من خلال منتج "إ-تيسير"، الذي يتيح تقديم الطّلبات إلكترونياً والتّسديد بالتّقسيط.
 - التّمويل العقاريّ: عبر منتج "دار السّلام"، لاقتناء أو بناء أو تهيئة أو استئجار سكن، بما يشمل الصّيغ العموميّة (LPP, LPA, LSP) ووفق صيغ التّمويل الإسلاميّ.

- الموقع الرسمي لمصرف السّلام الجزائرّ: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/accueil.html> تاريخ الإطلاع يومي 2024/08/06.

- بن زكورة العونية، البنوك الإسلاميّة، استراتيجيّة لتحقيق التّمنية للمؤسسات الصّغيرة والمتوسطة-دراسة حالة بنك السّلام الجزائريّ-، مجلة الأبحاث، المجلد 5، العدد 1، 2020، ص 69.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- خدمات أخرى: تتمثل في الاستشارات ومختلف التّصائح، واستئجار خزانات الأمانات الحديدية، لحفظ الوثائق والممتلكات الثمينة.

2-2 الخدمات المقدّمة للمؤسسات والمهنيين

يقدم مصرف السّلام الجزائريّ مجموعة من الخدمات والمنتجات الموجهة للمؤسسات والتي تتضمن الآتي¹:

- فتح الحسابات: الجارية وقبول الإيداعات التّقدية.
- الخدمات التّقدية والرّقمية: تشمل تزويد نقاط البيع بأجهزة (TPE) مجاناً، كما يقدم المصرف بطاقة الدّفع والسّحب الإلكترونيّة "أعمال"، المخصصة للتّفقات المهنية، والبطاقات الدّولية التي تتمثل في بطاقة فيزا (مسبقة الدّفع، الكلاسيكية، الذهبية، البلاتينية، بالإضافة إلى بطاقة فيزا "تصدير" التي تتيح عمليات السّحب والدّفع في الخارج بأمان لدعم نشاطات التّصدير.
- منصات تجارة خارجيّة: مثل منصة ما قبل التّوطين، لمعالجة طلبات الاستيراد، ومنصة الاعتماد المستندي التي تتيح ملء استمارة فتح الاعتماد المستندي عبر الإنترنت على مدار السّاعة.
- خدمات التّمويل: وتشمل تمويلات موجهة لـ: معدات مهنيّة، معدات النّقل، العقارات، الأشغال الهندسيّة المدنيّة، وتمويل الاستغلال والصّفقات عبر خطابات الضّمان.
- خدمات الاعتماد الإيجاري: والتي تشمل المنتجات التالية:
 - السّلام إيجار: وهو عبارة عن تمويل تأجير للتمليك مع وعد بالتمليك.
 - السّلام إيجار ليزم: وهو مخصص لشراء المعدات الطّبية والسيّارات التّفعية.
 - ليزيرو للعقار: لتمويل مقرات المهنيين مثل الموثقين، المحامين، ويكون بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك.

¹ بالاعتماد على:

- بن زكورة العونية، مرجع سبق ذكره، ص 69.
- من الموقع: <https://www.alsalamalgeria.com/#/>، تاريخ الإطلاع 2024/08/07.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- التجارة الخارجيّة: عبر خدمات الاعتماد والتّسليم المستنديّ، باستخدام منتج "مايل سويفت" لتبادل المعلومات من خلال البريد الإلكتروني، ويعتمد المصرف في ذلك على شبكة من المراسلين تغطي أكثر من 200 مصرف في 54 دولة.

- الخدمات الأخرى: تشمل الاستشارات والإرشادات، واستئجار خزانات الأمانات الحديدية.

3- التّمويلات المعتمدة من قبل مصرف السّلام الجزائر

يقدم مصرف السّلام مجموعة متنوعة من صيغ التّمويل الإسلاميّ، وهي صيغ معتمدة شرعيّاً وتراعي الضّوابط الفقهيّة للصّيرفة الإسلاميّة، ولا تختلف في تعريفها وكيفية تطبيقها عما جاء به الفقه الإسلاميّ، وقد تطرقنا لمختلفها في الفصل الأول بالتّفصيل والإسهاب¹.

والجدول التالي يوضح بعض المنتجات التي يقدّمها مصرف السّلام الجزائريّ وصيغة التّمويل الخاصّة بها:

الجدول رقم (13): صيغ التّمويل المعتمدة على المنتجات التي يقدّمها مصرف السّلام الجزائريّ

المنتجات المقدّمة للأفراد	المنتج		صيغة التّمويل
	التّمويل الاستهلاكيّ	تمويل السيّارات، تمويل الدّراجات النّارية	البيع بالتّقسيط
الخدمات المقدّمة للأفراد	التمويل العقاريّ	- امتلاك منزل - بناء أو توسعة منزل	- الإجارة المنتهية بالتّملك، شركة ملك في العقار متبوعة بإيجار حصة شائعة - الإجارة الموصوفة في الدّمة، الاستصناع والاستصناع الموازي، البيع الآجل

¹ للمزيد من المعلومات حول صيغ التّمويل المعتمدة لدى مصرف السّلام يمكن الإطلاع على الرّابط التالي:

<https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-26-4.html>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الخدمات المقدمة للمؤسسات والمهنيين	حسابات الاستثمار	<ul style="list-style-type: none"> - تهيئة منزل - استئجار منزل - (LPP LSP/LPA) 	<ul style="list-style-type: none"> - الاستصناع والاستصناع الموازي، البيع الآجل - الإجارة من الباطن - المشاركة
	التمويلات	<ul style="list-style-type: none"> - دفتر (أمني، هديتي، عمري، سياحي، سيدتي، دراستي) - دفتر حرفي - سندات الاستثمار، حساب الاستثمار 	<ul style="list-style-type: none"> - المضاربة - المضاربة، قرض حسن، الإجارة المنتهية بالتأميل - المضاربة
	الاعتماد التجاري	<ul style="list-style-type: none"> - السّلام إيجار (معدات) - الأشغال العمومية والبناء، (معدات النقل) - السّلام إيجار ليزم (معدات) - طبية، ليزيرو للعقار 	<ul style="list-style-type: none"> - المراجعة للواعد بالشراء، الإجارة المنتهية بالتأميل - المراجعة للواعد بالشراء، المراجعة، الاستصناع والاستصناع الموازي، المضاربة، المشاركة المتناقصة - المراجعة/السّلم/المشاركة - الإجارة الموصوفة في الدّمة، الاستصناع والاستصناع الموازي - الإجارة المنتهية بالتأميل/إجارة تشغيلية - الإجارة المنتهية بالتأميل

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الموقع الرسمي لمصرف السّلام،

تاريخ الإطلاع 2024/08/08 <https://www.alsalamalgeria.com/ar/accueil.html>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

يتبين من خلال الجدول تنوع في صيغ التّمويل التي يعتمد عليها مصرف السّلام بما يتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة، لتغطية احتياجات الأفراد والمؤسسات، ويتضح اعتماد المصرف على البيع بالتّقسيت في التّمويل الاستهلاكيّ، وعلى المراجعة والإجارة والاستصناع في التّمويل العقاري والتّجهيزات، كما يبرز استخدام المضاربة في حسابات الاستثمار، هذا التّنوع يعكس مرونة المصرف في تكييف منتجاته مع مختلف الفئات والأنشطة الاقتصاديّة.

4- بعض مؤشرات أداء مصرف السّلام الجزائر

لمعرفة أداء مصرف السّلام الجزائر، لا بد من التّطرق إلى بعض المؤشرات والبيانات والتي تمكننا من معرفة الوضعية الماليّة للمصرف، وتقييم أدائه، وهو ما سنتناول في هذا الفرع.

أولاً: تطور ميزانيّة المصرف

شهدت ميزانية مصرف السّلام تطورات ملحوظة خلال السّنوات الأخيرة، والجدول التالي يوضح تطورات ميزانية مصرف السّلام خلال السّنوات الأخيرة للفترة الممتدة من (2016-2023):

الجدول رقم (14): تطور حجم ميزانيّة مصرف السّلام الجزائريّ (2016-2023) و/ن مليون دج

السّنة	حجم الميزانيّة	حساب نسبة النّمو السنوي
2016	53104	-
2017	85775	61.54%
2018	110109	28.39%
2019	131019	18.99%
2020	162626	24.14%
2021	237804	46.24%
2022	261693	10.04%
2023	333886	27.58%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف السّلام الجزائريّ للسّنوات (2023 ص6، 2021 ص8، 2020

ص6) من الموقع <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-267-36.html>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول يمكننا ملاحظة ما يلي:

-شهد مصرف السّلام نموًا ملحوظًا في حجم ميزانيته خلال سنة 2017، حيث بلغت نسبة التّمو 61.54%، ثم بين سنتي 2018 و2019 تراجعت نسبة التّمو السنوي إلى 18.99%، مع الحفاظ على إتجاه إيجابي من 110109 مليون دينار جزائريّ إلى 131019 مليون دينار مما يعكس التّوسع الكبير في نشاطات المصرف ونموًا مستدامًا.

-وكانت سنة 2021 استثنائية حيث سجل المصرف نسبة نمو بلغت 46.24% بمبلغ قدره 237804 مليون دينار جزائريّ، مما يدل على توسع الأعمال وزيادة الاستثمارات.

-وفي سنة 2022 ارتفع حجم الميزانية إلى 261693 مليون دينار جزائريّ مع انخفاض في نسبة التّمو إلى 10.04% مقارنة بالسّنة السّابقة، ونفس الشّيء بالنسبة لسنة 2023، أين ارتفعت نسبة التّمو قليلاً إلى 27.58%، ويعزى هذا الاستقرار النسبي في وتيرة التّوسع، إلى توجه بعض العملاء للمصارف التقليديّة بعد قيام هذه الأخيرة بفتح نوافذ إسلاميّة تقدم خدمات مصرفيّة إسلاميّة، تماشيًا مع النظام 20-02.

ثانيًا: تطور ودائع مصرف السّلام الجزائريّ

يقوم مصرف السّلام الجزائريّ بقبول مختلف أنواع الودائع من الأفراد والمؤسسات وبمختلف العملات، والجدول التالي يوضح تطور حجم الودائع لدى مصرف السّلام خلال الفترة من (2016-2023):

الجدول رقم (15): تطور حجم الودائع لدى مصرف السّلام (2016-2023) و/ن مليون دج

السّنة	حجم الودائع بالدينار الجزائريّ	حساب نسبة التّمو السنوي
2016	34512	-
2017	64261	86.20%
2018	85432	32.95%
2019	102405	19.87%
2020	129320	26.28%
2021	195031	50.81%

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

10.28%	215076	2022
29.77%	279098	2023

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على التّقارير السنوية لمصرف السّلام الجزائريّ للسنوات (2023 ص 7، 2021، ص 9، 2020 ص 7).

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

- شهدت الودائع نموًا كبيرًا سنة 2017 بنسبة 86.20% بمبلغ قدره 64261، ثم بين سنة 2018 و 2019، سجلت الودائع نموًا مستقرًا، بحجم 85432 مليون دينار و 102405 مليون دينار على التوالي، مما يشير إلى نجاح المصرف في جذب العملاء وزيادة ثقتهم ووعيهم بالصّيرفة الإسلامية، بالإضافة إلى تنويع المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة، ويرجع أيضًا هذا التحسن إلى توسع شبكة الفروع وزيادة الانتشار الجغرافي وبالتالي وصول الخدمات إلى قاعدة أوسع من العملاء.

- تميزت سنة 2021 بقفزة كبيرة في الودائع حيث بلغت نسبة التّمو 50.81%، بمبلغ قدره 195031 مليون دينار جزائريّ، مما يعكس نجاح استراتيجية المصرف التّسويقيّة، وزيادة توجه المواطنين للإيداع أموالهم في المصارف الإسلاميّة، خاصة بعد بداية تطبيق الإصلاحات القانونية الجديدة المتعلقة بالصّيرفة الإسلاميّة والممثلة في النّظام 20-02.

- رغم ارتفاع حجم الودائع سنة 2022 و 2023، إلّا أنّ نسبة التّمو لم تتجاوز 10.28% و 29.77% على التوالي، وهي نسب أقل مقارنة بالسّنوات السّابقة، وقد يعود ذلك الانخفاض في التّمو إلى زيادة المنافسة من طرف القطاع التقليدي، خاصة في ظل قيام بعض المصارف التّقليديّة بتقديم منتجات وخدمات تتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة.

وبالتالي فإنّ البيانات الماليّة لمصرف السّلام الجزائريّ تعكس تطورًا إيجابيًا ومستمرًا في حجم الودائع خلال الفترة المدروسة، مما يدل على زيادة ثقة العملاء والمستثمرين في المصرف وقدرته على جذب المزيد من الودائع عبر السّنوات.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

ثالثًا: تطور التّمويلات الممنوحة من طرف المصرف

يقدم مصرف السّلام الجزائريّ توليفة متنوعة من التّمويلات وبصيغ مختلفة لعملائه من الأفراد والمؤسسات حسب احتياجات كل عميل، ولتوضيح ذلك نستعرض تطور حجم التّمويلات الممنوحة من طرف المصرف خلال الفترة (2016-2023)، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (16): تطور حجم التّمويلات في مصرف السّلام الجزائريّ (2016-2023) و/ن مليون دج

السنة	حجم التّمويل بالدينار الجزائريّ	نسبة التّمو السنوي
2015	21268	-
2016	29377	38.17
2017	45454	54.68
2018	75340	65.77
2019	93510	24.12%
2020	99252	6.13%
2021	150267	51.39%
2022	170759	13.63%
2023	215740	26.34%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف السّلام الجزائريّ للسّنوات (2023 ص 6، 2021 ص 8، 2020 ص 6).

من خلال الجدول، يمكننا ملاحظة ما يلي:

- شهد المصرف زيادة متسارعة في التّمويلات بين 2016 و2018، حيث بلغت نسبة التّمو ذروتها سنة 2018 بنسبة 65.77% وبمبلغ قدره 75340 مليون دينار جزائريّ، يعكس هذا التّحسن تنويع منتجات التّمويل وتوسع قاعدة العملاء.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

- تراجعت نسبة التّموّل إلى 24.12% في 2019 و 6.13% في 2020، لتعود إلى الارتفاع سنة 2021 بنسبة 51.39% وبمبلغ قدره 150267 مليون دينار جزائريّ، مما يدل على استعادة النّشاط وزيادة الطّلب على خدمات التّمويل.

- وفي سنة 2022 ارتفع حجم التّمويل إلى 170759 مليون دينار جزائريّ، إلّا أنّ نسبة التّمو كانت أقل مقارنةً بسنة 2021 حيث بلغت النّسبة 13.63 %، وقد واصل المصرف تحقيق أداء مرتفع نسبياً سنة 2023 بنسبة نمو 26.34%، مما يُشير إلى مرحلة استقرار نسبي حيث استمر المصرف في تحقيق نمو إيجابي في حجم التّمويلات والنّجاح في تعزيز حصته في السّوق المصرفية الإسلامية.

وبالتالي فإنّ البيانات الماليّة لمصرف السّلام الجزائريّ تعكس تطوراً إيجابياً ومستمراً في حجم التّمويلات الممنوحة، بالرّغم من التّباطؤ النّسبي في بعض السّنوات، مما يدل على زيادة قدرة المصرف على تلبية احتياجات العملاء من التّمويل عبر السّنوات، كما يؤكد على مكانته كمؤسسة مالية قادرة على التّكيف والنّمو في سوق متغيرة.

ثالثاً: موقع المصارف الإسلامية من إجماليّ المصارف

تمثل الصّيرفة الإسلامية بديل تمويلي مهم قائم على مبادئ الشّريعة الإسلامية، ورغم ذلك فإنّ تطبيقها في السّوق المصرفية الجزائرية لا يزال محدوداً مقارنة بالصّيرفة التقليديّة، وينعكس ذلك بشكل واضح من خلال عدد المؤسسات الإسلامية المستقلة والتي تمثل مصرفين فقط هما مصرف البركة ومصرف السّلام الجزائر في ظل 21 مصرف ينشط في السّوق المصرفي الجزائريّ، ولفهم حدود تطور المصارف الإسلامية في الجزائر ومكانتها في السّوق المصرفية، لابد من تقييم بعض مؤشرات الأداء والمتمثلة في تحليل عدد وكالاتها، وحجم ودائعها، ومستوى التّمويلات التي تقدمها، مقارنة بإجماليّ مؤشرات القطاع المصرفي ككل.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

1- نسبة المصارف الإسلاميّة من إجماليّ المصارف العاملة في السّوق المصرفيّة التقليديّة الجزائريّة


شهد القطاع المصرفيّ الجزائريّ العديد من التّطورات على مر السّنوات، وقد سعت المصارف سواءً العموميّة أو الخاصة وطنية كانت أو أجنبيّة، إلى تلبية حاجات الاقتصاد الوطني وتمويل مختلف الأنشطة التجاريّة والاستثماريّة، وظهرت المصارف الإسلاميّة كبديل يعمل هو بدوره على تلبية رغبات وحاجات شريحة واسعة من المتعاملين المسلمين باعتبار الجزائر دولة إسلاميّة، غير أنّ حصة هذه المصارف في السّوق المصرفيّة الجزائريّة كانت ضئيلة جدًّا ولا تزال محدودة مقارنة بنظيرتها التقليديّة، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (17): نسبة المصارف الإسلاميّة إلى إجماليّ المصارف النّشطة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

النوع	العدد	النسبة من الإجماليّ (%)
المصارف الإسلاميّة (البركة، السّلام)	2	9.52%
المصارف التقليديّة (عمومية، خاصة)	19	90.48%
الإجماليّ	21	100%

المصدر: من إعداد الطّالبة

الشّكل رقم (4): حصة المصارف الإسلاميّة من إجماليّ المصارف في السّوق المصرفيّة الجزائريّة



المصدر: من إعداد الطّالبة

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

يتبين من خلال الجدول والشكل البياني أنّ نسبة المصارف الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية ضعيفة جدا في حدود 10% تقريباً من إجمالي السوق ككل، فهي تمثل مصرفين فقط من أصل 21 مصرف، فرغم مرور أكثر من ثلاثة عقود على دخول الصيرفة الإسلامية إلى الجزائر فإن هذه النسبة تعكس محدودية العمل المصرفي الإسلامي، وهو ما يؤدي إلى غياب تكافؤ الفرص في السوق المصرفية الجزائرية نظراً لاستحواذ المصارف التقليدية على السوق، ضف إلى ذلك عدم كفاية المصارف الإسلامية المستقلة في تلبية الطلب المتنامي على المنتجات والخدمات المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما يستدعي تعزيز الجهود للسلطات الجزائرية لتفعيل الوجود الرسمي للمصارف الإسلامية من خلال منح التراخيص لمصارف جديدة، أو تحويل بعض المصارف أو فروعها إلى نموذج إسلامي كامل ومتكامل.

2- مقارنة عدد وكالات المصارف الإسلامية من إجمالي عدد الوكالات في القطاع المصرفي الجزائري

إلى جانب محدودية عدد المصارف الإسلامية النشطة في السوق المصرفي الجزائري، فإن انتشار شبكاتها وتغطيتها الجغرافية عن طريق عدد الوكالات تعتبر قليلة جداً مقارنة بعدد الوكالات الإجمالية، فهذا المؤشر يعكس مدى قدرة المصارف إلى الوصول لأكبر عدد من المتعاملين لتلبية مختلف احتياجاتهم، والجدول التالي يوضح الفارق بين عدد الوكالات الخاصة بالمصارف الإسلامية والتقليدية.

الجدول رقم (18): تطور عدد وكالات المصارف الإسلامية إلى إجمالي عدد الوكالات في القطاع المصرفي

الجزائري

السنة	2019	2020	2021	2022	2023
عدد وكالات المصارف الإسلامية	48	49	51	55	58
إجمالي عدد وكالات المصارف	1568	1578	1602	1624	1649
النسبة المئوية	3.06%	3.11%	3.18%	3.39%	3.52%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:


- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 47.

- مجلة مصرف السلام الداخلية، <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-314-61.html>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

- <https://www.albaraka-bank.dz/la-banque-al-baraka-dalgerie-ouvre-sa-seconde-agence-a-rouiba/>
- IIRA réaffirme les notations de la Banque Al Baraka d'Algérie, disponible sur: <https://www.albaraka-bank.dz/iira-reaffirme-les-notations-de-la-banque-al-baraka-dalgerie/>

الشكل رقم (5): عدد الوكالات في المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية



من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن عدد وكالات المصارف الإسلامية الجزائرية قد شهد ارتفاعاً طفيفاً، من 48 وكالة سنة 2019 إلى 58 وكالة سنة 2023، وبالرغم من هذه الزيادة إلا أنها مقارنة بإجمالي عدد الوكالات في القطاع المصرفي تظل منخفضة جداً حيث تتراوح النسبة بين 3.06% و 3.52%، وتبقى المصارف التقليدية هي المهيمن في السوق المصرفية الجزائرية باستحواذها على عدد الوكالات بنسبة تفوق 96% سنة 2023، وهو ما يدل على أنّ المصارف الإسلامية في الجزائر نتيجة لقلة عددها في السوق أثر ذلك على نسبة تغطيتها لكافة المناطق الجغرافية، مما يحد من قدرتها إلى الوصول لقاعدة أوسع من العملاء، وبالتالي عدم تلبية حاجات ورغبات العملاء في التعامل

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

بالمنتجات والخدمات الإسلاميّة ، ضف إلى ذلك الانتشار المحدود يؤثر على تنافسية المصارف الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة ويجعل من المصارف التقليديّة دائمة السّيطرة فيه نظرًا لامتلاكها شبكة واسعة ممتدة عبر كامل التّراب الوطني.

3- حجم ودائع المصارف الإسلاميّة إلى إجماليّ ودائع القطاع المصرفي

يعتبر تتبع تطور حجم ودائع المصارف الإسلاميّة أمرًا مهمًا لمعرفة أداء هذه المصارف ومدى استجابتها لطلبات السّوق على المنتجات والخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، والجدول التالي يوضح تطور حجم ودائع المصارف الإسلاميّة مقارنة بإجماليّ الودائع في كامل السّوق المصرفيّة الجزائريّة خلال الفترة الممتدة من 2019-2023:

الجدول رقم (19): مقارنة حجم ودائع المصارف الإسلاميّة إلى إجماليّ ودائع القطاع المصرفي و/ن مليار دج


السنة	2019	2020	2021	2022	2023
إجماليّ حجم ودائع المصارف الإسلاميّة	315873	350054	434254	441211	534540
إجماليّ حجم الودائع في القطاع المصرفي	10639500	10756000	12484900	14530400	14917000
النسبة المئوية	2.97%	3.25%	3.48%	3.04%	3.58%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2023، ص 48.
- التقرير السنوي لمصرف السّلام الجزائر لسنة 2021، ص 9، 2023، ص 7 من الموقع <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-267-36.html>
- التقرير السنوي لمصرف البركة الجزائريّ 2020، 2023، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الشكل رقم (6): مقارنة حجم الودائع في المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية



من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أنّ حجم الودائع في المصارف الإسلامية قد سجلت ارتفاعاً بقيمة 315873 مليون دينار سنة 2019 إلى 534540 مليون دينار سنة 2023، وبالرغم من تلك الزيادة إلا أنّها لم تتجاوز نسبة 3.58% من إجمالي ودائع النظام المصرفي، وتظل المصارف التقليدية هي المهيمن على إجمالي ودائع السوق المصرفية، ويمكن إرجاع ذلك للأسباب التالية:

- العدد القليل للمصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية تمثل في مصرفين فقط هما البركة والسلام من أصل 21 مصرف؛
- ضعف نسبة التغطية الجغرافية لوكالات المصارف الإسلامية، مما يؤدي إلى عدم الوصول لعدد واسع من أفراد المجتمع؛
- عدم توفر الثقة الكافية لدى أفراد المجتمع بالخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية، مع حداثة التجربة الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية؛
- عزوف الزبائن عن التوجه للتعامل مع المصارف الإسلامية قد يكون لعدم التعرف على الخدمات والمنتجات التي تقدمها نظراً لغياب حملات التوعية والتسويق.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وبالتالي فإنه حتى يُدعم موقع المصارف الإسلاميّة داخل السّوق المصرفيّة الجزائريّة من خلال حجم الودائع، فإنه لا بد من الأخذ بتلك الأسباب ومحاوله معالجتها.

4- حجم تمويلات المصارف الإسلاميّة إلى إجماليّ تمويلات القطاع المصرفي

يعكس حجم التمويل الممنوح مدى قدرة المصارف الإسلاميّة على توظيف الموارد الماليّة وفق الشّريعة الإسلاميّة، والجدول التالي يوضح تطور حجم التمويل في المصارف الإسلاميّة ممثلة في مصرفيّ البركة والسّلام مقارنةً بإجماليّ التمويل في كامل السّوق المصرفيّة الجزائريّة خلال الفترة الممتدة من 2019 إلى 2023:

الجدول رقم (20): مقارنة حجم تمويلات المصارف الإسلاميّة إلى إجماليّ تمويلات القطاع المصرفي و/ن مليار دج


السّنة	2019	2020	2021	2022	2023
إجماليّ حجم التمويل المصارف الإسلاميّة	246563	246153	289767	302265	353402
إجماليّ حجم التمويل في القطاع المصرفي	10855600	11180200	9792100	10112300	10694900
النّسبة المئويّة	2.27%	2.20%	2.96%	2.99%	3.30%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2023
- التقرير السنوي لمصرف السّلام الجزائر لسنة 2021، ص8، 2023، ص 6، من الموقع <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-267-36.html>
- التقرير السنوي لمصرف البركة الجزائريّ 2020، 2023، من الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

الشّكل رقم (7): مقارنة حجم التّمويلات في المصارف الإسلاميّة بالمصارف التّقليديّة



من خلال الجدول والشّكل نلاحظ أنّ نسبة التّمويلات كانت في حدود 2 إلى 3%، وهي نسبة ضئيلة جدا مقارنة مع التّمويل الممنوح من قبل المصارف التّقليديّة، ويدل ذلك إمّا على تعقيدات في إجراءات التّمويل الإسلاميّ، أو ضعف الطّلب عليه، بالإضافة إلى العوامل الأخرى المتمثلة في قلة عدد المصارف الإسلاميّة وضعف التّغطية، ونقص الوعي والثّقافة بالصّيغ التّمويلية الإسلاميّة لدى شريحة واسعة من المواطنين والمؤسسات، مما يؤدي إلى محدودية قدرة المصارف الإسلاميّة في تمويل الاقتصاد الوطني.

ومن خلال ما سبق وفي تقييم لتلك المؤشرات المتعلقة بأداء المصارف الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يتضح أنّ تلك المصارف لا تمثل إلا الأقلية من إجماليّ المصارف في السّوق، مما أدى إلى ضعف الانتشار الجغرافي وقلة حجم الودائع ومساهمتها في التّمويل، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها تأخر الإطار التّنظيمي والتّشريعي، وقلة الوعي المجتمعي بالصّيرفة الإسلاميّة، وهو ما يتطلب جملة من الإصلاحات، من خلال وضع الأطر التّشريعية ومنح التّراخيص لإنشاء مصارف إسلاميّة مستقلة بذاتها، والتّسهيل في فتح الفروع لتوسيع شبكة الانتشار، بالإضافة إلى تنويع المنتجات

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وتحسين التّسويق في محاولة لرفع الوعي لدى المواطنين من أفراد ومؤسسات حول الخدمات والمنتجات الإسلاميّة، وهو ما سيؤدي إلى ضمان إدماج فعلي للصّيرفة الإسلاميّة داخل السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

المطلب الثاني: واقع الدّمج عن طريق إنشاء نوافذ وفروع إسلاميّة

انتهجت العديد من المصارف التّقليديّة آلية إنشاء نوافذ وفروع إسلاميّة كخيار استراتيجيّة لدمج الصّيرفة الإسلاميّة ضمن نشاطها، باعتبارها وسيلة فعّالة لتقديم هذه الخدمات دون الحاجة إلى تأسيس مصارف مستقلة، وقد اعتمدت هذه الآلية خاصة من المصارف العموميّة الجزائريّة استجابة للطلب المتزايد على الخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، مما مكّنها من توسيع عروضها وتنويع خدماتها، مع الالتزام بالمعايير الشّريعة والضّوابط التّنظيمية التي أقرتها الأنظمة الصّادرة في هذا المجال، والتي تنظم وتسير آليات عمل الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

وفي هذا الإطار يمكن القول إنّ الدّعم التّشريعي والتّنظيمي، بدءاً من النّظام 02-18 و 02-20، وصولاً إلى النّظام 09-23، قد وفر الإطار القانوني اللازم لتفعيل هذا النّشاط، وشجّع المصارف العموميّة على الانخراط الرسمي في الصّيرفة الإسلاميّة، ويعزز هذا التّوجه باستحداث الهيئة الشّريعة الوطنية للإفتاء للصّناعة الماليّة الإسلاميّة، وكذا اشتراط الحصول على الموافقة المسبقة من مصرف الجزائر قبل تسويق أي منتج إسلامي، بما يضمن المصادقية والالتزام بالضّوابط الشّريعة.

أولاً: المصرف الوطني الجزائري BNA

أطلق المصرف الوطني الجزائري نافذته للصّيرفة الإسلاميّة بتاريخ 08 أفريل 2020، وذلك استجابة للطلب المتزايد من المواطنين على هذا النّوع من الخدمات الماليّة، وجاء هذا التّوجه بهدف تقديم خدمات تسيير الأموال، والتمويل، والاستثمار وفقاً لأحكام الشّريعة، مع ضمان الفصل التام بين النّشاط الإسلامي والنّشاط التّقليديّ للمصرف، وقد تمت المصادقة على المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة من قبل هيئة الرقابة الشّريعة بالمصرف ومن طرف الهيئة الشّريعة الوطنية للإفتاء للصّناعة الماليّة الإسلاميّة، ويقدم المصرف حالياً سنة 2025 خدمات الصّيرفة الإسلاميّة من خلال 15 وكالة

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

108 نافذة إسلاميّة مخصصة حصريًا للصّيرفة الإسلاميّة¹، ويندرج هذا الإجراء ضمن استراتيجية المصرف الرّامية إلى تعزيز شبكته المخصصة للصّيرفة الإسلاميّة تلبيةً لاحتياجات المواطنين وتنفيذًا لتوجيهات السّلطات العموميّة الهادفة إلى التّمنية الاقتصاديّة والسّمول المالي، كما يعكس التزام المصرف بتطوير نشاط الصّيرفة الإسلاميّة كأحد المحاور التّمنوية الهامة.

1- الخدمات التي يقدّمها المصرف الوطني الجزائري (BNA)

يقدم المصرف مجموعة من الخدمات والمنتجات المتوافقة مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، موزعة على الأفراد والمؤسسات والمهنيين، وتتمثل هذه الخدمات في²:

1-1 الحسابات: وتضم الحساب الجاري الإسلاميّ المخصص للمعاملات اليومية دون فوائد، وحساب التّوفير الإسلاميّ، وحساب التّوفير الإسلاميّ للشّباب أو القُصّر، حيث يتيح هذين الحسابين الأخيرين للمودعين استثمار أموالهم في مشاريع متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، ويمكن فتحها بأجر أو بدون أجر، كما يوفر المصرف حساب الاستثمار الإسلاميّ غير المقيد (CIINR)، الذي يُمكن المؤسسات والمهنيون من استثمار أموالهم عن طريق صيغة المضاربة، بحيث يتشارك المصرف والعميل في الأرباح والخسائر النّاتجة عن استثمار الأموال، وفق عقد توزيع أرباح يرم مسبقًا، بالإضافة إلى شهادة الإستثمار بأرباح أو بدون أرباح

1-2 منتجات التّمويل: يوفر المصرف الوطني الجزائريّ باقة متنوعة من منتجات التّمويل الإسلاميّة تشمل العديد من الصّنع، حيث بإمكان الأفراد الاستفادة من تمويل المراجعة لاقتناء السيّارات والعقارات والتّجهيزات، إضافة إلى صيغة الإجارة العقاريّة المنتهية بالتّملك لاقتناء السّكن، كما أطلق المصرف منتجًا جديدًا تحت اسم "داري" بصيغة الاستصناع، حيث يتولى المصرف تمويل إنجاز السّكن وفق عقد موازي، إلى جانب منتج "السّيل" الذي يقوم على مبدأ القرض الحسن والمخصص لتغطية تكاليف أداء مناسك الحج.

¹ Bna, Finance Islamique, <https://www.bna.dz/fi/a-propos/> consulté le : 01/072025.

² Bna, Finance Islamique, <https://www.bna.dz/fi/> consulté le : 01/072025.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

أما بالنسبة للمؤسسات والمهنيين، فيشتركان في الاستفادة من عدة صيغ تمويل إسلامية من بينها المراجعة للاستغلال لتغطية حاجيات النشاط التجاري من المواد الأولية والسلع، والمراجعة الاستثمارية لاقتناء الأصول الثابتة الضرورية للنشاط، كما توفر لهم صيغة الإجارة المنتهية بالتأميل لاقتناء التجهيزات والمركبات مع خيار التملك في نهاية مدة الإيجار، وتنفرد المؤسسات بالاستفادة من صيغ تمويل إضافية، تشمل الاستصناع الموازي لتمويل مشاريع الترقية العقارية، إضافة إلى صيغة السلم الذي يمكن المصرف من تمويل شراء البضائع مقدما مقابل تسليمها لاحقا وفق الشروط المتفق عليها.

2- بعض المؤشرات عن أداء الصيرفة الإسلامية في المصرف الوطني الجزائري

شهد المصرف الوطني الجزائري (BNA) تطورا ملحوظا في أدائه خلال السنوات الأخيرة، معززا مكانته في السوق من خلال تحسين موارده الإسلامية، وتوسيع قاعدة حسابات الزبائن، وزيادة التمويلات الإسلامية، ويعكس هذا الأداء التزام المصرف بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية. والجدول التالي يوضح أداء المصرف الوطني الجزائري (BNA) في مجال الصيرفة الإسلامية على مدار السنوات الثلاث الماضية (2021-2023).

الجدول رقم (21): بعض مؤشرات أداء المصرف الوطني الجزائري (BNA) في مجال الصيرفة الإسلامية و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلامية	نسبة النمو %	حسابات الزبائن الإسلامية	نسبة النمو %	حجم التمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2021	8986.30	-	14875	-	385.42	-
2022	20708.75	130.45	31057	108.79	3637.47	843.61
2023	32548.61	57.16	57043	83.65	8771.96	141.11

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد:

- التقرير السنوي للمصرف الوطني الجزائري، 2022، ص 33.
- التقرير السنوي للمصرف الوطني الجزائري، 2023، ص 30، 31، من الموقع <https://www.bna.dz/fr/bna-en-chiffres>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول يتضح أنّ المصرف الوطني الجزائريّ منذ سنة 2021 إلى غاية سنة 2023، قد حقق قفزة نوعية في كل من المؤشرات التالية:

- **الموارد الإسلاميّة:** حيث سجلت سنة 2022 ارتفاعاً ملحوظاً بنسبة نمو 130.45%، وقد استمرت في الارتفاع في السّنة الموالية لكن بنسبة نمو أقل عن سابقتها، ويعود هذا التحسن في التّمو إلى توسع شبكة الفروع والوكالات التي تقدم خدمات الصّيرفة الإسلاميّة، وتكثيف الحملات التّسويقية للتعريف بمنتجاتها، إلى جانب إطلاق منتجات إدخارية جديدة تتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة مثل حساب الإدخار للشّباب، وهو ما ساهم في جذب شريحة من العملاء كانت مترددة في التّعامل مع النّظام المصرفيّ التّقليديّ.

- **محفظة حسابات الزّبائن الإسلاميّة:** انتقل عدد الحسابات الإسلاميّة من 14875 حساب سنة 2021 إلى 57043 حساباً سنة 2023، بنسبة نمو وصلت 108.79% في 2022 و 83.65% في 2023، ويعبر هذا الارتفاع عن وجود توسع في قاعدة العملاء، خاصة مع تنوع الحسابات التي يوفرها المصرف الوطني الجزائريّ، وملائمتها للعديد من الفئات شباب ومؤسسات ومهنيين.

- **تطور حجم التّمويل الإسلامي:** سجّل حجم التّمويل الإسلامي قفزة من 385.42 مليون دج سنة 2021 إلى 8800 مليون دج سنة 2023، بنسب نمو غير مسبوق بلغت 843.61% سنة 2022 و 141.11% سنة 2023، ويرجع هذا التّوسع السّريع في منح التّمويلات الإسلاميّة إلى ارتفاع الطّلب عليها خاصة في مجال السّكن والسيّارات، بسبب زيادة الثّقة من طرف الزّبائن في الخدمات الإسلاميّة، إضافة إلى توسيع شبكة الفروع والنّوافذ الإسلاميّة مما سهّل الوصول إلى الخدمات الإسلاميّة خاصة في المناطق التي تعرف طلباً مرتفعاً على هذا النّوع من الخدمات، ضف إلى ذلك التّحفيزات التي يقدمها المصرف من حيث آجال السّداد و المرونة في شروط التّمويل، وهذا النّمو في التّمويلات يعكس التزام المصرف بدعم المشاريع الإسلاميّة وتلبية احتياجات التّمويل المتزايدة للعملاء.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في المصرف الوطني الجزائري

(BNA)

يُعد تحليل تطور حجم الموارد والتمويلات خلال السنوات من 2021 إلى 2023 خطوة مهمة لفهم موقع الصيرفة الإسلامية ضمن أنشطة المصرف في تلك الفترة، ومدى مساهمتها في السوق المصرفية الجزائرية، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (22): حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالاجمالية في المصرف الوطني الجزائري

(BNA) و/ن مليون دج


السنة	2021	2022	2023
إجمالي حجم الودائع الإسلامية في مصرف (BNA)	8986	20709	32549
إجمالي حجم ودائع مصرف (BNA)	2022290	2456667	2940935
النسبة المئوية	0.44%	0.84%	1.11%
إجمالي حجم التمويل الإسلامي في مصرف (BNA)	385	3637	8772
إجمالي حجم تمويل مصرف (BNA)	1438580	1624280	1805305
النسبة المئوية	0.027%	0.22%	0.49%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- BNA, Etats Financiers, 2022, 2023, disponible sur: <https://www.bna.dz/fr/bna-en-chiffres/>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الشكل رقم (8): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في المصرف الوطني الجزائري (BNA) من 2021-2023



من خلال الجدول والشكل البياني يتضح أنّ نشاط الصيرفة الإسلامية في المصرف الوطني الجزائري لا يزال يحتل حصة محدودة جدًا من إجمالي النشاط المصرفي، سواء من حيث الودائع أو التمويلات، فبالرغم من تسجيل نمو مستمر في حجم الودائع الإسلامية، إلا أنّ نسبتها لم تتجاوز 1.11% من إجمالي ودائع المصرف، مما يدل على أنّ الغالبية الساحقة من العملاء تفضل الصيرفة التقليدية، أما بالنسبة للتمويلات الإسلامية فقد حققت قفزة ملحوظة خلال الفترة من 2021 إلى 2023، إلا أنّ نسبتها من إجمالي التمويلات تبقى ضعيفة جدًا، حيث لم تتعد 0.49% سنة 2023، ويعود هذا الفارق الكبير إلى حداثة تجربة المصرف في مجال الصيرفة الإسلامية، مما أدّى إلى قلة الانتشار مقارنة بالنظام التقليدي، إضافةً إلى ضعف الوعي لدى العملاء بوجود خدمات إسلامية، وتحفظ البعض بسبب عدم التأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي فإنّ المصرف في مرحلة أولية تتطلب بذل المزيد من الجهود التسويقية،

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وتوسيع شبكة التّوافذ والفروع الإسلاميّة، وتنويع الصّيع التّمويلية، لضمان التّجّاح في عملية دمج الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة ضمن نشاطه العام وتحقيق ثقة العملاء.

ثانيًا: المصرف الخارجي الجزائريّ (BEA)

بعد إصدار بنك الجزائر النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، والذي يحدد شروط ممارسة العمليات المصرفيّة الإسلاميّة من قبل المصارف والمؤسسات الماليّة، بادر المصرف الخارجي الجزائريّ في 30 ديسمبر 2021، بإطلاق أول نافذة تسويقية لمنتجات الصّيرفة الإسلاميّة بوكالة "عميروش" بالتّزامن مع وكالتي "عين الدّفلى" و"العلمة"¹، ليصل مجموع التّوافذ الإسلاميّة في نهاية 2023 إلى 89 نافذة مخصصة حصريًا للتّعامل بالصّيرفة الإسلاميّة².

ويُعتبر المصرف الخارجي الجزائريّ (BEA) من بين المصارف التّقليديّة الرّائدة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة التي تبنت الصّيرفة الإسلاميّة كجزء من استراتيجيتها لتلبية الاحتياجات المتزايدة للمواطنين والمستثمرين الباحثين عن خدمات مالية متوافقة مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة، من خلال تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفيّة والتّمويلية المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، حيث يسعى المصرف إلى توسيع قاعدة عملائه وتعزيز موقعه في السّوق المصرفيّ.

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف المصرف الخارجي الجزائريّ (BEA)

يقدم المصرف الخارجي الجزائريّ مجموعة من المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة، تشمل كل من الحسابات المصرفيّة ومنتجات التّمويل الموجهة للأفراد والمؤسسات والمهنيين، نوجزها في الآتي³:

1-1 الحسابات: يوفر المصرف أربع أنواع رئيسية من الحسابات، موجهة لمختلف الفئات، بما فيهم الأفراد، المؤسسات والمهنيين، وتشمل كل من الحساب الجاري الإسلاميّ المخصص للمعاملات اليومية دون فوائد، وحساب الوديعة الإسلاميّ الذي يسمح بالاستفادة من خدمات مصرفيّة متعددة سواء للعملاء المقيمين داخل الوطن أو خارجه، كما

¹ Banque extérieure d'Algérie, **Rapport D'activité annuel**, 2022, p14.

² Banque extérieure d'algérie, **Rapport D'activité annuel**, 2023, p p14, 15, disponible sur: <https://www.bea.dz/resultat>

³ finance.islamique, <https://bea.dz/adminislamique>, consulté le : 17/08/2024

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

يوفر المصرف حساب التوفير الإسلامي، الذي يمنح مرونة في السحب مع تحقيق أرباح من خلال استثمار الأموال وفق صيغة المضاربة، إضافة إلى حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد (CIINR)، الذي يهدف إلى توظيف أموال العملاء في مشاريع تمويلية إسلامية، بناءً على إتفاق مسبق حول مدة الاستثمار ونسبة الأرباح.

1-2 منتجات التمويل: يوفر المصرف مجموعة متنوعة من منتجات التمويل الشرعية، حيث بإمكان الأفراد من اقتناء السلع الاستهلاكية المصنعة محلياً، والعقارات والسيارات من خلال التمويل بصيغة المراجعة، بحيث يشتري المصرف الأصل المطلوب ويعيد بيعه للزبون بهامش ربح معلوم ومتفق عليه.

أما بالنسبة للمؤسسات والمهنيين، فإنّ المصرف يتيح تمويلات بصيغ مختلفة كالسلم الذي يُستخدم لتسديد ثمن السلعة مقدماً وتسويقها لاحقاً، و تمويلات بصيغة مراجعة البضائع لتلبية حاجيات النشاط التجاري، ومراجعة استثمار التي تسمح للعملاء بتمويل شراء الأصول الثابتة، إلى جانب صيغة الإجارة الخاصة بالمعدات، حيث يشتري المصرف الآلات والمعدات المطلوبة ويؤجرها للعميل مقابل إيجار محدد مع إمكانية تملكها لاحقاً.

هذه الخدمات التمويلية المخصصة للأفراد، والمؤسسات والمهنيين، تعكس التزام المصرف الخارجي الجزائري بتقديم حلول مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، تلبي احتياجات العملاء وتعزز النمو الاقتصادي.

2- بعض المؤشرات عن أداء الصيرفة الإسلامية في المصرف الخارجي الجزائري (BEA)

في إطار تطوير الصيرفة الإسلامية، حقق المصرف الخارجي الجزائري نمواً ملحوظاً في مختلف المؤشرات المرتبطة بالموارد وعدد الحسابات وحجم التمويل خلال سنة 2023، مقارنة بسنة 2022، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (23): بعض مؤشرات أداء المصرف الخارجي الجزائري في مجال الصيرفة الإسلامية و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلامية	نسبة النمو %	عدد الحسابات الإسلامية	نسبة النمو %	حجم التمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2022	17884	-	9156	-	97	-
2023	32388	81.08	25310	176.37	7595	7730.93

Source: banque extérieure d'algerie, Rapport D'activité annuel, 2023, p p14, 15, disponible sur: <https://www.bea.dz/resultat>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول يتضح أنّ المصرف الخارجي الجزائريّ قد حقق قفزة نوعية في نشاط الصّيرفة الإسلاميّة خلال سنة 2023، حيث ارتفعت الموارد الإسلاميّة بنسبة 81.08%، كما تضاعفت محفظة الحسابات الإسلاميّة بمعدل 176.37%، ما يعكس توسّعاً كبيراً في قاعدة الزبائن، أمّا فيما يخص حجم التّمويل الإسلامي، فقد عرف نموّاً استثنائياً بلغ 7730.93%، وهو ما يعكس انتقالاً فعلياً من مرحلة التأسيس والتّجريب سنة 2022 إلى مرحلة النّشاط الفعلي والتّمويل المكثف سنة 2023، ويعود هذا التّطور الإيجابي في هذه المؤشرات إلى عدة عوامل من بينها:

- توسيع شبكة التّوافذ الإسلاميّة عبر مختلف ولايات الوطن حيث بلغ عددها 89 نافذة نهاية 2023، ما سهّل الوصول إلى الخدمات الإسلاميّة؛
- تنوع منتجات التّمويل الإسلاميّة التي يقدّمها المصرف، وتشمل كل من صيغة المراجعة، السّلم، والإجارة، والتي تلبي احتياجات كل من الأفراد والمؤسسات والمهنيين؛
- الحملات الإعلامية والتّسويقية للتعريف بالخدمات الإسلاميّة، وتسهيل الإجراءات؛
- استقرار الإطار التّنظيمي للصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر بعد 2020، مما أعطى ثقة أكبر للمصرف للتوسع في هذا النوع من التّمويل، وفي نفس الوقت عزز من ثقة المواطنين من مختلف الفئات، وشجعهم على التّعامل مع المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة، سواء في فتح الحسابات أو طلب التّمويلات المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة.

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتّمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في المصرف الخارجي الجزائريّ

(BEA)

في إطار دراسة مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يهدف هذا الجزء إلى استعراض تطور مؤشري الودائع والتّمويلات الإسلاميّة في المصرف الخارجي الجزائريّ، ومقارنتها بالحجم الإجماليّ لهذين المؤشرين خلال سنتي 2023 و2024، وذلك بغرض تقديم صورة واضحة عن مستوى اندماج الصّيرفة الإسلاميّة ضمن النّشاط المصرفيّ العام، والجدول التالي يوضح ذلك:

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية


الجدول رقم (24): حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في المصرف الخارجي الجزائري (BEA) و/ن مليون دج

السنة	2022	2023
إجمالي حجم الودائع الإسلامية في مصرف (BEA)	17884	32388
إجمالي حجم ودايع مصرف (BEA)	3759840	3555206
النسبة المئوية	0.48%	0.91%
إجمالي حجم التمويل الإسلامي في مصرف (BEA)	97	7595
إجمالي حجم تمويلات مصرف (BEA)	1501210	1491718
النسبة المئوية	0.006%	0.51%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- BEA, Rapport D'activité annuel, 2023, p p26, 27, disponible sur: <https://www.bea.dz/resultat>

الشكل رقم (9): تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في المصرف الخارجي الجزائري (BEA) لسنتي 2022 و 2023



الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول والشّكل البياني يتبين بوضوح أنّ نشاط الصّيرفة الإسلاميّة في المصرف الخارجي الجزائريّ تمثل نسبة ضئيلة جدًّا من إجماليّ النشاط المصرفيّ، فعلى الرغم من التّمو الملحوظ الذي سجّل خلال الفترة المعنية، إلا أنّ نسبة الودائع الإسلاميّة لم تتجاوز 0.91% من إجماليّ الودائع المصرفيّة، كما لم تتعدّد حصة التّمولّيات الإسلاميّة 0.51% من إجماليّ التّمولّيات سنة 2023، ويعكس ذلك استمرار هيمنة الصّيرفة التّقليديّة في استقطاب الودائع من العملاء، مقابل محدودية الاعتماد على الصّينغ التّمولّيلية الإسلاميّة ضمن محفظة المصرف.

وعليه، يمكن القول إنّ المصرف الخارجي الجزائريّ يعتبر في مرحلة تأسيسية فيما يتعلق بدمج الصّيرفة الإسلاميّة، فرغم المؤشرات الإيجابية التي تعكس تطورًا تدريجيًّا في هذا المجال، إلا أنّ نجاح عملية الدّمج يتطلب بذل مزيد من الجهود لتعزيز الأطر التّنظيمية والتّسويقية والهيكليّة، بما يضمن توسيع حضور الصّيرفة الإسلاميّة وزيادة مساهمتها في السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

ثالثًا: القرض الشّعبي الجزائريّ (CPA)

يعتبر القرض الشّعبي الجزائريّ (CPA) أحد المصارف العموميّة الرّائدة في الجزائر، وقد باشر نشاط الصّيرفة الإسلاميّة منذ أكتوبر 2020، استجابة للطلب المتزايد على المنتجات المصرفيّة المتوافقة مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، ومن ذلك الحين، عمل المصرف على تطوير وتوسيع هذه الخدمات لتلبية احتياجات مختلف فئات العملاء، من خلال تقديم باقة متنوعة من الحسابات ومنتجات التّموليل الإسلامي.

وفي إطار تعزيز هذا التّشاط، يعمل المصرف على توسيع شبكة الصّيرفة الإسلاميّة، حيث يقدم حاليا خدماته عبر 108 شباكًا إسلاميًّا، موزعين على مستوى الوطن، بالإضافة إلى ثلاث وكالات مخصصة حصريًّا للصّيرفة الإسلاميّة مما يساهم في تسهيل الوصول إلى هذه الخدمات¹.

¹ <https://www.cpa-bank.dz/index.php/fr/>, consulte le 02/07/2025.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وكما أولى المصرف أهمية كبيرة لتكوين موارده البشرية في هذا المجال، حيث أطلق برنامجًا تدريبيًا مكثفًا لجميع المديرين التنفيذيين والموظفين لتعزيز معرفتهم في الصّيرفة الإسلاميّة، ففي نهاية 2023 تم توفير 229 ممّرًا ضمن فريق المبيعات المتخصص في المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة، مما يزيد من فعالية تقديم هذه الخدمات¹.

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف القرض الشّعبي الجزائريّ (CPA)

يقدم القرض الشّعبي الجزائريّ باقّة متكاملة من الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة، موجهة للأفراد، المؤسسات والمهنيين، معتمدة في ذلك على صيغ تمويل واستثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلاميّة، نوجزها في الآتي²:

1-1 الحسابات: يوفر القرض الشّعبي الجزائريّ، مجموعة متنوعة من الحسابات المصرفيّة الإسلاميّة، تشمل حساب الصّك الإسلامي والحساب الجاري الإسلامي، وكلاهما مبنيان على مبدأ القرض الحسن، ويتيحان تنفيذ مختلف المعاملات اليومية كالسحب، الإيداع، التحويل، والدفع، ويستهدفان الأفراد، المؤسسات، والمهنيين، كما يقدم المصرف حساب التوفير الإسلامي الموجهة للأفراد خاصة القصر وأوليائهم، حيث يتم توظيف الأموال وفق صيغة المضاربة لتحقيق عوائد وفق نتائج الاستثمار.

أما حساب الاستثمار الإسلامي غير المخصص "تنمية"، فهو حساب لأجل يمكن الأفراد، المؤسسات، والمهنيين من إيداع رؤوس أموالهم لدى المصرف الذي يستثمرها في مشاريع مطابقة لأحكام الشريعة، مع تقاسم الأرباح بحسب نسب متفق عليها.

2-1 منتجات التمويل: يطرح القرض الشّعبي الجزائريّ حزمة متنوعة من منتجات التمويل الإسلامي، موجهة للعديد من الفئات تشمل كل من الأفراد والمؤسسات والمهنيين، حيث بإمكانية الأفراد الاستفادة من صيغ مثل المراجعة لاقتناء العقارات، السيارات، التجهيزات الاستهلاكية والمهنية، حيث يشتري المصرف الأصل ثم يبيعه للعميل

¹ Credit Populaire D'algerie, rapport de gestion du conseil d'administratio a assemblée générale ordinaire, exercice social 2023, p.23

² CPA, Finance islamique, <https://www.cpa-bank.dz/index.php/fr/finance-islamique>, consulte le 02/07/2025.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

بهامش ربح معلوم، وكذلك الاستفادة من صيغة الإجارة المنتهية بالتأميل التي تسمح بتمويل العقارات أو المعدات مع خيار تملكها عند نهاية العقد.

أما المؤسسات فتستفيد من تمويل مراحة التجهيزات بشروط تمويل مرنة ونسبة تغطية قد تصل إلى 100%، وفترة سداد تمتد من 3 إلى 7 سنوات، كما يمكنهم أيضاً الانتفاع من صيغة الإجارة لاقتناء عقارات أو أراضي لأغراض تجارية أو صناعية مع التملك لاحقاً، وأما المهنيون فلهم نفس إمكانية الاستفادة من تمويل المراجعة والإجارة بشروط مناسبة لوضعهم سواء كانوا مبتدئين أو في نشاط دائم، مع مراعاة قدرتهم على المساهمة والسداد.

2- بعض المؤشرات عن أداء الصيرفة الإسلامية في القرض الشعي الجزائري (CPA)

شهد القرض الشعي الجزائري نمواً كبيراً في نشاط الصيرفة الإسلامية خلال السنوات الأخيرة، ويعكس هذا النمو التوسع المستمر في الموارد، الحسابات، وحجم التمويلات المقدمة، مما يعزز من قدرة المصرف على تلبية الطلب المتزايد على الخدمات المالية الإسلامية، والجدول التالي يوضح أداء القرض الشعي الجزائري (CPA) في مجال الصيرفة الإسلامية على مدار ثلاث سنوات الأخيرة من 2022 إلى 2024.

الجدول رقم (25): بعض مؤشرات أداء القرض الشعي الجزائري (CPA) في مجال الصيرفة الإسلامية و/ن

مليون دج

السنة	الموارد الإسلامية	نسبة النمو %	عدد الحسابات الإسلامية	نسبة النمو %	حجم التمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2022	17723	-	27452	-	286	-
2023	34876	96.7	48033	75	1662	481.1
2024	48704	39.6	71122	48.1	7154	330.3

المصدر: بالاعتماد على:

- CPA, rapport de gestion du conseil d'administratio a assemblée générale ordinaire, exercice social, 2023, p23.
- CPA, rapport de gestion du conseil d'administratio a assemblée générale ordinaire, exercice social, 2024, p15, disponible sur: <https://www.cpa-bank.dz/index.php/ar/?id=2&start=15&view=category&utm>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول يتبين أنّ القرض الشّعبى الجزائريّ قد عرف تطوراً ملحوظاً في نشاط الصّيرفة الإسلاميّة خلال الفترة الممتدة من 2022 إلى غاية 2024، فقد شهدت الموارد الإسلاميّة قفزة نوعية سنة 2023 بنسبة نمو 96.7%، منتقلة من 17723 مليون دج سنة 2022 إلى 34876 مليون دج في السنة الموالية، لتواصل ارتفاعها سنة 2024 إلى 48704 مليون دج، لكن بنسبة نمو أقل عن سابقتها قدرت بـ 39.6%، مما يدل على ترسخ النّشاط وزيادة ثقة الرّبائين.

أمّا فيما يتعلق بمحفظة الحسابات الإسلاميّة فقد تضاعفت بمعدل 75% سنة 2023، حيث ارتفعت عدد الحسابات من 27452 سنة 2022 إلى 48033 سنة 2023 لتصل إلى 71122 حساباً سنة 2024، بنسبة نمو بلغت 48.1%، ما يعكس توسّعاً كبيراً في قاعدة الرّبائين، وتزايد الإقبال على هذا النمط من الخدمات المصرفيّة.

وبالنّسبة لحجم التّمويل الإسلامي، فقد سجّل نمواً استثنائياً، حيث ارتفع 286 مليون دج فقط سنة 2022 إلى 1662 مليون دج سنة 2023 بنسبة نمو بلغت 481.1%، ثم إلى 7154 مليون دج سنة 2024، بنسبة نمو قدرها 330.3%، وهو وما يعكس انتقال هذا النّشاط من طور التّأسيس إلى مرحلة التّطبيق الفعلي والتّوسع، يُعزى هذا التّطور الإيجابي في هذه المؤشرات إلى عدة عوامل من أبرزها:

- دعم السّلطات العليا في الجزائر وتشجيعها للصّيرفة الإسلاميّة منذ صدور النّظام رقم 20-02، مما أعطى دفعة قوية للمصرف في هذا المجال؛
- التّوسع التدريجي لشبكة التّوافذ والفروع الإسلاميّة داخل المصرف، مما سهل من الوصول إلى الخدمات الإسلاميّة على المستوى الوطن؛
- تنوع المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة المقدّمة من طرف المصرف على مستوى الحسابات أو التّموليات بما يتلائم مع احتياجات الأفراد والمؤسسات والمهنيين؛

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- تحسن جودة الخدمات والتّرويج الإعلاميّ الموجه، الذي ساهم في رفع الوعي بمزايا الصّيرفة الإسلاميّة ودورها كبديل شرعي، مما أدّى إلى كسب ثقة الزبائن.

وبذلك يمكن القول إنّ القرض الشّعبي الجزائريّ يسير بخطى ثابتة نحو تعزيز مكانته في السّوق المصرفيّة الإسلاميّة، مع مؤشرات واعدة لمزيد من التّوسع في السّنات المقبلة، حيث تعزز هذا التّوجه بشكل أكبر في شهر فيفري سنة 2025، إذ بلغ حجم الموارد الإسلاميّة نحو 53000 مليون دج، وارتفع حجم التّمويل إلى 10300 مليون دج، مما يعكس استمرار وتيرة النّمو وانتشار الصّيرفة الإسلاميّة على المستوى الوطني¹.

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتّمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في القرض الشّعبي الجزائريّ (CPA)

بهدف الوقوف على مدى اندماج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يستعرض هذا الجزء مقارنة تطور حجم الودائع والتّمويلات الإسلاميّة بنظيرتها التقليديّة خلال الفترة الممتدة من 2022 إلى 2024، وذلك لقياس حجم مساهمة هذه الخدمات في التّشّاط الإجماليّ للمصرف، كما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (26): حجم الودائع والتّمويلات الإسلاميّة مقارنة بالإجماليّة في القرض الشّعبي الجزائريّ (CPA) و/ن مليون دج

السّنة	2022	2023	2024
إجماليّ حجم الودائع الإسلاميّة في مصرف (CPA)	17723	34876	48704
إجماليّ حجم ودائع مصرف (CPA)	1982892	1940411	1862282
النّسبة المئويّة	0.89%	1.80%	2.62%
إجماليّ حجم التّمويل الإسلاميّ في مصرف (CPA)	286	1662	7154
إجماليّ حجم تمويلات مصرف (CPA)	1355660	1347962	1139688
النّسبة المئويّة	0.02%	0.12%	0.63%


¹ <https://www.aps.dz/economie/185505-cpa-les-depots-en-finance-islamique-atteignent-53-mds-da-a-fin-fevrier?utm> consulte le 03/07/2025.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- CPA, *Etats Financiers-Exercice*, 2023, 2024, p1, disponible sur: <https://www.cpa-bank.dz/index.php/ar/?id=2&start=15&view=category&utm>

الشكل رقم (10): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في القرض الشعبي الجزائريّ (CPA) للفترة الممتدة 2022-2024



من خلال الجدول والشّكل البياني يتبين أنّ الصّيرفة الإسلاميّة في القرض الشعبيّ الجزائريّ تشكل جزءاً محدوداً جداً من النشاط الكلي للمصرف، سواء من حيث الموارد أو التّموليات، حيث أنّه بالرغم من التّمو المتواصل في الودائع الإسلاميّة في الفترة المدروسة، إلا أنّ نسبتها من إجماليّ الودائع لم تتجاوز 2.62%، وهو ما يؤكّد استمرار هيمنة الودائع التقليديّة.

أمّا على صعيد التّموليات، فقد ارتفعت بوتيرة أسرع نسبياً خلال نفس الفترة، غير أنّ ظلت ضعيفة مقارنة بالتّموليات الإجماليّة، إذ لم تتعد حصتها 0.63% في سنة 2024.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وعليه، فإن الأرقام تبرز بوضوح الفجوة الكبيرة بين النّشطين الإسلاميّ والتقليديّ داخل المصرف، ما يعكس أن مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة لا تزال في بدايتها وتحتاج إلى المزيد من المتطلبات حتى تحقق اندماجاً أوسع في المصرف والسّوق المصرفيّة الجزائريّة.

رابعاً: مصرف الفلاحة والتّربية الرّيفية (BADR)

يعتبر مصرف الفلاحة والتّربية الرّيفية أحد أكبر المصارف العموميّة المتخصصة في تمويل القطاع الزراعي والرّيفي في الجزائر، فهو بالإضافة إلى تقديمه خدمات مصرفيّة تقليديّة، بدأ بتقديم خدمات إسلاميّة في السنوات الأخيرة، وذلك بالاعتماد على فتح نوافذ إسلامية مستقلة داخل فروع التقليديّة، إلى جانب إنشاء فروع متخصصة تعمل على تقديم منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلاميّة، وقد بلغ عدد هذه النوافذ بنهاية سنة 2023 نحو 81 نافذة، إضافة إلى 4 وكالات متخصصة حصرياً في ذلك¹.

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف مصرف الفلاحة والتّربية الرّيفية (BADR)

يقدم مصرف الفلاحة والتّربية الرّيفية مجموعة من المنتجات والخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشريعة الإسلاميّة، موجهة لمختلف فئات العملاء من أفراد، مؤسسات ومهنيين، وتشمل الحسابات الإسلاميّة وصيغ تمويل متنوعة تلبي احتياجات النّشاط الاقتصاديّ خاصة في المجال الفلاحي والمهني، وسنوجزها كالآتي²:

1-1 الحسابات: يوفر المصرف أنواعاً مختلفة من الحسابات الإسلاميّة المعتمدة من الهيئة الشّرعية الوطنية، تشمل الحساب الجاري الإسلامي المخصص للأفراد والتّجار والفلاحين لتسيير المعاملات اليومية دون فوائد، بالإضافة إلى مجموعة من دفاتر التّوفير الإسلاميّة كدفتر التّوفير العادي، دفتر أشبال الموجه للقصّر، ودفاتر الإدخار الاستثمارية التي تتيح تحقيق أرباح وفقاً لصيغ شرعية، منها ما هو مخصص للفلاحين.

¹ وكالة الأنباء الجزائرية، نقلاً عن كنزة لارباس، مديرة التسويق والاتصال بالمصرف، BADR من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/155070-199-2023-2024> تاريخ الاطلاع 2024/08/26.

² مصرف الفلاحة والتّربية الرّيفية، الصّيرفة الإسلاميّة، من الموقع الرسمي <https://badrbank.dz/finance islamique> تاريخ الاطلاع 2024/08/25.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

1-2 منتجات التمويل: يركز مصرف BADR بشكل أساسي على صيغة المراجعة في تمويلاته، حيث يتيح للأفراد تمويل شراء التجهيزات المنزلية والدراجات النارية، أمّا للمؤسسات والمهنيين، فيوفر تمويلات المراجعة لاقتناء وسائل النقل، المواد الأولية، والعتاد المهني، بالإضافة إلى مراجعة غلتي المخصصة للمدخلات الزراعيّة، ومراجعة الإنتاج الفلاحي لتحديث العتاد الفلاحي، وأيضًا مراجعة الصفقات العموميّة، الصّادرات، والأشغال التي تشمل مشاريع البناء والأشغال العامة. كما يوفر المصرف صيغة الإجارة مخصصة للمهنيين لتمويل معدات مهنية متنوعة تشمل الإجارة المتداولة (لنقل البضائع)، الإجارة للأشغال العامة (معدات البناء)، والإجارة الطّبية (المعدات الطّبية).

2- بعض المؤشرات عن أداء الصّيرفة الإسلاميّة في مصرف الفلاحة والتنمية الرّيفية (BADR)

يُعد مصرف الفلاحة والتنمية الرّيفية (BADR) من المؤسسات الماليّة التي باشرت في التعامل بمنتجات الصّيرفة الإسلاميّة بعد صدور النظام رقم 20-02، فقد كانت الانطلاقة سنة 2021، وفي إطار تقييم بعض مؤشرات الصّيرفة الإسلاميّة لدى المصرف، ونظرًا لغياب تقارير سنوية منشورة، تم الاعتماد على البيانات والتّصريحات الواردة في الوكالات الإخبارية الوطنية الموثوقة، بهدف استخراج المؤشرات الأساسية لنشاط الصّيرفة الإسلاميّة في المصرف، والجدول أدناه يوضح أهم المؤشرات التي توفرت حول هذا التّشاطر، مع التّنويع بوجود نقص في البيانات المفصلة المنشورة سنويًا من طرف المصرف.

الجدول رقم (27): بعض مؤشرات أداء (BADR) في مجال الصّيرفة الإسلاميّة و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلاميّة	حسابات الزّبائن الإسلاميّة	حجم التمويل الإسلاميّ
2023-2021	22000	30000	-
2024	-	49000	9400

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- وكالة الأنباء الجزائريّة، نقلًا عن كنزة لارباس، مديرة التسويق والاتصال بالمصرف، BADR من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/155070-199-2023-2024> تاريخ الاطلاع 2024/08/26.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- وكالة الأنباء الجزائريّة، نقلا عن محمد بوراي، المدير العام لمصرف BADR، من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/178167-200-2024?utm> تاريخ الإطلاع 2025/07/05.

من خلال ما تم عرضه في الجدول تلاحظ ما يلي:

- **حجم الموارد الإسلاميّة:** فيما يتعلق بحجم الودائع الإسلاميّة لدى المصرف فإنّه لم تتوفر بيانات دقيقة منشورة تخص سنوات بداية التّشاط بشكل مستقل، لكن وفقاً لتصريح رسمي للمصرف نقلته وكالة الأنباء الجزائريّة سنة 2023، فإنّ الموارد التي تم جمعها من خلال الصّيرفة الإسلاميّة بلغت أكثر من 22000 مليون دج خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2023، ما يشير إلى نمو معتبر خلال هذه الفترة، أما بالنسبة لسنة 2024 فلم تصرح إدارة المصرف علناً عن أي رقم رسمي جديد بخصوص حجم الموارد الإسلاميّة.

- **عدد الحسابات الإسلاميّة:** بناءً على المعلومات المتوفرة، شهدت عدد الحسابات الإسلاميّة المفتوحة لدى المصرف ارتفاعاً ملحوظاً خلال الفترة 2021-2024، حيث سجّل فتح حوالي 30000 حساب إلى غاية 2023، ثم ارتفع إلى 49000 حساب في سنة 2024، بنسبة نمو تقدر نحو 63%، ويعود هذا الارتفاع إلى تنامي إقبال الزبائن على الصّيرفة الإسلاميّة، خاصة في المناطق الرّيفية، ومع ذلك فإنّ عدم توفر بيانات سنوية مفصلة يحد من القدرة على تحليل تطور الحسابات بشكل دقيق على امتداد السنوات.

- **حجم التّمويل الإسلامي:** لم تصدر عن مصرف BADR أي بيانات رسمية منشورة أو موثقة بخصوص حجم التّمويلات الإسلاميّة الممنوحة في السّنات الأولى من بداية نشاط الصّيرفة الإسلاميّة، غير أنّ المصرف أعلن في سنة 2024 عبر عدة منصات صحفية أن حجم التّمويل الإسلامي المقدم بلغ حوالي 9400 مليون دج، وقد وُجه أكثر من نصفها نحو تمويل مشاريع صناعية، ويعد هذا أول رقم دقيق رسمي متاح.

وفي الأخير يمكن القول إنّ رغم محدودية المعطيات المنشورة، فإنّ المؤشرات المتوفرة تبرز بوضوح التّوسع في نشاط الصّيرفة الإسلاميّة، وهو ما يعكس تزايد ثقة الزبائن في المنتجات المطابقة لأحكام الشريعة الإسلاميّة، ويعزز هذا التّوجه

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

التوسع التدريجي في شبكة التوزيع، حيث بلغ عدد النوافذ الإسلامية إلى غاية سنة 2023 حوالي 81 نافذة، إضافة إلى 4 وكالات مخصصة حصرياً لهذا النشاط¹.

3- مقارنة حجم التمويل الإسلامي مع إجمالي تمويلات مصرف الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

نظراً لغياب الإحصائيات الرسمية المفصلة وعدم نشر تقارير سنوية شاملة من طرف المصرف، فإنّ المقارنة تقتصر على المؤشر المتاح لسنة 2024 والمتعلق بحجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجماليّ التمويلات، كما هو مبين في الجدول أدناه:

الجدول رقم (28): حجم التمويل الإسلامي مقارنة بالإجمالي في مصرف الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) و/ن مليون دج

السنة	2024
إجماليّ حجم التمويل الإسلامي في مصرف (BADR)	9400
إجماليّ حجم تمويلات مصرف (BADR)	221000
النسبة المئوية	4.25%


المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Maghreb Emergent, déclaration de Mohand bourrai, directeur général de la BADR, disponible sur: <https://maghrebemergent.news/fr/221-milliards-de-da-dinvestissements-badr-en-2024-le-sud-et-les-hauts-plateaux-grands-gagnants/#utm> consulte le 09/08/2025

¹ وكالة الأنباء الجزائرية، نقلاً عن كنزة لارباس، مديرة التسويق والاتصال بالمصرف، BADR من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/155070-199-2023-2024> تاريخ الاطلاع 2024/08/26.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

الشّكل رقم (11): حجم التّمويل الإسلاميّ مقارنة بالإجماليّ في مصرف الفلاحة والتّنمية الرّيفية (BADR) لسنة 2024



من خلال الجدول والشّكل البياني يتضح أنّ حجم التّمويل الإسلاميّ لا يمثل سوى 4.25% من إجماليّ التّمويلات المقدّمة من قبل مصرف الفلاحة والتّنمية الرّيفية خلال سنة 2024، وهو ما يبرز محدودية مساهمة هذا النوع من التّمويل مقارنة بالتّمويلات التقليديّة التي ما تزال تستحوذ على الحصة الأكبر، ومع ذلك فإنّ تسجيل هذه النسبة يُعد نتيجة إيجابية بالنّظر إلى قصر الفترة الزمنية منذ انطلاق نشاط الصّيرفة الإسلاميّة سنة 2021، مع التأكيد على أن الانطلاقة الفعلية للتّمويلات الإسلاميّة كانت في سنة 2023، الأمر الذي يعكس بداية دخولها تدريجيّاً ضمن النّشاط المصرفيّ للمصرف.

أمّا فيما يتعلق بحجم الودائع الإجماليّة، فإن غياب بيانات مفصلة للفترة 2021-2023، حال دون إمكانية حساب حصة الموارد الإسلاميّة من إجماليّ الموارد، مما يجعل التّقييم جزئيّاً ومعتمداً أساساً على ما توفر من إحصائيات عبر التّصريحات الرسميّة.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

خامسًا: مصرف التّ تنمية المحليّة (BDL)

يعتبر مصرف التّ تنمية المحليّة أحد المصارف العموميّة الجزائريّة التي انخرطت في تقديم الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة، تماشيًا مع توجه الدّولة نحو تعزيز هذا النوع من الصّيرفة، واستجابة للطلب المتزايد على الخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، وقد كانت الإنطلاقة الرسميّة سنة 2022، من خلال فتح نوافذ إسلامية متخصصة ضمن وكالاته التقليديّة، تحت مسمى البديل "EL Badil"، وقد عرف هذا النّشاط توسعًا تدريجيًا، حيث بلغ عدد النّوافذ والوكالات الإسلاميّة للمصرف إلى غاية سنة 2024 ما يقارب 169 نافذة ووكالة واحدة، موزعة على مختلف الولايات، بما يغطي حوالي 95% من شبكة فروع المصرف¹.

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف مصرف التّ تنمية المحليّة (BDL)

يقدم المصرف مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة، موجهة للأفراد والمؤسسات والمهنيين، وتشمل الحسابات الشّرعية وصيغ تمويل متنوعة تلّئم مختلف الأنشطة الاقتصاديّة، وسنّوجزها كالآتي²:

1-1 الحسابات: يوفر مصرف التّ تنمية المحليّة ثلاثة أنواع من الحسابات الإسلاميّة المعتمدة من طرف الهيئة الشّرعية الوطنية، وتتمثل في الحساب الجاري الإسلاميّ المخصص لتسيير المعاملات اليومية دون فوائد، كذلك حساب التّوفير الإسلاميّ الذي يتيح للعملاء إدخار أموالهم بطريقة شرعية مع إمكانية السّحب وفق شروط محدّدة، بالإضافة إلى حساب الاستثمار بصيغة المضاربة الذي يسمح باستثمار الودائع مقابل حصة في الأرباح، توزع وفقًا لنتائج النّشاط الاستثماري المعتمد في التّأفّذ الإسلاميّة للمصرف.

¹ مصرف التّ تنمية المحليّة (BDL)، من الموقع الرسمي <https://www.bdl.dz/ar/?utm> تاريخ الاطلاع 2025/07/10.

² مصرف التّ تنمية المحليّة (BDL)، من الموقع الرسمي <https://www.bdl.dz/finance-islamique/ar> تاريخ الاطلاع 2024/08/26.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

1-2 منتجات التمويل: يعتمد مصرف التنمية المحلية بشكل رئيسي على صيغتي المراجعة والإجارة في تمويلاته الإسلاميّة، حيث يوفر للأفراد تمويلات لشراء السيارات والدراجات النارية والمنتجات الاستهلاكيّة بصيغة المراجعة، إضافة إلى صيغة الإجارة العقارية المنتهية بالتّملك لاقتناء عقارات سكنية، أمّا المؤسسات والمهنيين، فيستفيدون من تمويلات مراجعة موجهة لشراء التّجهيزات، العتاد المهني، المواد الأولية، ومعدات النّقل والإنتاج، وذلك في إطار تمويلات متوسطة وطويلة الأجل، كما يتيح المصرف تمويلات استهلاكية موجهة لتغطية النّفقات التشغيلية وفق عقود شرعية تتضمن تحديد تكلفة الاقتناء وهامش الرّبح مسبقاً، مع الالتزام الكامل بمبادئ الشّفافية والمشروعيّة.

2- بعض مؤشرات أداء الصّيرفة الإسلاميّة في مصرف التنمية المحليّة (BDL)

شهد مصرف التنمية المحليّة (BDL) تطوراً لافتاً في نشاطه المتعلق بالصّيرفة الإسلاميّة خلال الفترة الأخيرة، حيث بدأ التّوسع الفعلي في هذا المجال اعتباراً من سنة 2023، لاسيما من خلال فتح عدد كبير من التّوافذ الإسلاميّة داخل فروع التّقليديّة، وتبرز أهمية هذا النّشاط من خلال مساهمته المتزايدة في جذب الموارد الماليّة وتقديم التّمويلات المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، والجدول التالي يعرض بعض المؤشرات المتعلقة بالأداء خلال سنتي 2023 و2024.

الجدول رقم (29): بعض مؤشرات أداء مصرف التنمية المحليّة (BDL) في مجال الصّيرفة الإسلاميّة و/ن مليون

د ج

السّنة	الموارد الإسلاميّة	نسبة التّمو %	عدد حسابات الإسلاميّة	نسبة التّمو %	حجم التّمويل الإسلامي	نسبة التّمو %
2023	9248	-	4766	-	396	-
2024	11936	29	7998	68	2911	635

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- BDL, Rapport de Gestion, 2024, p 90, 91, disponible sur: <https://www.bdl.dz/wp-content/uploads/2025/06/Rapport-de-gestion-2024.pdf>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال المعطيات الواردة في الجدول، تُلاحظ تسجيل ارتفاع معتبر في حجم الودائع الإسلاميّة من 9248 مليون دج سنة 2023 إلى 11936 مليون دج سنة 2024، بمعدل نمو بلغ 29%، كما ارتفع عدد الحسابات من 4766 حسابا إلى 7998 حسابا خلال نفس الفترة، أي بزيادة قدرها 68%، أمّا التّمويلات الإسلاميّة فقد شهدت قفزة نوعية بنسبة نمو استثنائية بلغت 635%، إذ ارتفعت من 396 مليون دج إلى 2911 مليون دج، وهو ما يعكس دخول المصرف في مرحلة التّفعيل الفعلي والتّوسع في استخدام صيغ التّمويل الإسلاميّ، ويعود هذا التّمو لجملة من الأسباب، من أبرزها:

- التّوسع في فتح التّوافذ الإسلاميّة، مما حسن الوصول إلى الخدمات الإسلاميّة وساهم في توسيع قاعدة العملاء المهتمين بالصّيرفة الإسلاميّة؛
- تنويع المنتجات التّمولية حيث أطلق المصرف صيغا تمويليّة جديدة سنة 2024، مثل المراجعة الاستهلاكيّة، مراجعة الاستثمار، والإجارة العقارية، مما ساعد على استقطاب شرائح جديدة؛
- الطّلب المتزايد على الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة في ظل الدّعم الرسمي من الدّولة ومحاولة تنظيم هذا النّشاط خاصّة بعد صدور النّظام رقم 20-02؛
- تحسن ثقة العملاء بفضل الحملات التّرويجية والتّوعوية التي عرفت بمزايا الصّيرفة الإسلاميّة ومبادئها الشّرعية.

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في مصرف التنمية المحليّة (BDL)

في سياق مواصلة تحليل مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يستعرض في هذا الجزء تطور مؤشري الودائع والتمويلات في مصرف التنمية المحليّة خلال سنتي 2023 و2024، وذلك بغرض الوقوف على مدى تقدم هذا المصرف في دمج الصّيرفة الإسلاميّة ضمن أنشطته، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية


الجدول رقم (30): حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في مصرف التنمية المحلية (BDL) و/ن مليون دج

السنة	2023	2024
إجمالي حجم الودائع الإسلامية في مصرف (BDL)	9248	11936
إجمالي حجم ودايع مصرف (BDL)	1238292	1423262
النسبة المئوية	0.75%	0.84%
إجمالي حجم التمويل الإسلامي في مصرف (BDL)	396	2911
إجمالي حجم تمويلات مصرف (BDL)	975223	1054842
النسبة المئوية	0.04%	0.28%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- BDL, Rapport de Gestion, 2024, p 90, 91, disponible sur: <https://www.bdl.dz/wp-content/uploads/2025/06/Rapport-de-gestion-2024.pdf>
- Etats Financiers-Exercice, 2024, p17-25, disponible sur: <https://www.bdl.dz/wp-content/uploads/2025/06/BDL-ETATS-FINANACIERS-EXERCICE-2024.pdf>

الشكل رقم (12): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف التنمية المحلية (BDL) لسنتي 2023 و 2024



الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول والشّكل البياني يتّضح أنّ نشاط الصّيرفة الإسلاميّة في مصرف التّنمية المحليّة لا يزال يحتل حصة محدودة ضمن إجماليّ النشاط المصرفيّ، سواء من حيث الودائع أو التّمويلات، فبالرغم من تسجيل نمو معتبر في حجم التّمويل الإسلاميّ بنسبة تجاوزت 635% (من 396 مليون دج سنة 2023 إلى 2911 مليون دج سنة 2024)، إلّا أنّ نسبته من إجماليّ التّمويل ضئيلة جدًّا، إذ لم تتجاوز 0.28% سنة 2024، ونفس الشّيء بالنّسبة للودائع الإسلاميّة حيث سجلت نموًا بمقدار 29% خلال الفترة نفسها، لكن نسبتها من إجماليّ ودائع المصرف لم تتعد 0.84%، مما يعكس استمرار تمركز أغلب موارد المصرف في النظام التّقليديّ.

ومنه يمكن القول إنّّه بالرغم من التّطور التّدرجيّ الذي يشهده مصرف التّنمية المحليّة في مجال الصّيرفة الإسلاميّة من حيث تنويع المنتجات والخدمات الإسلاميّة، إلّا أنّ مساهمة هذه الأخيرة تُعد هامشيّة مقارنةً بحجم النشاط الكلّي، مما يدل على أنّ عملية الدّمج لا تزال في مراحلها الأولى، وتحتاج إلى المزيد من الدّعم والتّعزيز على مختلف المستويات التّنظيميّة والتّسويقيّة والهيكليّة.

سادسًا: الصّندوق الوطني للتّوفير والاحتياط (CNEP)

يعد الصّندوق الوطني للتّوفير والاحتياط من بين المصارف العموميّة التي تبنت نشاط الصّيرفة الإسلاميّة استجابة للتّوجه الوطني نحو توسيع نطاق هذه الخدمات، وتلبيةً لرغبة شريحة واسعة من العملاء للتّعامل وفق مبادئ الشّريعة الإسلاميّة، وقد أطلق الصّندوق نافذته الإسلاميّة رسميًا سنة 2020، لتتوسع شبكة هذه التّوافذ لاحقًا إلى 123 نافذة في نهاية سنة 2024 بالإضافة إلى وكالة واحدة مخصصة حصريًا للصّيرفة الإسلاميّة، وذلك بهدف توفير حلول مصرفيّة تشاركيّة، وتنويع الخدمات الماليّة وفقًا للضّوابط الشّرعية، ودعم الشّمول المالي في الجزائر¹.

¹ El Moudjahid, <https://www.elmoudjahid.dz/fr/economie/cnep-banque-finance-islamique-5-nouveaux-guichets-ouverts-228135> consulte le 08/07/2025.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

1- خدمات الإسلامية المقدمة من طرف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)

يقدم الصندوق مجموعة من الخدمات المصرفية الإسلامية الموجهة أساسًا للأفراد والمؤسسات والمهنيين، وتشمل الحسابات الشرعية وصيغ تمويل متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، يمكن إنجازها كآلي¹:

1-1 الحسابات: يوفر الصندوق نوعين من الحسابات الإسلامية المعتمدة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية، هما الحساب الجاري الإسلامي المخصص لتسيير المعاملات اليومية دون فوائد، وموجه للأفراد والمؤسسات والمهنيين، وحساب الشيك الإسلامي، الذي يتيح إجراء مختلف العمليات المصرفية الجارية بطريقة شرعية دون تقديم أي عائد.

2-1 منتجات التمويل: يعتمد الصندوق على صيغتي المراجعة والاجارة التملكية، حيث يوفر تمويلات موجهة للاقتناء مساكن جاهزة بصيغة الإجارة المنتهية بالتملك، بالإضافة إلى تمويلات مراجعة لشراء سيارات سياحية جديدة، محلات تجارية أو مهنية، أراضي صالحة للبناء، ومساكن جاهزة، وذلك وفق عقود شرعية تراعي مبادئ الشفافية والمشروعية.

2- بعض المؤشرات عن أداء الصيرفة الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)

يمكن التعرف على مدى الإقبال على خدمات الصيرفة الإسلامية ومستوى مساهمتها في تنويع النشاط المصرفي للمصرف من خلال تتبع تطور الموارد وعدد الحسابات وحجم التمويلات الإسلامية، ويعرض الجدول الموالي هذه المؤشرات لسنتي 2021 و2022 استنادًا إلى البيانات المتوفرة.

¹ Cnep banque, <https://www.cnepbanque.dz/web/finance-islamique/> consulte le 26/08/2024.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الجدول رقم (31): بعض مؤشرات أداء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) في مجال الصيرفة الإسلامية و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلامية	نسبة النمو %	عدد الحسابات الإسلامية	نسبة النمو %	حجم التمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2021	71600	-	3582	-	360	-
2022	93100	30.06	7210	101.3	1800	400

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- Jeune Indépendant, Crédits, numérisation et finance islamique : la CNEP-Banque fait son bilan, <https://www.jeune-independant.net/credits-numerisation-et-finance-islamique-la-cnep-banque-fait-son-bilan/> consulté le 13 juillet 2025.

يتضح من خلال الجدول أنّ أداء الصيرفة الإسلامية لدى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط عرف تحسناً ملحوظاً خلال سنة 2022 مقارنة بسنة 2021، حيث ارتفعت الموارد الإسلامية بنسبة 30.06%، ما يعكس زيادة ثقة الزبائن في الخدمات الإسلامية واستقطاب شريحة جديدة من المدخرين.

أمّا فيما يخص عدد الحسابات الإسلامية فقد تضاعفت تقريباً، حيث سجلت نمواً بنسبة 101.3%، وهو ما يُشير إلى توسع قاعدة العملاء.

وبالنسبة للتمويلات الإسلامية فقد حققت نمواً غير مسبوق بلغ 400%، ما يفسر بزيادة الطلب على منتجات التمويل الإسلامي، خاصة صيغ المراجعة والإجارة المرتبطة بالعقار والسيارات.

ومن خلال ما سبق نجد أنّ الصندوق نجح في استقطاب موارد معتبرة من خلال الصيرفة الإسلامية، لكنه لم يتمكن بعد من تحويل هذه الموارد إلى حجم تمويلات يتناسب معها، وهو ما يعكس وجود فجوة بين جانب الإدخار وجانب التمويل الإسلامي، ويعود ذلك إلى حداثة التجربة داخل المصرف، والتركيز الأكبر على تعبئة المدخرات بحكم طبيعته كمصرف إدخاري، مقابل بطء في توسيع محفظة التمويلات الإسلامية.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في الصّندوق الوطني للتّوفير

والاحتياط (CNEP)

استكمالاً لدراسة مدى اندماج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يسلط هذا الجزء الضّوء على كل من الودائع والتمويلات الإسلاميّة والتقليديّة لدى الصّندوق الوطني للتّوفير والاحتياط خلال سنتي 2021 و2022، بهدف معرفة مدى تقدم المصرف في مجال الصّيرفة الإسلاميّة مقارنة بالصّيرفة التقليديّة، وهو ما توضحه البيانات في الجدول التالي:

الجدول رقم (32): حجم الودائع والتمويلات الإسلاميّة مقارنة بالإجماليّة في الصّندوق الوطني للتّوفير والاحتياط (CNEP) و/ن مليون دج


السّنة	2021	2022
إجماليّ حجم الودائع الإسلاميّة في مصرف (CNEP)	71600	93100
إجماليّ حجم ودايع مصرف (CNEP)	1365672	1431656
النّسبة المئويّة	5.24%	6.50%
إجماليّ حجم التّمويل الإسلاميّ في مصرف (CNEP)	360	1800
إجماليّ حجم تمويلات مصرف (CNEP)	911693	866586
النّسبة المئويّة	0.04%	0.21%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- CNEP Banque, **Rapport Annuel- Exercice**, 2022, p 41, disponible sur: <https://www.cnepbanque.dz/web/>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الشكل رقم (13): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) لسنتي 2021 و2022



من خلال الجدول والشكل البياني يتضح أنّ الصيرفة الإسلامية ما تزال تمثل نسبة محدودة جدًا مقارنة بإجماليّ النشاط المصرفي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، فعلى مستوى الودائع، ورغم تسجيل ارتفاع من 5.24% سنة 2021 إلى 6.50% سنة 2022، إلا أنّ الفارق يبقى كبيراً مقارنةً بالإجماليّ، حيث ظلّت الودائع الإسلامية لا تتجاوز جزءاً صغيراً من مجموع الودائع لدى الصندوق بالرغم من اختصاصه كمصرف للإدخار والتوفير، وينطبق الأمر ذاته على التمويلات، إذ لم تتعد نسبة التمويل الإسلامي 0.21% سنة 2022 مقابل 0.04% فقط سنة 2021، وهو ما يكشف عن هيمنة واضحة للتمويلات التقليدية داخل الصندوق.

وعليه فإنّ المقارنة بين المؤشرين (الودائع والتمويلات) تُبرز بوضوح أنّ مساهمة الصيرفة الإسلامية ما تزال هامشية ومحدودة مقارنةً بالإجماليّ، مما يشير إلى أنّ عملية الدمج في بدايتها، وتتطلب تعزيز جهود المصرف لتقليص الفجوة بين النشاط المصرفي الإسلامي والتقليدي.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

سابعاً: مصرف ABC الجزائر

يُعد مصرف ABC الجزائر من بين المصارف الخاصّة التي بادرت في تقديم خدمات الصّيرفة الإسلاميّة، بعد حصوله على ترخيص من مصرف الجزائر لتسويق منتجات مالية مطابقة لأحكام الشّريعة الإسلاميّة، وقد أطلق نافذته "البُراق" في فيفري 2021 من خلال أول شبّاك بوكالة بئر مراد رايس، مستجيباً للطلب المتزايد على هذا النوع من المعاملات من قبل الأفراد والمؤسسات، وتتميز هذه النّافذة بإطار تنظيمي يضمن استقلال نشاطها عن الخدمات التقليديّة، مع الالتزام التام بالضوابط الشّرعية عبر هيئة رقابة شرعية داخلية¹، وقد واصل المصرف توسيع شبكة نوافذ "البُراق" لتبلغ 15 نافذة عبر عدد من الولايات مع نهاية سنة 2023، في إطار سعيه لتعزيز حضوره في سوق الصّيرفة الإسلاميّة ودعم الاقتصاد الوطني من خلال حلول مصرفيّة بديلة².

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف مصرف ABC من خلال نافذة "البُراق"

يقدم مصرف ABC الجزائر عبر نافذته الإسلاميّة "البُراق" مجموعة من الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة الموجهة للأفراد والمؤسسات والمهنيين، معتمداً على صيغ تمويل واستثمار متوافقة مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة، وتُوجزها كالاتي:

1-1 الحسابات: توفر نافذة "البُراق" عدة أنواع من الحسابات الإسلاميّة، تشمل حساب الشّيك الإسلاميّ والحساب الجاري، وكلاهما مبنيان على مبدأ القرض الحسن، ويتيحان تنفيذ مختلف المعاملات اليومية كالسحب، الإيداع، التحويل، والدفع، كما توفر نافذة البراق حسابات استثمارية بصيغة المضاربة، تشمل حساب الإدخار الاستثماري للأفراد، وحساب الاستثمار لأجل للمودعين الراغبين في استثمار أموالهم لفترة محددة، بالإضافة

¹ بنك ABC، بنك ABC الجزائر يطلق نشاطه الجديد، "البُراق" نافذة الصّيرفة الإسلاميّة، من الموقع: <https://www.bank-abc.com/ar/Media%20Relations/PressRelease/alburaq-the-window-of-islamic-finance> تاريخ الاطلاع

2024/08/30

² Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2023, P42, disponible sur: <https://www.bank-abc.com/en/ShareholderRelations/annual-reports?utm>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

إلى شهادة الاستثمار الإسلاميّة التي تتيح الاكتتاب بمبالغ وأجل معينين مقابل تقاسم الأرباح النّاتجة عن وعاء استثماري مشترك، دون ضمان لرأس المال إلا في حالات التّعدي أو التّقصير¹.

2-1 منتجات التّمول: تقدم نافذة "البراق" تمويلات موجهة للأفراد تشمل صيغة المراجعة لاقتناء التّجهيزات المنزلية والسيّارات، وصيغة الإجارة المنتهية بالتّملك لتمويل اقتناء العقارات السكنيّة²، كما تقترح للمؤسسات والمهنيين مجموعة من الحلول التّمولية وفق صيغ شرعية متنوعة تشمل المراجعة، السّلم، الاستصناع، المضاربة، الإجارة، وذلك في إطار باقي "مهني" و"استثمار"، وتستهدف هذه التّموليات تمويل دورات الإنتاج والتّجهيز ورأس مال العامل، مع مرونة في آجال السّداد وصيغ التّملك، بما يتناسب مع طبيعة النّشاط والوضع المالي لكل فئة³.

2- بعض مؤشرات أداء النّافذة الإسلاميّة البراق لمصرف ABC الجزائر

بعد صدور لائحة مصرف الجزائر رقم 02-20 وتعليمة مصرف الجزائر رقم 03-2020، تحصل مصرف ABC الجزائر على أول ترخيص لتسويق منتجات الصّيرفة الإسلاميّة في القطاع الخاص، ليصبح بذلك أول مصرف خاص يطلق خدماته الإسلاميّة عبر نافذة "البراق" في فيفري 2021، وقد شهدت هذه النّافذة تطوراً تدريجياً في حجم نشاطها المالي من حيث الودائع الإسلاميّة والتّموليات الإسلاميّة، كما يُوضحه الجدول التالي:

¹ بالاعتماد على:

- البراق النّافذة الإسلاميّة لبنك ABC الجزائر، كتاب منتجات "البراق" للأفراد، بنك ABC.

- البراق النّافذة الإسلاميّة لبنك ABC الجزائر، كتاب منتجات "البراق" للمؤسسات والمهنيين، بنك ABC.

متاحين على الموقع: <https://www.bank-abc.com/ar/CountrySites/Alburag/Products/Pages/products-books.aspx>

² البراق النّافذة الإسلاميّة لبنك ABC الجزائر، كتاب منتجات "البراق" للأفراد، بنك ABC.

³ البراق النّافذة الإسلاميّة لبنك ABC الجزائر، كتاب منتجات "البراق" للمؤسسات والمهنيين، بنك ABC.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الجدول رقم (33): بعض مؤشرات أداء النافذة الإسلامية البراق لمصرف ABC الجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلامية	نسبة النمو %	حجم التمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2021	827	-	698	-
2022	1150	39.1	3040	335.5
2023	2400	108.7	6400	110.5

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2021, P23.
- Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2022, P30.
- Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2023, P42, disponible sur: <https://www.bank-abc.com/en/ShareholderRelations/annual-reports?utm>

من خلال الجدول يتبين أنّ نافذة "البراق" التابعة لمصرف ABC الجزائر قد سجلت أداءً إيجابياً ملحوظاً خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2023، خاصة على مستوى التمويلات الإسلامية، فقد شهدت سنة 2022 قفزة كبيرة بنسبة 335.5% مقارنة بسنة الانطلاق، نتيجة تزايد الطلب على التمويل الإسلامي، خاصة من طرف الزبائن الذين يبحثون عن بدائل متوافقة مع الشريعة، وقد استمر هذا النمو في سنة 2023 بنسبة 110.5%، ما يعكس استقرار النشاط وثقة الزبائن في صيغ التمويل الإسلامي المقترحة.

أما فيما يخص الودائع الإسلامية فقد شهدت هي بدورها نمواً بنسبة 39.1% بين سنتي 2021 و2022، بفضل حملات الترويج والفتح التدريجي للنوافذ الجديدة، وقد واصلت النمو في سنة 2023 بنسبة 108.7%، ما يدل على تزايد الإقبال على الحسابات الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات.

كما يعود هذا التطور في حجم التمويلات والودائع إلى عدة عوامل من أهمها:

- الدعم التنظيمي من مصرف الجزائر عبر منح التراخيص اللازمة ومحاولة تحسين الأطر القانونية المنظمة لهذا النشاط؛

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

- الجهود التوعوية التي ساهمت في رفع مستوى إدراك الزبائن بأهمية المعاملات المصرفية المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

3- مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف ABC الجزائر

في إطار تقييم مدى اندماج الصيرفة الإسلامية ضمن السوق المصرفية الجزائرية، يتناول هذا الجزء تطور حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بنظيرتها التقليدية خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2023، وذلك بهدف قياس مدى مساهمة نافذة "البُراق" في النشاط العام للمصرف، وهو ما يُوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (34): حجم الودائع والتمويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالية في مصرف ABC الجزائر و/ن مليون

دج


السنة	2021	2022	2023
إجمالي حجم الودائع الإسلامية في مصرف (ABC الجزائر)	827	1150	2400
إجمالي حجم ودائع مصرف (ABC الجزائر)	48383	44773	42131
النسبة المئوية	1.71%	2.57%	5.70%
إجمالي حجم التمويل الإسلامي في مصرف (ABC الجزائر)	698	3040	6400
إجمالي حجم تمويل مصرف (ABC الجزائر)	51450	48741	57004
النسبة المئوية	1.36%	6.24%	11.22%

المصدر: بالاعتماد على:

- Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2021, P23- 41
- Bank ABC Algérie, **Rapport Annuel**, 2023, P42- 49, disponible sur: <https://www.bank-abc.com/en/ShareholderRelations/annual-reports?utm>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

الشّكل رقم (14): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف ABC
الجزائر في الفترة الممتدة من 2021-2023



من خلال الجدول والشّكل البياني يتضح أنّ مساهمة الصّيرفة الإسلامية في مصرف ABC الجزائر لا تزال محدودة مقارنة بالنّشاط المصرفي الإجماليّ للمصرف، سواء من حيث الودائع أو التّموليات، فبالرغم من تسجيل تحسن تدريجيّ خلال الفترة من 2021 إلى 2023، لم تتجاوز الودائع الإسلامية 5.7% من إجماليّ ودائع المصرف في سنة 2023، حيث بلغت 2400 مليون دج مقابل ودائع كلية قدرت ب 42131 مليون دج، أمّا التّموليات الإسلامية فعلى الرغم من تطورها الملحوظ من 698 مليون دج سنة 2021 إلى 6400 مليون دج في 2023، إلا أنّها مثلت 11.22% فقط من مجموع تمويلات المصرف المقدرة 57004 مليون دج.

ويظهر هذا التّحليل أنّ حجم نشاط الصّيرفة الإسلامية داخل مصرف ABC الجزائر ما زال يشكل نسبة ضئيلة جدّاً من حجم النّشاط الكلّي، وهو ما يعكس أنّ دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في المصرف ما زال في طور النّمو، وتحتاج إلى المزيد من التّوسع والتّسويق، حتى تتمكن من تعزيز مكانتها في السّوق المصرفي الجزائري.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

ثامناً: مصرف الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر (HBTF)

أنشأ مصرف الإسكان للتجارة والتمويل - الجزائر سنة 2013 نافذته الإسلاميّة تحت مسمى إدارة الخدمات الإسلاميّة، والتي بدأت نشاطها الفعلي سنة 2015، وتعد هذه المبادرة تجربة رائدة لدمج الصّيرفة الإسلاميّة داخل المصرف التقليدي، حيث تهدف النافذة إلى تقديم منتجات وخدمات مصرفيّة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلاميّة، واستثمار أموال المصرف عبر هذه الصّيغ لتطوير رأس المال التجاري، إضافة إلى استقطاب عملاء جدد يبحثون عن بدائل شرعية للتمويل التقليدي¹.

1- الخدمات الإسلاميّة المقدّمة من طرف النافذة الإسلاميّة لمصرف الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر (HBTF)

ويقدم مصرف HBTF - الجزائر عبر نافذته الإسلاميّة، مجموعة من الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة الموجهة للأفراد والمؤسسات والمهنيين، معتمداً على صيغ تمويل واستثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلاميّة، تتمثل أساس في المراجعة وسلم من خلال تمويل قصير أجل، بالإضافة إلى المضاربة، المشاركة، الإجارة والاستصناع، فضلاً عن الحسابات المتمثلة في حسابات الإدخار والودائع للأجل وشهادات الاستثمار.

والجدير بالذكر أنّ نافذة المصرف قد واصلت نشاطها إلى غاية صدور التّظام رقم 20-02 لسنة 2020، الذي يحدد شروط فتح وتنظيم النوافذ الإسلاميّة في المصارف التقليديّة، وقد خضعت لجميع الشّروط المنصوص عليها في هذا النّظام، لاسيما ما يتعلق بالاستقلاليّة الماليّة والمحاسبية للنافذة عن المصرف الأم، وهو ما مكّنها من الحصول على شهادة المطابقة الشرعية لمواصلة نشاط الصّيرفة الإسلاميّة².

¹ هامل عبد المالك، ضوابط إنشاء الشّبابيك الماليّة التّشاركية في البنوك التقليديّة -دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل/ الجزائر، Revue

des Réformes Economiques et Intégration En Economie Mondiale، المجلد 15، العدد 2، الجزائر، 2021، ص 201.

² خليف جمال، عبد الرحمان عبد القادر، دراسة تحليلية لواقع تمويل النوافذ الإسلاميّة للمؤسسات الاقتصاديّة في الجزائر -دراسة حالة مديرية الخدمات الماليّة الإسلاميّة بنك الإسكان خلال الفترة 2014-2020، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2022، ص 368.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

2- بعض مؤشرات أداء النافذة الإسلامية بمصرف الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر (HBTF)

يُعد تحليل البيانات المتعلقة بعدد العملاء وحجم التّمويلات الإسلامية مؤشرا أساسيًا لفهم ديناميكية نشاط هذه النافذة ومدى استجابتها لاحتياجات الرّبائن، وبالنّظر إلى محدودية المعلومات المتاحة، يمكن الاعتماد على المعطيات المتوفرة الخاصة بسنتي 2020 و 2021، كما يُوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (35): بعض مؤشرات أداء النافذة الإسلامية في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر (HBTF) و/ن مليون دج

السنة	عدد العملاء	نسبة النمو %	حجم التّمويل الإسلامي	نسبة النمو %
2020	62	-	14596	-
2021	102	64.5	14964	2.5

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- مداس حبيبة، جودي ليلي، التّوافد الإسلامية منهج لتبني خدمات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية - دراسة تجربة النافذة الإسلامية في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل "الجزائر"، مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، العدد 7، الجزائر، 2023، ص 87.

يتّضح من خلال الجدول زيادة في عدد العملاء من 62 عميلًا سنة 2020 إلى 102 عميلًا سنة 2021 بنسبة نمو 64.5%، وهو ما يعكس إقبالًا متزايدًا على الخدمات الإسلامية التي يُقدّمها المصرف، بسبب زيادة الوعي والطلب على البدائل الشرعية.

أمّا فيما يخص حجم التّمويل الإسلامي فقد ارتفع من 14596 مليون دج إلى 14964 مليون دج بين سنتي 2020 و 2021، بنسبة نمو 2.5%، وهذا يعني أن وتيرة توسع التّمويل كانت بطيئة مقارنة بنمو قاعدة العملاء، وقد يعود ذلك إلى سياسات المصرف الحذرة في منح التّمويلات الإسلامية خاصة في غياب هيئة شرعية مستقلة داخلية، أو بسبب اعتماد المصرف بشكل كبير على التّمويلات قصيرة الأجل المتمثلة في صيغة المراجعة والسّلم، بالإضافة إلى التركيز على جذب العملاء من خلال الحسابات الإسلامية بدلاً من التّوسع في التّمويل.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

وفي الأخير، يجدر التّنويه إلى أن إجراء مقارنة بين حجم التّمويل الإسلامي وإجماليّ التّمويلات في مصرف الإسكان للتّجارة والتّمويل -الجزائر (HBTF)، لم يكن ممكنًا، نظرًا لغياب التّقارير الماليّة المنشورة من طرف المصرف، الأمر الذي حال دون تقييم درجة اندماج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة ضمن نشاطه الكلّي.

المطلب الثالث: واقع الدّمج عن طريق تقديم خدمات إسلامية بالتّزامن مع الخدمات التّقليديّة

تُعد آلية تقديم خدمات إسلامي بالتّوازي مع الخدمات التّقليديّة من أكثر الآليات انتشارًا بين المصارف، وهي واحدة من الحلول العملية لتوسيع نطاق الخدمات الماليّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، من خلال تقديم التّوعين في آنٍ واحد، إذ يتيح هذا للعملاء الاختيار بين التّوعين بناءً على احتياجاتهم وتفضيلاتهم ودرجة الوازع الدّيني لديهم، وهذا يسمح للمصرف بتوسيع قاعدة العملاء وتعزيز الشّمول المالي دون الحاجة إلى تغييرات جذرية في الهيكل التّنظيمي للمصرف التّقليدي، وقد اعتمدت المصارف الجزائريّة على هذا النوع من الدّمج لاسيما المصارف الخاصة على غرار مصرف تراست، ومصرف الخليج، غير أنّه تجدر الإشارة إلى أن مصرف الخليج، خلال السّنوات التي أعقبت صدور النّظام رقم 20-02 لسنة 2020 المتعلق بتنظيم وتأطير الصّيرفة الإسلاميّة، لم يفصح في تقاريره العلنية بيانات مفصلة لبعض مؤشرات الأداء، مثل حجم التّمويلات والودائع الإسلاميّة وعدد الحسابات، وهو ما حال دون إجراء تقييم كمي دقيق لهذه المؤشرات مقارنة بما توفر من بيانات عن باقي المصارف.

أولاً: مصرف تراست - TRUST BANK الجزائر

منذ سنة 2014، بدأ مصرف تراست الجزائر في تنويع خدماته عبر إطلاق التّمويل التّشاركي، هذا النّهج الرّياضي ساهم في تطوير مجموعة متنوعة من الخدمات الماليّة التي تلبّي احتياجات عملائه في قطاعي التّجزئة والمؤسسات، وتتمثل في أربع خدمات تمويلية خصص لها المصرف نافذة أطلق عليها اسم (Produits spécifiques)، موجهة للأفراد

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في الشّوق المصرفية الجزائرية

والمؤسسات والمهنيين، وتتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، كما تم تعزيز الجهود من خلال توفير التدريب المستمر للموظفين بإشراف المستشار الشرعي للمصرف¹.

1- الخدمات الإسلامية المقدمة من طرف مصرف تراست الجزائر

يقدم مصرف تراست الجزائر مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية الإسلامية الموجهة للأفراد، المؤسسات، والمهنيين، وذلك في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية، وتتمثل أبرز هذه الخدمات فيما يلي²:

1-1- الاستثمارات التشاركية: يتيح المصرف صيغتين رئيسيتين للاستثمار التشاركي بهامش ربح هما: الودائع لأجل التشاركية، وشهادات الاستثمار، وتمنح لكليهما مكافآت نصف سنوية حسب ربحية الوظائف ومساهمة المودعين، حيث يتم دفعها في بداية شهر جانفي وبداية شهر جويلية من كل عام.

1-2- تمويل السّلام: يعتمد هذا التمويل على صيغة السّلام، حيث يمول المصرف العميل مقدّمًا مقابل تسليم مؤجل للبضائع، فيقوم المصرف بشراء البضائع نيابة عن العميل، الذي يتولى بيعها لاحقًا مقابل هامش ربح محدد ومتفق عليه مسبقًا.

1-3- البيع بالتقسيط: يوفر المصرف تمويلًا لشراء المعدات أو البضائع عبر صيغة البيع بالتقسيط، سواء لأغراض تشغيلية تشمل المواد الأولية ونصف المصنعة، أو لأغراض استثمارية، ويتم التمويل محليًا بالدفع المباشر للموردين أو عن طريق الاستيراد عبر فتح اعتماد أو الخصم المستندي.

¹ بالاعتماد على:

- Trust Bank Algeria (TBA), **Rapport D'activite**, 2020, p7 p 33.

- إبراهيم سعيد، محمد بوحجلة، دراسة تحليلية لنشاط نافذة إسلامية ومقارنتها بالنشاط التقليدي-دراسة حالة بنك ترست الجزائر-، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 13، العدد 2، ص 43.

² Trust Bank Algeria (TBA), <https://www.trustbank.dz/#>, consulté le 02/09/2024.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

1-4- التّوفير التّشاركي: هو حساب استثماري يتيح للعملاء تنمية ودائعهم من خلال المشاركة في مشاريع المصرف، مع حرية السّحب في أي وقت، وتوزيع الأرباح مرتين في السنة.

1-5- الثّقة في إيجار (Trust Leasing): هي عملية تأجير تمويلي مخصصة للمؤسسات والمهنيين، حيث يقوم المصرف بشراء الأصول مثل المعدات أو المركبات وتأجيرها للعميل مع إمكانية التّملك بنهاية العقد.

1-6- راحتي سيارتي (RAHATI SYARATI): تتيح هذه الخدمة تمويل شراء السيّارات، حيث يستفيد العميل من تمويل يصل إلى 80% من قيمة السيّارة، وخصم بنسبة 65% على التّأمين، مع إمكانية التّسليم الفوري.

2- بعض مؤشرات أداء الصّيرفة الإسلاميّة في مصرف تراست الجزائر

في إطار توجهه نحو تنوع منتجاته الماليّة يقدم مصرف تراست الجزائر خدمات مصرفيّة إسلامية إلى جانب خدماته التقليديّة، دون إنشاء نوافذ أو وكالات إسلامية مخصصة، معتمداً في ذلك على نموذج الدّمج المباشر داخل الهيكل العام للمصرف، وفي ظل محدودية المعطيات المتاحة، يعد التّقرير السنوي لسنة 2021 آخر وثيقة رسمية منشورة تتضمن بيانات تفصيلية حول نشاط الصّيرفة الإسلاميّة لدى المصرف، ومن خلال الجدول التالي نعرض تطور مؤشري الموارد والتمويلات الإسلاميّة في المصرف خلال الفترة الممتدة من 2019 إلى 2021.

الجدول رقم (36): بعض مؤشرات أداء مصرف تراست الجزائر في مجال الصّيرفة الإسلاميّة و/ن مليون دج

السنة	الموارد الإسلاميّة	نسبة التّموّ %	حجم التّمويل الإسلاميّ	نسبة التّموّ %
2019	4890	-	9493	-
2020	4928	0.77	6761	-28.78
2021	12259	148.83	14966	+121.35

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- Trust Bank Algeria (TBA), **Rapport D'activite**, 2019, p18, 19.
- Trust Bank Algeria (TBA), **Rapport D'activite**, 2021, p22, 23, disponible sur: <https://www.trustbank.dz/index.php/2015-04-11-19-56-06/nos-chiffres>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول نلاحظ نمو طفيف في حجم الموارد الإسلاميّة بنسبة 0.77% في سنة 2020 مقارنة ب سنة 2019، وهو ما قد يفسر بتأثير الطّروف الاقتصاديّة آن ذاك خاصة في ظل تداعيات جائحة كورونا، أمّا سنة 2021 فقد عرفت قفزة نوعية كبيرة بنسبة 148.83%， وهو ما يدل على نجاح المصرف في جذب المزيد من الودائع الإسلاميّة، ويعود ذلك نتيجة تحسن ثقة العملاء وتوسيع نطاق المنتجات الإسلاميّة.

أمّا في بما يخصّ التّمويلات الإسلاميّة فقد انخفضت بشكل ملحوظ في سنة 2020 بنسبة 28.78%， وقد يعود ذلك للطّروف الصّحيّة آن ذلك بسبب جائحة كورونا، مع عدم استخدام بعض صيغ التّمويل، لكن مع صدور القانون 02-20 المتعلق بالصّيرفة الإسلاميّة فقد تضاعف تقريباً حجم التّمويلات الإسلاميّة بنسبة 121.35% سنة 2021، وهو ما يعكس بداية اعتماد المصرف على صيغ تمويل جديدة مثل الإجار التّمولي والاستثمار التّشاركي، بالإضافة إلى تنامي الطّلب على التّمويل الإسلامي من مختلف شرائح العملاء.

4- مقارنة تطور حجم الموارد والتّمويلات المصرفيّة التقليديّة والإسلاميّة في مصرف تراست الجزائر

في سياق متابعة مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، يتناول هذا الجزء مقارنة تطور كل من حجم الودائع والتّمويلات الإسلاميّة في مصرف تراست خلال الفترة الممتدة من 2019 إلى 2021، وذلك وفقاً للبيانات المتوفرة في آخر التّقارير السنوية للمصرف، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (37): حجم الودائع والتّمويلات الإسلاميّة مقارنة بالإجماليّة في مصرف تراست الجزائر و/ن مليون


السّنة	2019	2020	2021
إجماليّ حجم الودائع الإسلاميّة في مصرف (Trust)	4890	4928	12259
إجماليّ حجم ودائع مصرف (Trust)	42220	53400	97086
النّسبة المئوية	11.58%	9.23%	12.62%
إجماليّ حجم التّمويل الإسلاميّ في مصرف (Trust)	9493	6761	14966
إجماليّ حجم تمويلات مصرف (Trust)	59465	67761	107950
النّسبة المئوية	15.96%	9.98%	13.86%

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Trust Bank Algeria (TBA), **Rapport D'activite**, 2019, p52, 53.
- Trust Bank Algeria (TBA), **Rapport D'activite**, 2021, p74, 75, disponible sur : <https://www.trustbank.dz/index.php/2015-04-11-19-56-06/nos-chiffres>

الشكل رقم (15): مقارنة تطور حجم الموارد والتمويلات المصرفية التقليدية والإسلامية في مصرف تراست الجزائر (2019-2021)



من خلال الجدول والشكل البياني يتضح أنّ حجم الودائع الإسلامية مع إجمالي الودائع لدى مصرف تراست لا تزال تمثل نسبة ضعيفة، ويشير ذلك إلى محدودية إقبال العملاء على الصيرفة الإسلامية في جانب الإدخار، بينما نجد أنّ التمويلات الإسلامية تمثل نسبة معتبرة من إجمالي التمويل، وهو ما يعكس توجه المصرف نحو التمويل الإسلامي بشكل أكبر من جانب استقطاب الودائع، وعلى الرغم من التحسن الطفيف في حجم الصيرفة الإسلامية إلى أنّها تظل ضئيلة مقارنة بالإجمالي نظرًا لمحدودية انتشارها خاصة بما أنّها خدمات تقدم بالتزامن مع الخدمات التقليدية دون الفصل المالي بينهما، مما يؤدي إلى عزوف الأفراد وخوفهم من اندماج الوعاء المالي للصيرفة الإسلامية مع الصيرفة التقليدية.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

ثانيًا: مصرف الخليج

أنشأ مصرف الخليج الجزائر شبك "الصّفا" للصّيرفة الإسلاميّة لتقديم خدمات مصرفيّة متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلاميّة، وذلك في إطار النّظام رقم 02-20 وتحت إشراف هيئة شرعية مستقلة تضمن الفصل التّام بين المعاملات الإسلاميّة والتقليديّة، وتستهدف نافذة "الصّفا" مختلف الفئات من الأفراد، المهنيين، والمؤسسات من خلال باقة متنوعة من الحسابات ومنتجات التمويل الإسلاميّة¹.

1- الخدمات المقدمة من طرف مصرف الخليج الجزائر في مجال الصّيرفة الإسلاميّة

يُقدم مصرف الخليج الجزائر عبر نافذته الإسلاميّة "الصّفا" مجموعة من الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة الموجهة للأفراد، المهنيين، والمؤسسات، وذلك وفقًا لأحكام الشريعة الإسلاميّة وتحت إشراف هيئة شرعية مستقلة، ونوجزها كالآتي:

1-1 الحسابات: توفر نافذة "الصّفا" مجموعة من الحسابات المصرفيّة الإسلاميّة، تشمل حساب الشّيك الإسلامي لإدارة المعاملات اليومية، وحساب العملة الصّعبة بعملات أجنبيّة مختلفة، إضافة إلى حسابات استثمارية بصيغة المضاربة كدفتر التّوفير، والوديعة لأجل وسند الصّندوق، فهي تتيح تحقيق أرباح شرعية بناءً على نتائج النشاط المصرفيّ الإسلامي، كما توفر النّافذة حساب الإدخار بدون عوائد لتكوين مدخرات متاحة عند الطّلب بدون فوائد، إلى جانب حساب التّوفير "START" الموجه للشّباب، وحساب "SMART" للبالغين، وكلاهما يهدفان إلى تعزيز ثقافة الإدخار وفقًا لصيغ استثمارية شرعية، ضف إلى ذلك باقة "الصّفا AGBy Pack" التي تضم خدمات متكاملة تشمل الحسابات، البطاقة المصرفيّة، الخدمات الإلكترونيّة، وخدمات الرّسائل النصيّة.

¹ بنك الخليج الجزائر، من الموقع <https://www.agb.dz/Islamique/organisation/presentation.html> تاريخ الإطلاع

2024/08/29.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

1-2 منتجات التمويل: تقترح نافذة "الصّفا" عدة صيغ تمويليّة شرعية، أبرزها المراجعة لتمويل شراء التّجهيزات المنزلية والمركبات، حيث يشتري المصرف الأصل ويعيد بيعه للعميل بهامش ربح متفق عليه، كما يوفر صيغة الإجارة التمويلية (Leasing) لتمويل الأصول المهنية والعقارات، مع خيار الشراء في نهاية العقد، وتستهدف هذه التّموليات المهنيين والمؤسسات، بما يتماشى مع طبيعة نشاطهم واحتياجاتهم التّمولية¹.

و من خلال دراسة واقع آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة يتجلى أنّ هناك تنوعاً في الآليات المتبعة من طرف المصارف الجزائريّة، فقد تمثلت هذه الآليات في إنشاء مصارف متخصصة بالصّيرفة الإسلامية، وفتح نوافذ وفروع إسلامية ضمن المصارف التّقليديّة، بالإضافة إلى تقديم خدمات إسلامية بالتّزامن مع الخدمات التّقليديّة، وبالتالي فإنّ هذا التنوع يعكس التزام الجزائر نحو تطوير الصّيرفة الإسلامية داخل السّوق المصرفيّة الجزائريّة، وهو ما حققته المصارف منذ بداية عملها بآليات هذا النوع من الصّيرفة، مما يُساهم في تعزيز دورها في تحقيق الشّمول الماليّ ودعم الاقتصاد الوطني، مع التزام بضوابط الهيئات الشرعية، وضرورة متابعة التّطورات لضمان تحقيق التّكامل والشفافية في تقديم هذه الخدمات.

المبحث الثالث: تطور الصّيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع الرّاهن والمُعوّقات وسُبل النّجاح

انطلاقاً مما تناولناه في المبحث الثّاني حول واقع آليات دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة على مستوى كل مصرف والآلية التي يعتمد عليها، يقتضي الأمر الانتقال إلى قراءة أكثر شمولاً ترصد حصيلة ما حققته المصارف مجتمعة على أرض الواقع، للوقوف على مكانة الصّيرفة الإسلامية ضمن السّوق المصرفيّة الجزائريّة، وذلك من خلال تتبع مسار تطورها وتقييم أدائها، ثم إبراز التّحديات التي تواجهها، وصولاً إلى استشراف السّبل الكفيلة بتعزيز حضورها وترسيخ مقومات نجاحها.

¹ بنك الخليج الجزائر، من الموقع <https://www.agb.dz/Islamique/indexislamique.html> تاريخ الاطلاع 2024/08/29.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في الشّوق المصرفيّة الجزائريّة

المطلب الأوّل: تطور الصّيرفة الإسلاميّة في المصارف التّقليديّة الجزائريّة

شهدت الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر خلال السّنوات الأخيرة توسّعاً تدريجيّاً داخل المنظومة المصرفيّة التّقليديّة، حيث بدأت تحتل مكانة أوضح في الشّوق استجابة للطلب المتزايد على الخدمات الماليّة المتوافقة مع أحكام الشّريعة الإسلاميّة، وقد انعكس ذلك في تعزيز حضورها، وتنامي مواردها، وتنوع أدواتها التّموليّة، مما جعلها كأحد المكونات الأساسيّة للنّشاط المصرفيّ الوطني وخياراً تمويليّاً واستثماريّاً رئيسيّاً في البلاد.

أولاً: الوكالات المخصّصة للصّيرفة الإسلاميّة في المصارف التّقليديّة الجزائريّة

يعتبر تطور عدد الوكالات المصرفيّة في الجزائر مؤشراً أساسيّاً لمعرفة مدى توسع الشّبكة المصرفيّة الوطنيّة وانتشارها سواء كانت تقليديّة أو إسلاميّة، والجدول الموالي يبرز تطور عدد وكالات القطاع المصرفيّ في الجزائر خلال الفترة من 2019 إلى 2023، بما في ذلك الوكالات المخصّصة للصّيرفة الإسلاميّة، وذلك لتوضيح موقع هذه الأخيرة ضمن الشّبكة المصرفيّة الوطنيّة.

الجدول رقم (38): تطور عدد وكالات الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر مقارنة بإجماليّ وكالات القطاع المصرفيّ للفترة (2019-2023).


السّنة	2019	2020	2021	2022	2023
إجماليّ وكالات الصّيرفة الإسلاميّة	49	53	59	74	88
الوكالات الإسلاميّة في المصارف العموميّة	0	1	2	10	17
الوكالات الإسلاميّة في المصارف الخاصّة	49	52	57	64	71
إجماليّ عدد وكالات المصارف	1568	1578	1602	1624	1649
النّسبة الوكالات الإسلاميّة من الإجماليّ	3.12%	3.74%	3.68%	4.56%	5.34%

المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 47 من الموقع <https://www.bank-of-algeria.dz/rapports-annuels>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الشكل رقم (16): مقارنة تطور عدد وكالات الصيرفة الإسلامية في الجزائر بإجمالي وكالات القطاع المصرفي للفترة (2019-2023).



من خلال الجدول والشكل البياني يتضح أن عدد وكالات الصيرفة الإسلامية في الجزائر عرف منحني تصاعدياً خلال الفترة 2019-2023، حيث ارتفع من 49 وكالة سنة 2019 إلى 88 وكالة في 2023، أي بزيادة تقارب 79%، وهو ما انعكس في ارتفاع نسبتها من إجمالي الوكالات المصرفية 3.12% إلى 5.34% خلال نفس الفترة. ويسجل أنّ المصارف الخاصة كانت السبّاقة في فتح هذه الوكالات، في حين دخلت المصارف العمومية هذا المجال ابتداءً من 2020 لتصل إلى 17 وكالة سنة 2023، مما عزز مساهمة القطاع العمومي في دعم هذا النشاط. ويمكن تفسير هذا التطور بعدة عوامل أهمها صدور الإطار التنظيمي للصيرفة الإسلامية سنة 2020، وتزايد الطلب على المنتجات المتوافقة مع الشريعة، إلى جانب توجه السلطات نحو تعميم الصيرفة الإسلامية كآلية لاستقطاب السيولة من السوق الموازية وتعزيز الشمول المالي.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

غير أنه بالرغم من هذا التطور، فإنّ نسبة الوكالات الإسلامية ما تزال ضعيفة مقارنة بإجماليّ الوكالات المصرفية، ما يستدعي مواصلة الجهود لتوسيع نطاقها وتعزيز حضورها في السّوق المصرفي الجزائري.

ثانيًا: تطور حجم الودائع الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية

يعد تتبع تطور الودائع الإسلامية داخل المصارف التقليدية في الجزائر مؤشرًا جوهريًا لقياس مدى اندماج الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الوطنية، فمقارنة هذه الودائع بإجماليّ الودائع المصرفية يتيح تقييم موقعها الحقيقي ضمن المنظومة المصرفية، إبراز حجم مساهمتها في تعبئة المدخرات ودعم النشاط المصرفي، والجدول التالي يعرض تطور هذه الودائع للفترة الممتدة من 2020 إلى 2023، مع تسليط الضوء على توزيعها بين المصارف العمومية والخاصة.

الجدول رقم (39): تطور ودائع الصّيرفة الإسلامية مقارنة بإجماليّ الودائع المصرفية في الجزائر (2020-

2023) و/ن مليون دج


السنة	2020	2021	2022	2023
إجماليّ ودائع الصّيرفة الإسلامية	340100	443900	553800	678200
حجم ودائع الصّيرفة الإسلامية في المصارف العمومية	2800	23000	72700	137400
حجم ودائع الصّيرفة الإسلامية في المصارف الخاصة	337300	420900	481100	540800
إجماليّ حجم الودائع في المصارف	10756000	12484900	14530400	14917000
نسبة الودائع الإسلامية من الإجماليّ	3.16%	3.55%	3.81%	4.55%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2022، ص 62.
- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 51 و 55.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

الشكل رقم (17): مقارنة ودائع الصيرفة الإسلامية بإجمالي الودائع في القطاع المصرفي الجزائري للفترة (2019-2023).



من خلال الجدول والشكل البياني يتضح أنّ الودائع الإسلامية في الجزائر سجلت نمواً مستمراً خلال الفترة من 2020 إلى 2023، إذ ارتفعت من 340100 مليون دج سنة 2020 إلى 678200 مليون دج سنة 2023، أي بمعدل نمو يفوق 99% خلال أربع سنوات، ويُلاحظ أن هذا النمو كان مدفوعاً أساساً بالمصارف الخاصة التي استحوذت على الحصة الأكبر، بينما شهدت المصارف العمومية توسعاً تدريجياً بعد دخولها مجال الصيرفة الإسلامية ابتداءً من سنة 2020 بعد صدور النظام رقم 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية، لترتفع ودائعها من 2800 مليون دج فقط إلى 137400 مليون دينار في 2023.

ورغم هذا التطور الملحوظ في حجم الودائع الإسلامية، إلا أنّ حصتها النسبية من إجمالي الودائع المصرفية ما تزال محدودة، حيث لم تتجاوز 4.55% سنة 2023، وهو ما يعكس فجوة كبيرة بين حجم الودائع الإسلامية وإجمالي الودائع لدى المصارف، ويمكن تفسير ذلك بعدة عوامل، أهمها: حداثة التجربة في المصارف العمومية، ومحدودية شبكة

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

الوكالات الإسلامية مقارنة بالتقليدية، إضافة إلى ضعف الوعي والثقة لدى شريحة من العملاء اتجاه الخدمات المصرفية الإسلامية، واستمرار سيطرة المنتجات التقليدية على السّوق، وهو ما يتطلب تكثيف الجهود الرامية إلى توسيع حضور الصّيرفة الإسلامية وتعزيز توقعها داخل السّوق المصرفية الجزائرية.

ثالثاً: تطور حجم التمويل الإسلامي في الجزائر

يعتبر التمويل الإسلامي أحد أهم الركائز التي تعكس مستوى دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية التقليدية، حيث يجسد طبيعة النشاط الحقيقي من خلال الصّينغ المعتمدة شرعياً، مثل المراجعة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السّلم، والاستصناع، وقد شهدت هذه الصّينغ تطوراً ملحوظاً خلال الفترة الممتدة من سنة 2020 إلى 2023، بفضل الإطار التنظيمي الذي وفره كل من النّظام رقم 02-20 والتّعليمية رقم 03-20، ما أتاح للمصارف تقديم منتجات متنوعة تستجيب لاحتياجات العملاء، والجدول التالي يعرض تطور منتجات التمويل الإسلامي في الجزائر خلال هذه الفترة 2023 حسب ما هو متوفر من إحصائيات:

الجدول رقم (40): قائمة تطور منتجات التمويل الإسلامي في الجزائر و/ن مليون دينار جزائري

2023	2022	2021	2020	منتجات التمويل الإسلامي
139500	129700	130700	132300	المراجعة
4200	2000	1100	1200	المشاركة
8300	7600	6000	4900	المضاربة
100400	86500	83900	82700	الإجارة
187700	153900	133100	74700	السّلم
18500	14300	11100	6600	الاستصناع
458600	394000	365900	302400	المجموع الكلي

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2022، ص 63.
- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 57.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

من خلال الجدول يتبين أنّ التّمويل الإسلاميّ في الجزائر شهد نمواً متسارعاً بين 2020 و2023، حيث ارتفع مجموعه من 302400 مليون دج إلى 458600 مليون دج، مدفوعاً أساساً بصيغة السّلم التي تضاعفت قيمتها بشكل لافت لدعم النشاط الزراعي، إلى جانب نمو ملحوظ في الإجارة والاستصناع لتمويل العقار والمشاريع الإنتاجية، بينما حافظت المراجعة على موقعها كأكثر الصّيغ استعمالاً رغم تسجيلها نوعاً من التّذبذب، في حين بقيت صيغ التّمويل التّشاركي كالمشاركة والمضاربة محدودة نسبياً.

ويعود هذا التطور إلى الأطر التنظيمية الأخيرة (النّظام 02-20، التّعليمية 03-20، والنّظام 09-23)، بالإضافة إلى تنامي الطّلب على المنتجات المتوافقة مع الشّريعة، مما أدى إلى توسيع قاعدة الصّيرفة الإسلاميّة، غير أن تقييم هذا التّمو يبقّى ناقصاً ما لم تتم مقارنته بحجم التّمويل الكلّي الممنوح من قبل الجهاز المصرفيّ الجزائريّ، وهو ما يسمح بتقدير الوزن الحقيقي للصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، وفي هذا الإطار، يقدم الجدول التالي مقارنة بين حجم التّمويل الإسلاميّ وإجماليّ التّمويلات المصرفيّة:

الجدول رقم (41): تطور تمويلات الصّيرفة الإسلاميّة مقارنة بإجماليّ الودائع المصرفيّة في الجزائر (2020-2023) و/ن مليون دج

السنة	2020	2021	2022	2023
إجماليّ التّمويل الإسلاميّ	302400	365900	394000	458600
حجم التّمويل الإسلاميّ في المصارف العموميّة	302.4	1829.5	6304	21554.2
حجم التّمويل الإسلاميّ في المصارف الخاصّة	302097.6	364070.5	387696	437045.8
إجماليّ حجم التّمويل في المصارف	11180200	9792100	10112300	10694900
نسبة التّمويل الإسلاميّ من إجماليّ	2.7%	3.7%	3.9%	4.3%


المصدر: من إعداد الطّالبة بالاعتماد على:

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2022، ص 62.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية

- التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص 51 و 55.

الشكل رقم (18): مقارنة التمويل الإسلامي بإجمالي التمويلات في القطاع المصرفي الجزائري للفترة (2020-2023).



من خلال الجدول والشكل البياني يتّضح أنّ حصة التمويل الإسلامي من إجماليّ التّمويلات المصرفيّة ظلت محدودة نسبياً رغم التّمو الذي عرفته، إذ لم تتجاوز نسبتها حوالي 4.3% سنة 2023، ويفسر ذلك بحداثة تجربة الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر مقارنة بالنّظام التّقليدي، وبقاء الصّيع التّشاركية ضعيفة الحضور، إضافة إلى أنّ معظم المصارف ماتزال في طور التّوسع في شبكاتها الإسلاميّة وتكوين موارد بشرية متخصصة.

كما يُلاحظ أنّ المصارف الخاصة استحوذت على التّصيب الأكبر من التّمويلات الإسلاميّة خلال الفترة المدروسة، في حين بقيت المصارف العموميّة محدودة نسبياً رغم تسجيلها نمواً تدريجياً منذ سنة 2021، وهو ما يعكس تفاوت مستوى دمج الصّيرفة الإسلاميّة بين المصارف العموميّة والخاصة، ومع ذلك، فإنّ التّمو الملحوظ للتمويل الإسلامي من سنة 2020 إلى سنة 2023 يعكس وجود حركية جديدة وبداية تحول تدريجي مدفوعاً بالإصلاحات التّنظيمية

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

والطّلب المتزايد من شريحة واسعة من الأفراد على منتجات متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، الأمر الذي من شأنه أن يعزز مكانة الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

المطلب الثاني: معوقات الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر

رغم الجهود المبذولة لتطوير خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، إلا أنّ هذا القطاع لا يزال يواجه العديد من التّحديات والمعوقات التي تحد من نمو وتوسع هذه الخدمات وانتشارها في السّوق المصرفيّة الجزائريّة.

أولاً: المعوقات التّنظيميّة والهيكليّة

تواجه الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر بعض القيود التي تعيق تطورها، إذ تعاني بعض المؤسسات من محدودية الموارد الماليّة اللازمة لدعم عملياتها وتوسيع خدماتها، إضافة إلى نقص الخبرة الاستثمارية المتخصصة للتعامل مع مشاريع متنوعة، وضعف الأنظمة المساعدة والآليات التّنظيميّة الفعّالة، كما تميل بعض المؤسسات إلى محاكاة المصارف التّقليديّة في بعض المجالات كجذب الموارد وتوظيفها، إضافة إلى تركيز الصّيرفة الإسلاميّة على السيولة والاستثمارات قصيرة الأجل لتحقيق عوائد سريعة، وهو ما يعزز موقعها في السّوق المصرفيّة، لكنه لا يتيح تطوير استراتيجيات تمويلية طويلة الأجل¹.

ثانياً: المعوقات التّشريعيّة والقانونيّة

على الرغم من المحاولات الجادة للسلطات الجزائريّة لتقنين الصّيرفة الإسلاميّة والجهود المتكاثفة لتطويرها، بداية من قانون التّقد والقرض إلى غاية ترسيم الصّيرفة الإسلاميّة من خلال القانون النّقدي والمصريّ 09-23، إلا أنّ القوانين التّشريعيّة والتّنظيميّة تعدّ أول عقبة تقف في طريق نمو وتطور الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، حيث لم يتم منحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح يخضع للإطار التّشريعي التّنظيمي الرقابي الكفيل بتوفير المناخ الملائم لنموها في البلاد وتمثل تلك المعوقات في:

¹ Mehieddine Abdelkader Meghraoui, Khaled Mokhtari, **Factors delaying Islamic banking in Algeria**, International Journal of Islamic Marketing and Branding, Vol 6, No 1, 2021, p p 90, 91.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- معاملة بنك الجزائر للبنوك الإسلاميّة والفروع والتّوافذ الإسلاميّة نفس المعاملة مع المصارف التّقليديّة، إذ تخضع جميع المؤسسات الماليّة والمصرفيّة لنفس القوانين دون تمييز لخصوصية العمل المصرفيّ الإسلامي، ودون مراعاة للمعايير الملائمة، وهذا على الرغم من الاختلاف الجذري بين الصّيرفة الإسلاميّة ونظيرتها التّقليديّة، سواء من حيث المعالجة المحاسبية وإعداد القوائم الماليّة، أو في مجال إدارة السيولة والسياسة التّقديّة المرتبطة بنسبة الاحتياطي القانوني، ومعدل إعادة الخصم، وآليات إعادة التّمويل وغيرها، لذلك تبرز الحاجة الملّحة إلى إدخال بنك الجزائر تعديلات على أدوات السياسة التّقديّة بما يتلائم مع خصوصية العمل المصرفيّ الإسلامي¹.

- رقابة وإشراف بنك الجزائر، حيث تقوم المصارف الجزائريّة بإعداد تقارير دورية دقيقة تشمل تقييم السيولة والمخاطر والالتزامات مع تصنيف المستحقات وتكوين الدّيون وغيرها، ورغم أهمية هذه الإجراءات في تعزيز دور القروض المصرفيّة وتنظيم الاقتصاد، إلا أنّها نماذج تركز على الأنشطة التّقليديّة فقط، وغياب توافقها مع المنتجات المصرفيّة الإسلاميّة يجعل من الصّعب إدراجها في التّقارير².

- عدم وجود سوق مالي إسلامي في الجزائر من أبرز المعوقات القانونية والتنظيمية التي تعترض المصارف الإسلاميّة، حيث تقتصر المعاملات على أدوات مالية تقليديّة لا تتوافق مع الشّريعة الإسلاميّة، كما أنّ غياب إطار قانوني يسمح بتطوير أدوات مالية إسلامية مثل الصّكوك الإسلاميّة يؤدي إلى ضعف التّمويل طويل الأجل الذي يحتاج سوق مالي واسع يساعده على الاستثمار بدون مخاطر كبيرة، وغياب ذلك الأخير يقيد فرص الاستثمار في مشاريع اقتصاديّة حقيقية³.

¹Kahina Chaouchi and others, **The Reality of the Development of Islamic Banking in Algerian Public Banks**, International Journal of Professional Business Review, Vol 10, N 5, Brazil, 2025, PP 15, 16.

² محمد الأمين عيراش وآخرون، معوقات تطوير الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر وآليات مواجهتها، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 6، العدد 3، 2020، ص 455.

³ ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلاميّة في العالم مع الإشارة للتّجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، 2018، ص 80.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

- ضعف سوق التّأمين التّكافلي يعد أحد المعوقات الرئيسيّة للصّيرفة الإسلاميّة، حيث أنشئ مؤخرًا سنة 2021، وظلت مساهمته في قطاع التّأمين محدودة بنسبة 3.74%، كما يواجه هذا السّوق انخفاضًا شديدًا في مستوى الوعي بالتّأمين التّكافلي داخل المجتمع الجزائريّ، إضافة إلى وجود إشكالية هيكلية تؤثر على شرعية التّأمين التّكافلي، إذ يلزم القانون شركات التّأمين التّكافلي بإعادة تأمين نصف مخاطرها لدى الشّركة المركزيّة لإعادة التّأمين (CCR)، وهو ما يتعارض مع المبادئ الشرعيّة للتّأمين التّكافلي¹.
- يُعد القانون الجبائي الجزائريّ من بين المعوقات التي تواجه الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، حيث أن ارتفاع الأقساط الضّريبية على الأرباح بمثابة تحدي تواجهه الصّيرفة الإسلاميّة، ففي العديد من الدّول الإسلاميّة بما في ذلك الجزائر، تُفرض ضرائب مرتفعة على عوائد الاستثمار، مما يؤدي إلى ازدواج ضريبي في كثير من الحالات، ويشكل عبئًا إضافيًا يعيق تنافسية المصارف الإسلاميّة مقارنة بالمصارف التّقليديّة².
- عدم تطرق القانون التجاري الجزائريّ لمنتجات الصّيرفة الإسلاميّة، حيث لا يحدد القانون شروط هذه المنتجات ولا حقوق وواجبات أطراف العقود المرتبطة بها، وأيضا العقوبات في حالة التّعدي أو التّقصير، مما يؤدي إلى غموض قانوني يؤثر على فعالية العقود الإسلاميّة.
- عدم تطوير النّظام المحاسبي المستخدم في المصارف الجزائريّة والقائم على أسس تقليديّة، وهو ما لا يلائم متطلبات العمل المصرفيّ الإسلامي، فهو يؤدي إلى إطالة الإجراءات والضعف النسبي لجودة خدمة العملاء، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على نتائج ماليّة دقيقة يعتمد عليها لاتخاذ القرارات التّمولية أو الاستثماريّة³.
- إشكالية تكييف الودائع الاستثمارية والتمويلات الإسلاميّة، حيث أنّ التّعامل معها وفق النّظام التّقليدي كقروض يؤثر على شرعية العمليات المصرفيّة الإسلاميّة، ويخلق مشكلات قانونية فيما يخص تكييف عقود

¹ Khoualed Aboubaker, **Islamic Banking in Algeria: Reality and Challenges**, Journal of Economic Additions, Vol 9, N1, Algeria, 2025, P 585.

² Kahina Chaouchi and others, **previous reference**, p 16.

³ عز الدين حملة، عثمان علام، الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر بين الواقع والتّحديات، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 5، العدد 1، 2022، ص

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المضاربة والمشاركة والبيع الشرعيّة، وهو ما يلغي مبدأ المشاركة في الرّبح والخسارة الذي هو أساس الصّيرفة الإسلاميّة¹.

ثالثاً: معوقات عدم تأهيل الموارد البشريّة

تواجه الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر إشكالية كبيرة على مستوى الموارد البشريّة، تتمثل أساساً في النقص الحاد في المصرفيّين والتّنفيزيين المؤهلين لتسيير الأنشطة المصرفيّة الإسلاميّة، إذ تعاني أغلبية المؤسسات المصرفيّة من نقص في الإطارات المتخصصة القادرة على تنفيذ الأدوات الماليّة المطابقة للشرعيّة الإسلاميّة، خاصة في مجالات تمويل الاقتصاد والعقار، ويرجع هذا إلى قصر عمر الصّناعة المصرفيّة الإسلاميّة في الجزائر ومحدودية المؤسسات المتخصصة في هذا المجال، فضلاً عن النّدرّة الواضحة في خريجيّ الجامعات والمدارس ذات التّكوين المتخصص، كما تبرز الحاجة الملّحة إلى إجراء بحوث علمية معمقة تُعنى بالجوانب الدّقيقة للمصرفيّة الإسلاميّة².

رابعاً: معوقات شرعيّة

وهي كافة المعوقات الشرعيّة التي تقف عائق أمام ممارسة المصارف لأنشطة الصّيرفة الإسلاميّة من خلال استخدام أساليب التّمويل المختلفة، حيث تواجه المصارف الجزائريّة عدة معوقات شرعية تعيق دمج الصّيرفة الإسلاميّة عبر مختلف الآليات (إنشاء مصرف إسلامي، التّوافذ والفروع، أو تقديم خدمات إسلامية بالتّزامن مع التّقليديّة)، فبالرغم من إنشاء الهيئة الشرعيّة الوطنيّة للإفتاء للصّناعة الماليّة الإسلاميّة في أبريل 2020، والتي مهمتها منح شهادة المطابقة الشرعيّة للمصارف والمؤسسات الماليّة بعد استيفاء هذه المؤسسات للشّروط المطلوبة لتسويق منتجات الصّيرفة الإسلاميّة كما ينص النّظام رقم 02-20³، إلا أنّ المصارف تفتقر إلى آراء فقهية واضحة بشأن قضايا مثل حكم استمرار الأنشطة

¹ Ahmed Badreldin, **Transparency Problems in Cash Flow Transformation and Reserves Management in Islamic Investment Accounts**, Journal of Islamic Finance, Vol 8, N 2, Malaysia, 2019, p 7.

² بن عزّة إكرام، بلدغم فتحي، مكانة الصّيرفة الإسلاميّة ودورها في تفعيل النشاط المصرفي-تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم الماليّة والمحاسبة، المجلد 3، العدد 1، 2018، ص 87.

³ الهيئة الشرعيّة الوطنيّة للإفتاء للصّناعة الماليّة الإسلاميّة، على الموقع: <http://www.autorite-hci.dz/%d9%85%d9%86-> ، تاريخ الإطلاع 2024/12/08 ، <http://www.autorite-hci.dz/%d9%86%d8%ad%d9%86>

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

التقليديّة أثناء التّحول، ومصادر الأموال السّابقة، وشراء أسهم المصارف التّقليديّة، وأيضًا تعدد الآراء الفقهيّة وتضاربها بين هيئات الرقابة الشرعيّة لكل مصرف، مما يؤدي إلى ارتباك إداري وتأخير في اتخاذ القرارات، وبالتالي يتطلب الأمر حلولاً فقهيّة متفق عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعيّة في كل مصرف والتي يجب أن تضم خبراء يجمعون بين المعرفة الشرعيّة وفقه المعاملات والمعرفة الاقتصاديّة لتسهيل الدّمج وضمان الامتثال للشرعيّة الإسلاميّة¹.

خامسًا: ضعف البنية التّحتيّة والتّكنولوجيّة في المنظومة المصرفيّة الجزائريّة

تعاني الأنشطة المصرفيّة الإسلاميّة في الجزائر من نقص في عدد التّوافذ والفروع المخصصة، بالرغم من زيادة نموها في الفترة الأخيرة في المصارف العموميّة والخاصّة، إلا أن ذلك غير كافٍ حتى تكون البنية التّحتيّة قويّة وقادرة على التغطية الجغرافيّة بشكل مناسب لتلبية احتياجات العملاء، مما يحد من قدرة المصارف على تقديم خدماتها بفعاليّة وكفاءة، ويعيق انتشار الخدمات ووصولها إلى شريحة واسعة من الجمهور، خاصّة في المناطق التي تشهد طلبًا متزايدًا على المنتجات الإسلاميّة²، كما تواجه المصارف الجزائريّة، سواء التّقليديّة أو الإسلاميّة، صعوبات من حيث ضعف البنية التّكنولوجيّة وشبكة الإنترنت، مما يضعف من قدرتها على تقديم خدمات ماليّة تعتمد على تقنيات متطورة³.

سادسًا: المعوقات الاقتصاديّة على منتجات الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر

تواجه الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر قيودًا اقتصاديّة تؤثر على فعاليّة منتجات التّمويل الإسلامي، حيث تعتبر تكلفة التّمويل والعمالة في المصارف الإسلاميّة أعلى مقارنة بالمصارف التّقليديّة، فهامش الرّبح الذي تتقاضاه المصارف والتّوافذ والفروع الإسلاميّة مقابل التّمويل مرتفع، نتيجة تعقيد هيكلها وارتفاع الأجور اللازمة للاحتفاظ بالخبرات

¹ إيمان الحصادي، أصيل الشّيخي، الصّعوبات التي تواجه المصارف الإسلاميّة في استخدام صيغ التّمويل الزراعي لتمويل المشروعات المتوسطة والصّغيرة (دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في نشاط الصّيرفة الإسلاميّة)، مجلة الدراسات الاقتصاديّة، المجلد 5، العدد 3، 2022، ص 253.

² عز الدين نشاد، أيوب صكري، معوقات عمل المصارف الإسلاميّة في الجزائر والرقابة الشرعيّة عليها " بنك البركة نموذجًا"، مجلة قضايا فقهيّة واقتصاديّة معاصرة، المجلد 3، العدد 2، 2023، ص 134.

³ ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، مرجع سبق ذكره، ص 81.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المتخصصة، إضافة إلى صغر حجمها الذي يحد من استفادتها من وفورات الحجم، مما يقلل من قدرتها على المنافسة وتحقيق كفاءة عالية في إدارة السيولة والائتمان¹.

ويظهر الواقع العملي لسنة 2023 أن المنتجات الأكثر استخدامًا في الجزائر هي المربحة (30%) والسّلم (40.9%)، بينما تظل صيغ المشاركة (0.9%) والمضاربة (1.8%) محدودة الاستخدام²، وهذا يدل على ضعف التنوع في أدوات التّمويل الإسلاميّ، ويعكس التّحديات المرتبطة بالقيود الاقتصاديّة والتّشغيليّة للبنوك.

المطلب الثالث: عوامل ومتطلبات نجاح الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر

في ظل المعوقات التي تواجه الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، وتحوّل دون تطورها هناك مجموعة من العوامل التي تساهم في نجاحها وضمان استدامتها، كما تعمل على توفير بيئة ملائمة لدعم ونمو العمل المصرفيّ الإسلامي في الجزائر، وتقديم البدائل والحلول للمشكلات المصرفيّة.

أولاً: سنّ تشريع مصرفيّ داعم للصّيرفة الإسلاميّة

تقتضي فعالية الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر خضوع أنشطة المصارف الإسلاميّة والفروع والنّواذ المخصصة لها إلى إطار قانوني وتشريعيّ واضح، تصدره الجهات الرسميّة المختصة، بما يضمن تنظيم عملها وفق متطلبات الاقتصاد الوطني، فغياب مثل هذا الإطار يؤدي إلى العديد من الإشكالات في مجالات الرّقابة والإشراف، ويؤثر على معايير المحاسبة والمراجعة، وكذلك على علاقتها مع باقي المؤسسات والمصارف العاملة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، وعليه يصبح من الضّروري سنّ قانون مصرفيّ خاص بالصّيرفة الإسلاميّة، يتم اعتماده وتنفيذه عبر مجموعة من الإجراءات والسياسات من بينها:

- إدراج ملف الصّيرفة الإسلاميّة من بنوك، فروع ونواذ إسلاميّة ضمن أولويات ملفات إصلاح المنظومة المصرفيّة؛

¹ Samir Abderrazek Srairi, **Cost and profit efficiency of conventional and Islamic banks in GCC countries**, Journal of Productivity Analysis, Vol 34, N1, 2010, p60.

² التّقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص57.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفية الجزائرية

- العمل على تشكيل لجان متخصصة من خبراء شرعيين واقتصاديين، مصرفيين وقانونيين، تتولى إعداد القانون وتوضيح آليات تطبيقه؛

- تنسيق الجهود بين بنك الجزائر، جمعية المصارف والمؤسسات المالية، وزارة المالية، البرلمان والحكومة من أجل المصادقة على التشريعات الخاصة بالصّيرفة الإسلامية وتفعيلها؛

- الاستفادة من تجارب الدّول الإسلامية الأخرى، من خلال دراسة القوانين المنظمة للصّيرفة الإسلامية وتكييفها بما يتلائم مع خصوصية الاقتصاد الجزائري¹.

ثانيًا: تنظيم العلاقة مع المصرف المركزي

كما أشرنا سابقًا، أنه من بين معوقات الصّيرفة الإسلامية في الجزائر معاملة بنك الجزائر المصارف الإسلامية بنفس الكيفية التي تُعامل بها المصارف التقليدية، دون مراعاة لخصوصية عمل كل منهما، وبسبب طبيعة نشاط المصارف الإسلامية، فإنها تحتاج عند مواجهة أزمات السيولة إلى الاستفادة من دور المصرف المركزي كملجأ أخير للإقراض، غير أنّ اشتراط الفوائد الربوية يحول دون ذلك، ما يدفعها غالبًا إلى الاحتفاظ بسيولة كبيرة لمواجهة السّحوبات المحتملة، وهو ما يحد من قدرتها الاستثمارية، لذلك يتعين على بنك الجزائر اعتماد آلية القرض الحسن كأداة إقراض بديلة، بحيث يُقدّم التمويل ويسترد بنفس القيمة والمدة دون فوائد، وهو ما من شأنه أن يوفر للمصارف الإسلامية، وكذلك للتّوافذ والفروع الإسلامية داخل المصارف التقليدية، إمكانية الحصول على السيولة اللازمة بشكل عادل ومتوافق مع الشريعة، ويجنبها اللّجوء إلى تجميد موارد ضخمة دون استثمار فعّال²، وينطبق الأمر ذاته على علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف التقليدية، حيث يجب استبعاد التّعامل بالرّبا فيما بينها فيما يخص الودائع والقروض المتبادلة، وهو ما يتطلب إعادة بناء

¹ روتال عبد القادر، معوقات وسبل تفعيل الصّيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر، دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 1، الجزائر 2024، ص 273.

² Mohammad Selim, Kabir Hassan, Qard-al-Hasan-based monetary policy and the role of the central bank as the lender of last resort, Journal of Islamic Accounting and Business Research Vol 11 N 2, 2020, P 342, 343.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

تعاملات المصرف المركزي مع المصارف الأخرى، بحيث يركز على المصارف الإسلاميّة بدل التركيز الكلي على المصارف التقليديّة¹.

ثالثاً: التنوّع في آليات التّمويل

تعتمد معظم المصارف الإسلاميّة بصفة عامة والمصارف الجزائريّة بنوافذها الإسلاميّة بصفة خاصة، بشكل مفرط على صيغة المراجحة التي تستحوذ على الحصة الأكبر من التّمويلات، إذ بلغت نسبتها في بعض المصارف نحو 90%، في حين لم تتجاوز صيغ المشاركة والمضاربة 5%، وتشير الدّراسات إلى هيمنة المراجحة منذ أكثر من ربع قرن دون حدوث تغيير جوهري²، وفي الجزائر فقد بلغت نسبة السّلم والمراجحة 40.9% و 30.4% على التوالي، بينما لم تتجاوز المشاركة 0.9% والمضاربة 1.8%، وهو ما يعكس ضعف التنوّع في أدوات الصّيرفة الإسلاميّة، وهذا التّوجه يتعارض مع مبادئ الشّريعة الإسلاميّة التي تشجع على تبني صيغ المشاركة والمضاربة القائمة على قاعدة العُثم بالغرم³.

وفي هذا السّياق فقد أصدر المصرف المركزي السّوداني مرسوماً منذ سنة 2000 يلزم المصارف بتقليص حصة المراجحة إلى 30% وتشجيع البدائل الأخرى من الصّيع، إلّا أنّ ذلك لم يحقق النّتائج المرجوة، حيث أظهرت الإحصائيات اللاحقة إلى غاية 2015 استمرار هيمنة المراجحة بنسبة 50% من إجماليّ التّمويل، ويعود هذا التّفضيل لسهولة تطبيقها ووضوح آلياتها، وانخفاض درجة المخاطر المرتبطة بها، وملائمتها للتّمويل قصير الأجل مقارنة بغيرها، إضافة إلى الإقبال الكبير من الزبائن عليها، ومع ذلك فإنّ الإقتصار على المراجحة يضعف مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في التّنمية الاقتصاديّة

¹ سليم موساوي، المصرفيّة الإسلاميّة في الجزائر-مبررات التّحول، ومتطلبات النّجاح، مجلة الشّريعة والاقتصاد، المجلد 7، العدد 1، 2018، ص225، 226.

² Mohammad Dulal Miah, Yasushi Suzuki, **Murabaha syndrome of Islamic banks: a paradox or product of the system?**, Journal of Islamic Accounting and Business Research, Vol 11, N 7, 2020, P 1365-1369.

³ التّقرير السنوي لبنك الجزائر، 2023، ص57.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

والاجتماعيّة، مما يستوجب التركيز على الاستثمارات طويلة الأجل، وتوسيع نطاق الاعتماد على الصّين الأخرى لما لها من دور فعّال في دعم الاستثمار والإنتاج الحقيقي¹.

رابعاً: الإلتزام بالضوابط الشرعية

بالرغم من تدعيم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر شرعيّاً، بإنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصّناعة الماليّة الإسلاميّة، إلا أنّه يعاب عليها وجود خلل في تشكيلها وإطارها القانوني، وأيضاً خلل تنظيمي وأخلاقي من حيث تضارب المصالح، حيث أن معظم أعضاء الهيئة يتواجدون في أكثر من لجنة فتوى على مستوى المصارف، وهذا غير مقبول وغير معمول به في كثير من الدّول التي لها هيئات شرعية ماثلة، بالإضافة إلى رؤية بعض المختصين إلا أن تكون هذه الهيئة تنفيذيّة وليس استشاريّة تابعة للمجلس الأعلى الإسلامي²، وبالتالي وحتى يتحقق الإلتزام بالضوابط الشرعية يجب العمل على³:

- تأسيس هيئة شرعية ذات استقلالية تعمل على مراقبة المعاملات الإسلاميّة وتطبيقاتها، وتجتمع بصفة دورية؛

- تكليف مراقب شرعي داخلي بمتابعة التّطبيق العملي بصورة يومية؛

- ضمان الاستقلالية الماليّة والمحاسبية للإدارة؛

- العمل على تحقيق مقاصد الشريعة الإسلاميّة في كل عملياتها، والإلتزام بخدمة مصالح المجتمع ومراعاة أولوياته.

خامساً: تأهيل الموارد البشرية والاستفادة من جهود الهيئات الدّولية

يعتبر إعداد أطر مؤهلة علمياً وعملياً للمصارف والمؤسسات الماليّة الإسلاميّة من أهم عوامل نجاح الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، لذلك على المصارف الإسلاميّة بوجه عام وعلى المصارف التقليديّة الفاتحة لفروع ونوافذ إسلامية بوجه خاص أن تعمل على تكوين العاملين بها وإكسابهم الخبرة الكافية والمعرفة اللازمة، من خلال تنظيم دورات تدريبية

¹ Standing Committee for Economic and Commercial Cooperation of the Organization of Islamic Cooperation (COMCEC), **Diversification of Islamic Financial Instruments**, COMCEC Coordination Office, Ankara, 2017, p91.

² سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلاميّة في الجزائر -دراسة تقييمية عامة-، مرجع سبق ذكره، ص 362-366.

³ محمد ولد محمد الأمين، معوقات الصّيرفة الإسلاميّة وعوامل نجاحها، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 12، العدد 2، 2022، ص 84.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

داخلية أو خارجية، بالإضافة إلى تزويدهم بالفتاوى والتوصيات الشرعية التي تدلهم في عملهم، كما يجب على الدولة وضع التّخصصات التي تشمل هذا المجال في الجامعات والمعاهد ودعمها، وهذا لإعداد فئة من الإطارات والكوادر يعول عليها في تطوير العمل المصرفيّ الإسلامي¹، كما يمكن أيضاً الاستفادة من تجارب المصارف الإسلاميّة الرائدة في هذا المجال، مثل معهد البحوث والتّدريب الإسلامي التابع للبنك الإسلامي للتنمية (جدة)، ومركز الاقتصاد الإسلامي التابع للبنك الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، كما أنه من الضّروري الاعتماد على جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية العاملة على تطوير المصرفيّة الإسلاميّة، كهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الماليّة الإسلاميّة (البحرين)، التي تضع معايير محاسبية تتفق مع المعايير المحاسبية المعمول بها عالمياً من جهة، ومع أحكام الشريعة الإسلاميّة من جهة أخرى، وأيضاً مجلس الخدمات الماليّة والإسلاميّة (ماليزيا) IFSB، الذي يضع معايير الحيلة والحذر المتفقة مع المعايير العالمية².

سادساً: استغلال وسائل الإعلام لتنمية الثقافة المصرفيّة الإسلاميّة

يتطلب نجاح الصّيرفة الإسلاميّة في أي دولة، بيئة إسلامية ومجتمع على دراية بطبيعة العمل المصرفيّ الإسلاميّ، غير أن المصارف الإسلاميّة في الجزائر قد ولدت في بيئة اعتادت التعامل مع النّظام المصرفيّ التقليدي منذ زمن طويل، وأصبح أفرادها يجهلون أبسط المفاهيم والأساسيات المصرفيّة الإسلاميّة³، ولهذا يجب العمل على توعية الأفراد بطبيعة النّظام المصرفيّ عامة والصّيرفة الإسلاميّة خاصة، من خلال الدّور الذي يلعبه الإعلام، فضعف أداء الإعلام في هذا المجال يشكل أحد العوامل المعيقة لتطور العمل المصرفيّ الإسلامي في الجزائر، وتتمثل أهميته في تسليط الضّوء على

¹ محمد هشام القاسمي الحسني، عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي، مداخلة مقدمة ضمن المنتدى الوطني حول التمويل الإسلامي: واقع وتحديات، الجزائر، يوم 9 ديسمبر 2010، ص، ص 16، 17.

² Daoui Alouane, Meriem Messiad, **Shift towards Islamic finance in Algerian economy**, Economic Sciences, Management and Commercial, Vol 15, No 1, 2022, p 248.

³ سمير دهيليس وآخرون، آليات ومتطلبات تطوير المصرفيّة الإسلاميّة في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي الرابع حول " تفعيل دور التمويل الاسلامي في القطاع المالي الجزائري، بليدة 2، 2018، ص 19.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المصارف الإسلاميّة والفروع والنّوافذ الإسلاميّة، وتنقيف الجمهور الجزائريّ حولها بإعتبارها البديل عن التّموليل التّقليديّ، وهذا من شأنه أن يُساهم في إنجاح آليات دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة¹.

سابعاً: إقامة سوق مالي إسلامي

بداية وإقامة سوق مالي إسلامي في الجزائر، يجب توفر الرّغبة لدى السّلطات في الالتزام بأحكام الشّريعة الإسلاميّة، وينبغي لذلك الإعداد المتكامل قانونيّاً واقتصاديّاً، شرعيّاً، إداريّاً ومهنيّاً، ويُعد إصدار الصّكوك الإسلاميّة من أهم الأدوات التي يمكن أن تشكل نواة هذا السّوق، لما توفره من بدائل تمويليّة واستثماريّة متوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، وتساهم في جذب المدخرات وتوجيهها نحو المشاريع التّنموية، ويكون ذلك من خلال بعض النّقاط المهمة المتمثلة فيما يلي²:

- توفير الإطار التّشريعي المناسب لخصوصية هذا السّوق؛
- توفير أدوات ماليّة إسلاميّة مختلفة لتوفير فرص أوسع للمستثمر؛
- تقنين الأحكام الشّريعة المستمدة من الفقه الإسلامي؛
- وجود مختصين وكوادر من علماء في الشّريعة الإسلاميّة وخبراء المال والأسواق؛
- الالتزام بمبدأ الشّفافية والإفصاح في عمل السّوق.

ثامناً: تدعيم التّأمين التّكافليّ

على الرّغم من إصدار المرسوم التّنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021 والمحدد لشروط وكيفيات ممارسة التّأمين التّكافليّ³، إلا أنّ مادة واحدة ومرسوم تنفيذي يحتوي على 26 مادة لتنظيم التّأمين التّكافليّ في الجزائر

¹ Elhachemi Hacine Gherbi, **Factors of Influence in the Establishment of Islamic Banking and Finance in Alger**, Journal of studies in Islamic Finance and Development, Vol 2, 2020, P 131.

² كماش حفصة، براهمي خالد، إقامة سوق مالي إسلامي في الجزائر بين النظري والتّحديات، مجلة الاقتصاد والتّنمية المستدامة، المجلد 5، العدد 2، 2022، ص 1141، 1142.

³ المرسوم التّنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021، العدد 14 من الجريدة الرسميّة الصّادرة في 28 فيفري 2021.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلامية في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

غير كافٍ حتى يكون التّنظيم لا يشبه التّأمين التجاري ويتميز عنه، إلّا أنّها تعد بداية جيدة لمشروع جديد على أمل تحسينه وتطويره، حتى يتسنى تأسيس قانون خاص بالتّأمين التّكافلي منفصل عن التّأمين التجاري أو فصل كامل في قانون التّأمينات¹، حيث أن توسيع شبكة التّأمين التّكافلي في الجزائر يسمح بتوفير خدمات متعددة للإقتصاد وتحويل نسبة كبيرة من الأموال المتواجدة في السّوق الموازية نحو السّوق الرسميّة، وتشجيع الإدخار والإحتياط لتوفير سيولة مالية إضافية تساعد على الاستثمار وتساهم في بناء التّنمية المستدامة².

تاسعاً: إرساء نظام ضريبيّ مناسب ومحفز للصّيرفة الإسلاميّة

يعد إنشاء نظام ضريبيّ ملائم ومحفز خاص بالصّيرفة الإسلاميّة خطوة أساسية للتّخفيف من الأعباء الجبائية وتوفير بيئة أكثر تنافسية، إذ يساهم في جذب وتشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ويُعرّف المستثمرين الأجانب بالنماذج الماليّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة، وتشجيعهم على تبنيها، مما يعزز جاذبية السّوق الجزائريّة ويدعم اندماجها في المنظومة الماليّة العالميّة³.

عاشراً: المتطلبات الفنيّة والمحاسبية:

تقتضي خصوصية الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر ضرورة تكييف الأنظمة المحاسبية والتّقنية المطبقة في المصارف مع طبيعة عملياتها، بما يضمن توافقها مع الضّوابط الشّريعة ويعزز كفاءتها التّشغيلية، ويستوجب ذلك تطوير نظام محاسبي إسلامي متكامل يكفل انسجام الخدمات الماليّة مع متطلبات الشّريعة الإسلاميّة ويدعم الأهداف الاستراتيجية للصّيرفة الإسلاميّة، إلى جانب مراجعة وتطوير السياسات والأنظمة المحاسبية والتّقنية بما يتلائم مع اختلاف المبادئ والآليات التي تقوم عليها الصّيرفة الإسلاميّة مقارنة بنظيرتها التّقليديّة، كما ينبغي أن تراعي هذه الجهود بعدد من أساسين يتمثلان في

¹ ريمّة شيخي، التّأمين التّكافلي في الجزائر بين الضّوابط والمعايير الشّريعة لهيئة " AAOIFI " والضّوابط القانونيّة، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 7، العدد 3، 2022، ص 50.

² وكالة الأنباء الجزائريّة، نقلاً عن محمد بوجلال عضو المجلس الإسلامي الأعلى من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/153885-2023-12-20-15-34-26> تاريخ الإطلاع 14 فيفري 2025.

³ Ghouini Samir, Chilegue Rabah, **Islamic Banking in Algeria (Reality and Challenges)**, Journal of Economic Papers, Vol 16, N 1, 2025, P227.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

الامتثال الشّرعي من جهة، وتلبية متطلبات تحليل البيانات وقياس الأداء من جهة أخرى، بما يضمن التّطبيق الفعّال للممارسات المصرفيّة الإسلاميّة¹.

أحد عشر: تكييف الحسابات الاستثمارية مع خصوصيات الصّيرفة الإسلاميّة

تقتضي معالجة إشكالية الحسابات الاستثمارية الإسلاميّة (نظرا لعدم إمكانية تقديم عوائد ثابتة ومضمونة حتى لا يقع المصرف في الفائدة المحرمة شرعاً، ولضمان الالتزام بمبدأ المشاركة في الرّبح والخسارة، حيث يحصل المودعون على عوائد مرتبطة بأداء استثمارات المصرف) تعزيز الشّفافية في إدارتها، ويشمل ذلك نشر بيانات واضحة حول آليات تجميع الأموال، والإفصاح في القوائم الماليّة عن حجم الرسوم الإدارية التي يفترض اقتطاعها مقارنة بما تم فعلياً، إضافة إلى معالجة إشكالية إدارة الإحتياطات التي قد تؤدي إلى فقدان المودعين لمساهمتهم عند انسحابهم، كما يُوصى بضرورة منع ممارسات تحويل التّدفقات التّقديّة التي تخفي الأداء الحقيقي لهذه الحسابات وتؤثر على شرعية العمليات المصرفيّة الإسلاميّة².

إثنا عشر: تعزيز البنية التّحتية والتّكنولوجيا الرّقمية في الصّيرفة الإسلاميّة

لمعالجة القيود المرتبطة بضعف البنية التّحتية والتّكنولوجية التي تواجهها الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، خاصة ما يتعلق بمحدودية الفروع والنّوافذ الإسلاميّة، تبرز ضرورة الاستثمار في تطوير المنصات الرّقمية وتوسيع نطاق استخدام التّكنولوجيا الماليّة بما يضمن تحسين كفاءة العمليات وتوسيع قاعدة العملاء، ويشمل ذلك تبني الخدمات المصرفيّة غير الهاتف والانترنت³، وتطوير حلول رقمية حديثة تتيح وصول المنتجات الماليّة الإسلاميّة إلى شرائح أوسع، بما يعزز القدرة التّنافسية للمؤسسات المصرفيّة، كما يتطلب الأمر أيضاً الارتقاء بجودة الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة من خلال الاستثمار في الموارد البشرية بما يتماشى مع متطلبات التّحول الرّقمي، إضافة إلى دعم السّياسات الحكومية الموجهة نحو الشّمول

¹ Ghouini Samir, Chilegue Rabah, **previous reference**, P 225.

² Ahmed Badreldin, **previous reference**, PP 7, 8.

³ Nael Sayedahmed, Majdi Khalili, Shaista Anwar, **Reality and Challenges of Adapting Financial Technologies in Islamic Banks: An Overview of The Arab Countries**, International Journal of Innovative Research in Multidisciplinary Education, Vol 3, N 4, USA, 2024, P 671.

الفصل الثالث: واقع دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة

المالي، ووضع إطار تنظيمي يساعد على دمج التقنيات الحديثة كالذكاء الاصطناعي والبلوكتشين في العمل المصرفي الإسلامي¹.

خلاصة الفصل

من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل يتّضح أنّ الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر شهدت خلال السنوات الأخيرة نموًا متزايدًا مدعومًا بالإصلاحات القانونية والتنظيمية، بداية من قانون النقد والقرض وصولاً إلى الأنظمة الأخيرة التي وضعت إطارًا قانونيًا واضحًا ورسمت معالم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، وقد مكّن ذلك من تأسيس مصارف إسلاميّة مستقلة، وفتح نوافذ وفروع إسلامية ضمن المصارف التقليديّة، فضلاً عن تقديم الخدمات الإسلاميّة بالتّوازي مع الخدمات التقليديّة داخل نفس المصرف، الأمر الذي ساهم في توسيع قاعدة الخدمات المصرفيّة المتوافقة مع الشّريعة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، حيث أظهر التحليل على مستوى المصارف المدروسة أنّ دمج هذه الخدمات بحسب فعليًا من خلال تنويع المنتجات الإسلاميّة، وتزايد حجم التّموليات والودائع، مع تسجيل تفاوت في مستويات الأداء بين مصرف وآخر تبعًا لاختلاف استراتيجيات التّوسع والإمكانيات المتاحة، غير أنّ المقارنة بين بعض مؤشرات أداء الصّيرفة الإسلاميّة والإجماليّة لكل مصرف أوضحت أنّ النشاط المصرفي الإسلامي لا يزال في بدايته، رغم تحقيقها لنسب نمو معتبرة، وهو ما انعكس على الصّورة الشّاملة للسوق المصرفيّة حيث ظلت مساهمة الصّيرفة الإسلاميّة في إجماليّ السّوق محدودة.

وعلى الرّغم من اعتماد الجزائر لآليات متنوعة في دمج الصّيرفة الإسلاميّة، إلا أنّ هذا القطاع يواجه العديد من المعوقات لاسيما القانونية والشّرعية، ونقص الكفاءات البشرية المتخصصة، وفي المقابل، فإنّ تقنين العمل المصرفي الإسلامي وتنظيم العلاقة مع مصرف الجزائر وغيرها من العوامل المساعدة على إنجاح تلك الآليات وتطوير الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، مما يُساهم في تعزيز دورها في دعم الاقتصاد وجذب الكتلة التّقديّة المتواجدة في السّوق الموازية، وتحقيق الشّمول المالي، والمساهمة في التّنمية مستدامة.

¹ Mohamed Sharif Bashir, **Globalization, Digitalization, and Financial Inclusion in Islamic Banking**, (Chapter 12) in book *Developing Digital Inclusion Through Globalization and Digitalization*, IGI Global, USA, 2024, P 277.

الخاتمة

في ختام هذا البحث، وبعد استعراض الأدبيات المتعلقة بالصّيرفة الإسلاميّة، والخدمات والمنتجات التي تميزها عن نظيرتها التقليديّة، ودراسة مختلف الصّيغ التّموليّة داخل المصارف الإسلاميّة، وسُبل إدماجها في النّظام المصرفيّ التقليديّ، تبين وجود توجه متزايد نحو اعتماد نماذج متنوعة لدمج الخدمات المصرفيّة الإسلاميّة داخل السّوق المصرفيّة، استجابةً للطلب المتنامي على هذه الخدمات.

وقد سعت هذه الدّراسة إلى التّطرق للمداخل النّظرية لعملية الدّمج في السّوق المصرفيّة التقليديّة، مع تحليل الجوانب التّطبيقية المرتبطة بآليات هذا الدّمج في الواقع المصرفيّ الجزائريّ، وذلك من خلال إبراز أشكال التّحول، سواءً تمثّل ذلك في التّحول الكامل بإنشاء مصرف إسلامي جديد قائم بذاته، أو بتحويل مصرف تقليديّ إلى مصرف إسلاميّ، أو من خلال التّحول الجزئي الذي يتجسد في فتح نوافذ وفروع إسلاميّة داخل المصارف التقليديّة، أو عبر تقديم خدمات إسلاميّة جنباً إلى جنب مع الخدمات التقليديّة دون إنشاء نوافذ مستقلة.

وقد طبقت الجزائر تلك المداخل بدرجات متفاوتة، بدءاً بإنشاء مصارف إسلاميّة مستقلة تمثلت في مصرف البركة ومصرف السّلام، ثم ومع صدور نظامين 02-18 والنّظام 02-20، اتجهت الدّولة إلى تبني مدخل فتح النّوافذ والفروع داخل المصارف التقليديّة، حيث بادرت العديد من المصارف العمومية إلى اعتماد هذا المسار، وقد عزّز ذلك بالقانون 09-23 الذي عمل على ترسيم الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، مما ساهم في تسريع وتيرة نمو هذه الأخيرة في السّوق المصرفيّة الجزائريّة، ويعزى هذا التّوجه إلى رغبة الدّولة في استقطاب الكتلة النّقدية المتداولة خارج الجهاز المصرفي، وتعزيز كفاءته والاستفادة من السيولة المعطلة في تمويل الاقتصاد الوطني، وكذا رغبة المواطنين في التّعامل بخدمات الصّيرفة الإسلاميّة بدافع ديني، باعتبار الجزائر دولة مسلمة، ومخافةً من الوقوع في المعاملات الرّبوية، إلّا أنّ هذه الخطوات على الرّغم من أهميتها، تظل غير كافية في ظل القوانين السّارية، ما يستدعي العمل على إدخال

خاتمة

إصلاحات إضافية في المنظومة المصرفية الجزائرية، بما يتيح لها مواكبة التطورات الحاصلة في مجال الصيرفة الإسلامية وتعظيم الاستفادة من مزاياها.

ومن هذا المنطلق سيتم فيما يلي عرض أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يليه اختبار الفرضيات المطروحة، ثم تقديم مجموعة من التوصيات التي من شأنها الإسهام في تفعيل عملية الدمج بشكل أكثر فعالية وكفاءة.

النتائج:

خلصت هذه الدراسة، من خلال الجمع بين الجانبين النظري والتطبيقي الممثل في تحليل واقع دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية، إلى مجموعة من النتائج الهامة التي تعكس مراحل تطور هذه التجربة، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

على مستوى الإطار النظري:

- تتعدد مداخل دمج الصيرفة الإسلامية ضمن المصارف التقليدية، لتشمل التحول الكلي والتحول الجزئي الذي بدوره يمكن تقسيمه بين تحول جزئي مؤسسي (فالتوافذ والفروع تملك حيزاً أو قسماً منفصلاً عن المصرف، ومواردها المالية غير مختلطة أي إنشاء كيان مؤسسي داخل المصرف التقليدي يتمتع بهوية مستقلة) وتحول جزئي وظيفي (تقديم خدمات إسلامية ضمن الهيكل العام للمصرف دون إنشاء وحدة مؤسسية أو تنظيمية مستقلة)؛
- تتباين آليات الدمج في شروطها وأساليب تطبيقها ضمن المنظومة المصرفية، لكن جميعها تشترك في كون الهدف الأسمى هو توفير خدمات ومنتجات مصرفية تتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية؛
- يعتمد نجاح الدمج على توفير مجموعة من المتطلبات أهمها ما يتعلق بالجوانب القانونية والشرعية والإدارية، مع ضرورة الفصل بين الأنشطة التقليدية والإسلامية، والإمتهال للضوابط الشرعية؛

- دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفية التقليديّة عبر مدخل التّوافذ والفروع الإسلاميّة، يُساهم في توسيع نطاق الصّيرفة الإسلاميّة دون الحاجة إلى إنشاء مصارف إسلاميّة بالكامل، غير أن هذا الخيار قد يثير بعض الإشكالات الفقهيّة والعملية، الأمر الذي يجعل من الأنسب التّفكير في التّحول الكليّ نحو الصّيرفة الإسلاميّة، لتفادي شبهات التّوافذ والالتزام الشرعيّ الكامل.

1- على مستوى الواقع التّطبيقي:

- شكّلت التّطورات التشريعية منذ 1990 من خلال قانون التّقد والقرض، إلى غاية الأنظمة الأخيرة (نظام 02-18، نظام 02-20، وقانون 09-23) الإطار المؤسسيّ والتنظيميّ للصّيرفة الإسلاميّة؛
- اعتمدت الجزائر في عملية دمج الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفية التقليديّة على ثلاث آليات أساسية تمثلت في:

- إنشاء مصارف إسلاميّة جديدة ممثلة في مصرف البركة ومصرف السّلام؛
- فتح نوافذ ووكالات إسلاميّة داخل المصارف التقليديّة (BNA, BEA, CPA, BDL,) (CNEP, ABC, HBTF, BADR)
- تقديم خدمات إسلاميّة بالتّوازي مع الخدمات التقليديّة دون فتح نوافذ مستقلة (TRUST) (BANK ,AGB).

- المصارف الإسلاميّة في الجزائر (البركة، السّلام) تحتل الرّيادة من حيث الحصة السّوقية، لكنها تواجه منافسة متزايدة من المصارف العموميّة عن طريق التّوافذ والوكالات الإسلاميّة؛
- اتجهت المصارف التقليديّة عبر نوافذها ووكالاتها الإسلاميّة إلى تنويع منتجاتها المصرفية بما يتلائم مع احتياجات الأفراد والمؤسسات، وهو ما ساهم في توسيع قاعدة المتعاملين بالصّيرفة الإسلاميّة؛

- أظهرت الدراسة نمو في أداء الصّيرفة الإسلاميّة من حيث حجم التّمويلات والودائع وعدد الحسابات الإسلاميّة، مع وجود تفاوت واضح في حجم تلك المؤشرات من مصرف لآخر، لكنها مازال محدودة في كل المصارف محل الدراسة مقارنةً بإجمالي نفس المؤشرات لدى نفس المصرف؛
- نتيجة لزيادة عدد الوكالات والموارد الإسلاميّة وحجم التّمويلات الإسلاميّة في كل مصرف، شهد السّوق المصرفي توسّعاً ونموّاً فيها، إلّا أنّ مساهمة تلك المؤشرات في إجمالي النّشاط المصرفي التقليدي لا يزال محدوداً، ويبقى دون المستوى المطلوب؛
- هناك جملة من المعوقات التي تقف أمام نجاح عملية دمج خدمات الصّيرفة الإسلاميّة في السّوق المصرفيّة التقليديّة، أهمها عدم اكتمال الإطار القانوني المنظم لها بما في ذلك توضيح العلاقة بينها وبين مصرف الجزائر، وضعف الثقافة الماليّة الإسلاميّة لدى المجتمع الجزائري، بالإضافة إلى نقص الكفاءات المتخصصة، وغياب سوق مالي إسلامي داعم؛
- تساهم الزيادة المحققة في حجم الصّيرفة الإسلاميّة داخل السّوق المصرفية الجزائرية في سحب جزء من السيولة المتداولة في السّوق الموازية، باعتبار أنّ استقطاب هذه الكتلة التّقديّة يمثل الهدف الأساسي من دمج الصّيرفة الإسلاميّة في الجزائر، غير أنّ ذلك يتطلب تعزيز الثقة عبر الشّفافيّة والرّقابة الشرعيّة الفعّالة، في وقت لا تظهر فيه نية حقيقية لدى المصارف التقليديّة للتّحول الكلّي نحو الصّيرفة الإسلاميّة؛
- يقتصر الوجود المؤسسي للمصارف الإسلاميّة في الجزائر على مصرفي البركة والسّلام فقط، في حين اكتفى باقي النّظام المصرفي بفتح نوافذ وفروع، أو تقديم خدمات إسلاميّة بالموازاة مع الخدمات التقليديّة؛
- ساهمت التجربة الجزائرية في الصّيرفة الإسلاميّة في إرساء دعائمها الأولية داخل السّوق المصرفيّة التقليديّة، إلّا أنّ محدودية مساهمتها في المؤشرات الكلية تؤكّد أنّها لا تزال في مرحلة التأسيس وتحتاج إلى المزيد من الدّعم المؤسسيّ والتّشريعيّ لتوسيع انتشارها وتعزيز فعاليتها.

اختبار الفرضيات:

من خلال النتائج السابقة والإحاطة بالجوانب الأساسية للموضوع، يتسنى لنا اختبار الفرضيات فيما يلي:

✓ **الفرضية الأولى صحيحة:** حيث يتغير فتح النوافذ والفروع الإسلامية داخل المصارف التقليدية المدخل

الأكثر فعالية لدمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية، لكونه الأسهل والأسرع والأقل

تكلفة لنشر تلك الخدمات، غير أنه ينبغي اعتباره مرحلة أولى للتحويل الكلي للمصرف التقليدي إلى مصرف

إسلامي، مع الإبقاء على خيار إنشاء مصرف إسلامي جديد قائم بذاته، باعتباره الآلية الأحوط من الناحية

الشرعية، لما يضمنه من فصل تام بين الأنشطة التقليدية والإسلامية.

✓ **الفرضية الثانية صحيحة نسبياً:** نجاح دمج الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية، يمكن أن يسهم في

استقطاب الأموال من السوق الموازية وبالتالي جذب الودائع للنظام المصرفي وتمويل الاقتصاد، فقد أظهرت

النتائج أنّ المصارف الإسلامية والنوافذ والفروع المفتوحة داخل المصارف التقليدية قد تمكنت من استقطاب

ودائع معتبرة من السوق الموازية، بدليل ارتفاع حجم الحسابات الإسلامية ومواردها خلال الفترة من 2020

إلى 2023، وتبقى هذه الفرضية صحيحة جزئياً، لأنه بالرغم من تحقيق نتائج إيجابية في سحب كتلة نقدية

معتبرة من الأفراد والمؤسسات إلى داخل الجهاز المصرفي، إلا أن ذلك مازال دون الطموحات ولم يرق

للمستوى المطلوب مقارنة بحجم السوق الموازية، بسبب بعض العراقيل (مثل نقص الثقة، ضعف التسويق،

ومحدودية انتشار الشبكة من نوافذ وفروع...)، ومنه فمعالجة هذه المعوقات كفيل بجعل هذه الفرضية قابلة

للتحقق الكامل.

✓ **الفرضية الثالثة صحيحة:** إذ أنّ عدم نجاح دمج خدمات الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية لا

يرتبط أساساً بآلية الدمج المتبعة، وإنما يعود بالدرجة الأولى إلى كثرة المعوقات التي تعترض تطبيقها، وفي

خاتمة

مقدمتها القصور في الإطار القانوني والتشريعي، وضعف آليات الرقابة الشرعية الفعالة على مستوى المصارف، وعدم وجود الموارد البشرية المؤهلة والمتخصصة في الصيرفة الإسلامية، وجميعها عوامل أساسية تعيق نجاح عملية دمج الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية.

التوصيات:

انطلاقاً من النتائج المتوصل إليها، نقترح جملة من التوصيات والاقتراحات التي من شأنها تعزيز الصيرفة الإسلامية في الجزائر وتوسيع نطاقها، وذلك على النحو التالي:

- ضرورة وجود إرادة سياسية كافية لإحداث إصلاحات قوية في القوانين والتشريعات، حتى تكون البيئة داعمة للتحويل نحو العمل المصرفي الإسلامي؛
- تطوير الإطار القانوني والتشريعي للصيرفة الإسلامية، من خلال وضع لوائح وتنظيمات واضحة، من أجل تشجيع العمل بآلية الدمج الكلي عبر إنشاء مصارف إسلامية جديدة، وضبط علاقتها مع مصرف الجزائر، إضافة إلى تنظيم العلاقة بين هذه المصارف الإسلامية وبين والتوافذ، بما يتيح تبادل الخبرات وتوحيد المعايير المهنية والشرعية؛
- نظراً لكون مدخل التوافذ الإسلامية هو الأكثر فعالية وانتشاراً في الجزائر، فيجب العمل على تعزيزه من خلال توسيع شبكة هذه التوافذ، مع ضرورة التأكيد على اعتبار أن هذه التوافذ والفروع هي مرحلة أولية تسبق التحويل الكلي إلى مصرف إسلامي قائم بذاته.
- لكي يتحقق نجاح آلية الدمج الخاصة بتقديم خدمات إسلامية بالتوازي مع الخدمات التقليدية يجب وضع أطر تنظيمية ورقابية واضحة للفصل المحاسبي والإداري بين الأنشطة التقليدية والإسلامية داخل المصرف الواحد، بما يضمن منع الخلط بينهما وينزع اللبس والشبهات حول شرعية تلك الخدمات، مما يعزز من ثقة

خاتمة

العملاء؛ مع ضرورة التأكيد على اعتبار هذه الآلية هي مرحلة أولية تسبق التحول إلى شبك إسلامية ثم التحول فيما بعد إلى مصرف إسلامي قائم بذاته.

- ضرورة تبني خطة تدريجية واضحة تجمع بين مختلف آليات الدمج الثلاث، وتحدد دور كل آلية بهدف تطوير نموذج وطني متكامل وموحد، بحيث تكون النوافذ والفروع الإسلامية مرحلة انتقالية تمهد للتحول الكلي للمصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، فتكون بذلك تجربة الدمج خيارًا استراتيجيًا لبناء منظومة مصرفية إسلامية متكاملة، بدل اعتبارها وسيلة لزيادة الربح فقط.
- محاولة الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة التي اعتمدت التحول التدريجي من خلال فتح النوافذ والفروع في مصارفها التقليدية، لتصبح في الأخير مصارف إسلامية بالكامل، وهو ما سيجنب الوقوع في الأخطاء ويسرع من نجاح التجربة الجزائرية.
- ضرورة إنشاء سوق مالي إسلامي يتيح التعامل بأدوات استثمارية كالصكوك الإسلامية لتمويل المشاريع وتعزيز الاستثمارات، مع العمل على تطوير المنتجات المالية الإسلامية لتشمل صيغا جديدة، وإدخال خدمات رقمية مبتكرة لمواكبة التطورات العالمية؛
- تحسين استراتيجيات التسويق للمنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، وإطلاق حملات توعوية لتعريف المواطنين بمزايا الصيرفة الإسلامية والتميز بينها وبين الخدمات التقليدية.

آفاق الدراسة:

- إنّ هذه الدراسة تفتح آفاقًا متعددة للبحث في مجال دمج الصيرفة الإسلامية ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية، حيث بالإمكان مستقبلاً التعمق في عدد من الجوانب المرتبطة بهذا الموضوع، من بينها:
- قياس أثر الصيرفة الإسلامية على تخفيض حجم السوق الموازية في الجزائر.

خاتمة

- دراسة رضا العملاء ومدى إقبالهم على المنتجات الإسلامية مقارنة بالتقليدية في الجزائر.
- قياس مدى نجاح المصارف العمومية والخاصة بالجزائر في استقطاب الودائع المصرفية الإسلامية "دراسة مقارنة"؛
- قياس مدى إمكانية النجاح الفعلي لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية في الجزائر.

قائمة المراجع

❖ القرآن الكريم: المصحف الشريف برواية ورش عن نافع

أولاً: المراجع باللغة العربية

(أ) المعاجم

1. ابن منظور، لسان العرب، ج 2/4/6/8/10/11/12/14، ط 1، دار صادر، بيروت، لبنان، 1990.
2. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004.

(ب) الكتب

1. أحمد النجار، حركة المصارف الإسلامية حقائق الأصل واوهام الصورة، ط 1، شركة سيرنيت، مصر، 1993.
2. أحمد بن محمد الإدريسي، العقود والصيغ البديلة في المصارف الإسلامية، ط 2، مركز فاطمة الفهرية للأبحاث والدراسات، المغرب، 2021.
3. أحمد شعبان محمد علي، المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.
4. أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، ط 1، دار الفكر، الأردن، 2010.
5. أحمد صبحي العيادي، أدوات الاستثمار الإسلامية البيوع- القروض- الخدمات المصرفية، ط 1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2010.
6. أحمد عرفة أحمد يوسف، التوازي في العقود وتطبيقاته المعاصرة- دراسة فقهية مقارنة، دار التعليم الجامعي، مصر، 2019.
7. أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في المصارف الإسلامية، دار الكتب العلمية، لبنان، 2010.
8. أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود والتمويل، الاسكندرية، الدار الجامعية الجديدة، 2005.
9. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء، الأردن، 2016.
10. الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته، ج 5/6، ط 1، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 2009.
11. إلهام عطاوي، محاضرات في مدخل إدارة البنوك، جامعة الجليلي اليابس، سيدي بلعباس، 2021.
12. أمير عبد العزيز، فقه الكتاب والسنة، المجلد 2، ط 1، دار السلام، مصر، 1999.
13. إياد منصور حسن، إدارة العمليات المصرفية والنقدية، دار ابن النفيس، الأردن، 2019.
14. إياد بن إبراهيم الهزاع، أحكام التسهيلات الإئتمانية في الفقه الإسلامي، ط 1، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2019.

قائمة المراجع

15. أيمن بن عبد الرحمن، تطور النظام المصرفي الجزائري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2015.
16. جعفر هني محمد، حكيم براضية، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2016.
17. جعيد البشير، قادري محمد الطاهر، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، المنهل، دبي، 2014.
18. حازم الوادي، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2009.
19. حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، صكوك الإجارة دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع ومصرف البلاد (نشر مشترك)، السعودية، 2008.
20. حرري محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)، ط1، دار وائل، الأردن، 2010.
21. حسين حسن شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، مصر، 2009.
22. حسين سمحان، عبد الله عطية، محمد الجغل، وآخرون، إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية، دار الأيام، ط1، الأردن، 2019.
23. حكيم حمود فليح الساعدي، ثورة صادق حمادي المفرجي، محمد حسن عبد الكريم الحلبي، المصارف الإسلامية مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية، ط1، دار بغداد للكتب، بغداد، 2019.
24. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية - أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية -، دار اليازوري، الأردن، 2018.
25. حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2014.
26. دعاء شاكر محمود، حسين رضا مهدي، تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، المصرف المركزي العراقي، العراق، 2022.
27. رقية عبد الحميد شرون، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية والمصارف التجارية مع التركيز على خطر السيولة، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2018.
28. زينب صالح لأشوح، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، المنهل للنشر والتوزيع، الأردن 2016.
29. سعيد الخضري، الاقتصاد النقدي والمصرفي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط3، 1994.
30. سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العلجوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري، الأردن، 2016.
31. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، ط1، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.
32. سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر دراسة تقييمية عامة، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2022.

33. سهير إبراهيم الشوملي، أساسيات التسويق المصرفي، ط1، دار الإعصار العلمي، الأردن 2017.
34. شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2012.
35. صادق راشد الشمري، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، الأردن، 2011.
36. ضياء مجيد، اقتصاديات النقود، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2002.
37. الطاهر قانة، المصارف الإسلامية ودورها في رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية - المصرف الإسلامي الأردني نموذجاً-، ط1، دار الخليج، عمان، 2018.
38. طلال محمد الجعاوي، سكنة السلطان، SWOT لتقييم المصارف التجارية، اليازوري، الأردن، 2016.
39. طه عبد العظيم محمد، الإصلاح المصرفي للمصارف الإسلامية والتقليدية في ضوء قرارات بازل 3، دار التعليم الجامعي، مصر، 2020.
40. عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، مبادئ التمويل والإدارة المالية من منظور إسلامي، ط1، دار التعليم الجامعي، 2025.
41. عاشور عبد الجواد عبد الحميد، النظام القانوني للمصارف الإسلامية (دراسة مقارنة في وثائق تأسيس المصارف الإسلامية وتشريعات الشركات والمصارف والفقه الإسلامي)، موسوعة الإقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 2009.
42. عامر محمد سعيد طوقان، النظام الاقتصادي الإسلامي بين النظرية والتطبيق، دار البيروني، الأردن، 2018.
43. عائشة الشرقاوي المالقي، المصارف الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، 2000.
44. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 2004.
45. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في المصارف الإسلامية، المصرف الإسلامي للتنمية-المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004.
46. عبد الرحمن الجزيري، مختصر الفقه على المذاهب الأربعة، ج3 دار القلم، بيروت، لبنان، 2020.
47. عبد الرحمن النقيب، وآخرون، بناء المفاهيم الأصلية لعلوم الأمة، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، أركان للدراسات والأبحاث والنشر، مصر، 2019.
48. عبد الرزاق رحيم الشمري، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط2، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2024.
49. عبد الرزاق رحيم جدي الهيقي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998.

قائمة المراجع

50. عبد العزيز لطفي جاد، التحول إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017.
51. عبد العظيم حمدي، خطاب الضمان في المصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996.
52. عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، 2008.
53. عبد اللطيف حمزة القراري، المصارف الاستثمارية الإسلامية: النظرية والتطبيق، Lulu Press Incorporated، الولايات المتحدة الأمريكية، 2016.
54. عبد الله إبراهيم نزال، محمود حسين الوادي، الخدمات في المصارف الإسلامية (آليات تطوير عملياتها)، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
55. عبد الله بن محمد الطيار، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المجلد 11، دار التدمرية، السعودية، 2010.
56. عبد الله محمد ثوري الديرشوي، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانيات تطبيقها، ط1، دار النوادر، سوريا، 2010.
57. عصام مهدي محمد عابدين، موسوعة البنوك: طبقاً لأحكام البنك المركزي والجهاز المصرفي رقم (194) لسنة 2020 والقوانين المرتبطة به وقرارات إدارة البنك المركزي المصري الصادرة تنفيذاً لأحكامه، المجلد 2، ط1، دار محمود، مصر، 2022.
58. عصمت عبد المجيد بكر، نظرية العقد في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة مع الفقه القانوني والقوانين المعاصرة، دار الكتب العلمية، لبنان، 2009.
59. علي أحمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي، ط7، مكتبة دار القرآن مصر، 2002.
60. علي سيد إسماعيل، مصادر توفير السيولة في المصارف الإسلامية، دار التعليم الجامعي، مصر، 2020.
61. علي محمد أحمد أبو العز، الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي، منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، الأردن، 2016.
62. عمار أحمد عبد الله، أثر التحول المصرفي في العقود الربوية، ط1، دار كنوز إشبيلية، السعودية، 2009.
63. عوف محمود الكفراوي، المصارف الإسلامية النقود والمصارف في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1998.
64. فائزة لعراف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2013.
65. فخري حسين عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، المصرف الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 1993.

قائمة المراجع

66. فواز صالوم حموي، محمد رمضان إسماعيل، إدارة المؤسسات والأسواق المالية، دار علاء الدين، 2011.
67. فوزي عطوي، الإقتصاد والمال في التشريع الإسلامي والنظم الوضعية، ط 1، دار الفكر العربي، بيروت، 1988.
68. فياض عبد المنعم حسنين، بيع المربحة في المصارف الإسلامية، ط 1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
69. فيصل بن صالح الشمري، مسائل فقهية في الصكوك: عرض وتقييم، كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، السعودية، 2016.
70. قيصر عبد الكريم الهيتي، الآثار الاقتصادية والحضارية لفريضة الزكاة في الإقتصاد الإسلامي، ط 1، دار غيداء، الأردن، 2017.
71. لطفي بن حمادي بن سعد العمودي، التركيب في عقود منتجات التمويل الإسلامي: دراسة فقهية تأصيلية، ط 1، تاسك للنشر والطباعة والتوزيع، الولايات المتحدة الأمريكية، 2025.
72. المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التحول إلى المالية الإسلامية، ط 1، دار الميمان، الرياض، 2021.
73. محسن أحمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، ط 3، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999.
74. محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية: النظرية، التطبيق، التحديات، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2012.
75. محمد الشحات الجندي، القرض كأداة للتمويل في الشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1، القاهرة، 1996.
76. محمد الفاتح محمود بشير المغربي، التمويل والاستثمار في الإسلام، دار الجنان، الأردن، 2016.
77. محمد الفاتح محمود بشير المغربي، النقود والبنوك، ط 1، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، 2018.
78. محمد الفاتح محمود بشير المغربي، تمويل ومؤسسات مالية، ط 1، دار الجنان، الأردن، 2014.
79. محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، المجلد العاشر، ط 1، دار ابن الجوزي، السعودية، 2005.
80. محمد تقي العثماني، فقه البيوع على المذاهب الأربعة مع تطبيقاتها المعاصرة مقارنا بالقوانين الوضعية، مكتبة معارف القرآن، الجزء 1، باكستان، 2015.
81. محمد جلال سليمان، الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية، ط 1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996.
82. محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، د ط، دار النهضة العربية، 1982.
83. محمد صلاح الكردي، صيغ التمويل الإسلامي المعاصرة ودورها في تنمية التجارة الدولية، ط 1، دار التعليم الجامعي، مصر، 2023.
84. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، ط 1، دار المناهج، الأردن، 2014.
85. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة المصارف، ط 1، دار الوفاء لدنيا للطباعة والنشر، مصر، 2006.

قائمة المراجع

86. محمد عبد الله شاهين محمد، دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية، دار حميثرا للنشر والترجمة، مصر، 2017.
87. محمد عبد المنعم أبو زيد، الدور الإقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
88. محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
89. محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 2000.
90. محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006.
91. محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي: دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006.
92. محمد عمر الخلف، ضمان الودائع في المصارف الإسلامية: دراسة تأصيلية مقارنة، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، المجلد 2، العدد 7، فلسطين، 2017.
93. محمد عمر شابر، الاسلام والتحدى الاقتصادي، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، الأردن، 1996.
94. محمد محمود العلجوني، المصارف الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008.
95. محمد محمود مكاي، مستقبل المصارف الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية، المنصورة، 2003.
96. محمود الأنصاري، اسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، المصارف الإسلامية، الأهرامات للنشر والتوزيع، مصر، 1988.
97. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، ط1، دار المسيرة، عمان، 2007.
98. محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط 02، دار النفائس، الأردن، 2008.
99. محمود علي السرطاوي، الضوابط المعيارية لصيغ الإستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية، ط 1، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2015.
100. محي الدين اسماعيل علم الدين، الإعتمادات المستندية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.

قائمة المراجع

101. مصطفى كمال السيد طایل، المصارف الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2012.
102. مصطفى ناطق صالح مطلوب، المصارف الإسلامية: دراسة قانونية في أهم المستجدات الحديثة، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2020.
103. نادية حمدي صالح، تقوم العملية الإدارية في المصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية على بنك فيصل الإسلامي، المعهد العلمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996.
104. نعمت عبد اللطيف مشهور، الزكاة وتمويل التنمية، ط2، أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الإقتصاد المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1998.
105. نعمت عبد اللطيف مشهور، النشاط الإجتماعي والتكافلي للمصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
106. نعيم نمر داوود، المصارف الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، ط1، عمان، الأردن، 2012.
107. نوال بوعلام سمر، دليلك في المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2021.
108. الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، الاستثمار في النوافذ الإسلامية للبنوك الربوية، ط1، الفتوى رقم (98/6) الصادرة في الكتاب الثاني من فتوى الهيئة سنة 1998/8/5، بنك السودان المركزي، السودان، 2006.
109. وليد العايب، حلول بوخاري، اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية، ط1، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2013.
110. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ج4، ط2، سوريا، 1985.
111. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة بحوث وفتاوى وحلول، ط1، دار الفكر، سوريا، 2002.
112. يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية-السياسة النقدية، ط2، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1996.
113. يونس إبراهيم التميمي، الإدارة الاستراتيجية في المصرف الإسلامي (كفاءة استخدام الموارد بين المنهج والممارسة)، دار الأكاديميون، الأردن، 2021.

ج) المقالات

1. إبراهيم سعيد، محمد بوحجلة، دراسة تحليلية لنشاط نافذة إسلامية ومقارنتها بالنشاط التقليدي-دراسة حالة بنك ترست الجزائر-، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 13، العدد 2.
2. أحمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، دراسات إقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 2، السعودية، 2013.

3. أحمد شحدة أبو سرحان، الفروع المصرفية الإسلامية للمصارف الربوية، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد الثلاثون، العدد 5، الأردن، 2015.
4. أحمد شحدة أبو سرحان، حسم الأوراق التجارية: حقيقته وتكييفه الفقهي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 13، العدد 3، الأردن، 2017.
5. أحمد ياسين عبد، عزيز إسماعيل محمد، التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية، Journal of Baghdad Collège of Economic sciences University، العدد 4، العراق، 2013.
6. أشرف دوايه، تقويم نوافذ الصيرفة الإسلامية-دراسة حالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 19، العدد 31، 2023، ص 198.
7. أكرم حوراني، رامي اليونس، أثر كفاية رأس المال والسيولة على الاعتمادات المستندية في المصارف الإسلامية دراسة حالة مصرف سوريا الدولي الإسلامي، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 39، العدد 1، سوريا، 2017.
8. إلهام بوجعدار، أنشطة بنك الاستثمار وعلاقتها بالأزمة المالية لسنة 2008 -دراسة تحليلية-، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 37، 2012.
9. إيمان الحصادي، أصيل الشخي، الصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية في استخدام صيغ التمويل الزراعي لتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة (دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في نشاط الصيرفة الإسلامية)، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 5، العدد 3، 2022.
10. إيمان لعمارية، عبد الواحد غردة، دمج الخدمات المصرفية الإسلامية في السوق المصرفية التقليدية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية -دراسة مقارنة بين الجزائر وبريطانيا-، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 7، العدد 2، 2023.
11. البرود أم الخير، التأصيل النظري والقانوني للشبايك الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية قراءة تحليلية للمصرف الوطني الجزائري، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، الجزائر، 2021.
12. بلعوز بن علي، عبو هودة، افاق تطور النظام المصرفي في ظل تحديات العولمة المالية مع الاشارة الى النظام المصرفي الجزائري، مجلة ابعاد اقتصادية، مجلد 5، العدد 1.
13. بن زكورة العونية، البنوك الإسلامية، إستراتيجية لتحقيق التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة بنك السلام الجزائري-، مجلة الأبحاث، المجلد 5، العدد 1، 2020.
14. بن زكورة العونية، واقع التمويل المصرفي الإسلامي بالجزائر على ضوء الإصلاحات المصرفية، مجلة دفاتر بواذكس، المجلد 12، العدد 2، الجزائر، 2023.

15. بن عزة إكرام، بلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي-تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 3، العدد 1، 2018.
16. بوعتروس عبد الحق، الإصلاح المالي والمصرفي في الجزائر وتحديات المرحلة المقبلة، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 1، المجلد، 1، 2002.
17. بوقطاية سلمى، مازري عبد الحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2018.
18. تسعديت بوسبعين، تحول بنك تقليدي إلى مصرف إسلامي من خلال إنشاء فروع ونوافذ إسلامية، مجلة معارف، مجلد 6، العدد 11، الجزائر، 2011.
19. حيد يونس الموسوي، كمال كاظم جواد، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل/2، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 11، العدد 4، العراق، 2009.
20. خالد فالح العتيبي، تجديد الفقه وأثره في العمل المصرفي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 1، الأردن 2016.
21. خضير عقبة، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ودورها في تعزيز الشمول المالي، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 4، العدد 2، 2021.
22. خليفي جمال، عبد الرحمان عبد القادر، دراسة تحليلية لواقع تمويل النوافذ الإسلامية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة مديرية الخدمات المالية الإسلامية بنك الإسكان خلال الفترة 2014-2020، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2022.
23. دريد حنان، إستراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية الإسلامية للنهوض بالقطاع المصرفي، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد 6، العدد 2، 2018.
24. رائد أبو مؤنس، مجدي غيث، ماهية الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية: أبعادها، وعناصرها، وخصائصها - دراسة تحليلية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 16، العدد 1، الأردن، 2020.
25. رديف مصطفى، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي-دراسة حالة النظام المصرفي-، مجلة الابتكار والتسويق، العدد 03، 2015.
26. رشيدة أوجتي، النظام المصرفي الجزائري: ماضي، حاضر، تحديات وآفاق، أماراباك: مجلة عيمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكية العربية ليعيوم والتكنولوجيا، المجلد 10، العدد 34، سنة 2019.

27. روتال عبد القادر، معوقات وسبل تفعيل الصيرفة الإسلامية كأساس للمعاملات البنكية في الجزائر، دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 1، 2024.
28. ريمة شيخي، التأمين التكافلي في الجزائر بين الضوابط والمعايير الشرعية لهيئة "AAOIFI" والضوابط القانونية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 7، العدد 3، 2022.
29. سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر-مبررات التحول، ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد 7، العدد 1، 2018.
30. سليمان ناصر، ادم حديدي، تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 02، جوان 2015.
31. سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7، الجزائر، 2010.
32. سهى مفيد أبو حفيظة، أحمد سفيان تشي عبد الله، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين "الفرص والتحديات"، مجلة بيت المشورة للاستشارات المالية، العدد 11، قطر، 2019.
33. سهى مفيد، أحمد سفيان، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية: دراسة تحليلية على القضايا الشرعية وضوابط إنشائها، Online Journal of Research in Islamic Studies، المجلد 6، العدد 1، ماليزيا، 2019.
34. شريف إبراهيم حامد عبد الرحمن، التكيف الفقهي للتحويل المصرفي دراسة مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد 22، العدد 06، مصر، 2020.
35. صادق أحمد عبد الله السبيعي، قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية من منظور العملاء "دراسة تطبيقية على بعض المصارف الإسلامية السعودية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 23، العدد 97، 2017.
36. صالح بن أحمد الوشيل، السلم: دراسة فقهية مع التطبيقات المعاصرة، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد 27، السعودية، 2015. نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، العراق، 2010.
37. صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية-دور اللجنة الاستشارية الشرعية في مصرف بومبيترا التجاري، مجلة العلوم الانسانية، العدد 34، الجزائر، 2014.
38. صبرينة بوطبة، حدة رايس، تقييم تجربة تحول مصرف الكويت والشرق الأوسط إلى مصرف الأهلي المتحد الإسلامي، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 20، 2016.

39. صبرينة كردودي وآخرون، مقارنة بين المصارف الاسلامية والمصارف التجارية (التقليدية) من خلال دراسة حالتين هما مصرف القرض الشعبي الجزائري cpa، ومصرف البركة الجزائري، مجلة المنهل الاقتصادي، مجلد 1، العدد 2، الوادي، 2018.
40. صخر مرعي حسن بني خالد، مج مصطفى راشد المومني، معدل الفائدة على التسهيلات الائتمانية وأثرها على ربحية البنوك التجارية الأردني" دراسة تحليلية للفترة من عام 2007-2016، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 9، 2018.
41. صلاح الدين علي محمد البريكي، أحمد سفيان بن شيء عبد الله، الآثار المترتبة على التحول نحو الصيرفة الإسلامية - بعض المصارف الليبية أنموذجا، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 115، ليبيا، 2021.
42. طلحوي فاطمة الزهراء، مدياني محمد، تقييم أداء القطاع البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات البنكية الجزائرية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 7، العدد 2، 2019.
43. طهراوي أسماء، تجربة النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية واقع وتحديات، مجلة دراسات في الإقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2022 0.
44. عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم ابراهيم، ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، GIEM، المجلد العدد 111، الجزائر، 2021.
45. عادل محمد محمد درويش، دور المصارف والمصارف في المجتمعات الحديثة وموقف الإسلام منها، حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، الإصدار الأول، مجلد 7، العدد 24، مصر، 2010.
46. عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، دراسات إقتصادية، مجلد 19، العدد 2، 2013.
47. عبد الرزاق سلام عبد الرزاق، النظام المصرفي الجزائري والية تحديثه في ظل العولمة، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 6، ماي 2012.
48. عبد الله منصوري، هدى زمولي، تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التحديات الراهنة، منهاج للبحوث والدراسات، العدد 36، 2019.
49. عبد الله يوسف سعادة، العلاقة بين مصادر الأموال واستخداماتها-دراسة تطبيقية على المصارف الاسلامية الأردنية-، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 14، العدد 2، الأردن، 2018.
50. عز الدين حملة، عثمان علام، الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع والتحديات، المجلة الدولية للأداء الإقتصادي، المجلد 5، العدد 1، 2022.

51. عز الدين نشاد، أيوب صكري، معوقات عمل المصارف الإسلامية في الجزائر والرقابة الشرعية عليها " بنك البركة نموذجاً"، مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة، المجلد 3، العدد 2، 2023.
52. علي سايج جبور، صفية يخلف، متطلبات تفعيل التمويل الاسلامي المصغر في بنك البركة الجزائري من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 5، العدد 2، 2019.
53. عمار زعي، آمنة سلطاني، دور البنك المركزي في تنفيذ السياسة النقدية في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2، 2020.
54. فرج الله أحلام، حمادي موارد، اشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الاسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي -بنك البركة الجزائري نموذجاً-، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 6، العدد 3، الجزائر، 2019.
55. فلاق علي، سالمي رشيد، النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2، 2018.
56. قمومية سفيان، بلعوز بن علي، النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحويل الكلي إلى المصرفية الإسلامية-دراسة تجربة مصرف الاهلي التجاري، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 15، العدد 21، الجزائر، 2019.
57. كماش حفصة، براهمي خالد، إقامة سوق مالي إسلامي في الجزائر بين النظري والتحديات، مجلة الإقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 5، العدد 2، 2022.
58. كوديد سفيان، درويش عمار، النوافذ الاسلامية بالبنوك التقليدية كمرحلة انتقالية للصيرفة الاسلامية دراسة استطلاعية مصرف الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة وهران، مجلة دفاتر بواذكس، المجلد 11، العدد 1، 2022.
59. لايزر حسين الحجاجحة، نحو مصرف إسلامي وقفي، مجلة المثقال للعلوم الاقتصادية والادارية وتكنولوجيا المعلومات، المجلد 9، العدد 1، الأردن، 2023.
60. مالك الأخضر، بعل الطاهر، واقع الجهاز المصرفي الجزائري بين متطلبات لجنة بازل "2" وتحديات تطبيق بازل "3"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية -دراسات إقتصادية-، مجلد 28، العدد 2، 2008.
61. مبارك بن الطيبي، بنك الجزائر ومدى استقلاليته في ظل إصلاح المنظومة المصرفية، مجلة الحقيقة، المجلد 17، العدد 2، 2018.
62. محمد الأمين عيراش وآخرون، معوقات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وآليات مواجهتها، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد 6، العدد 3، 2020.
63. محمد الهادي حميدات، لبي رابح، قراءة حول تطور الخدمات البنكية الإسلامية في الجزائر حالة بنك البركة الجزائري خلال الفترة (1990-2013)، مجلة مناجير، العدد 2، 2015.

64. محمد بن سعد العصيمي، حكم اجتماع الحوالة والصرف في المصارف-دراسة تحليلية، مجلة الآداب، العدد 19، اليمن، 2021.
 65. محمد علي يوسف يونس الهواملة، معالم في طريق تحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي الكفايات والمبررات والتحديات، مجلة دراسات وبحوث، 2017، مقالة منشورة على الموقع <https://aliftaa.jo/Research/101>، تاريخ الاطلاع 2024/04/15.
 66. محمد ولد محمد الأمين، معوقات الصيرفة الإسلامية وعوامل نجاحها، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 12، العدد 2، 2022.
 67. محمود الشحات رمضان قاسم، المصارف الاسلامية بين الحوكمة المؤسسية والحوكمة الشرعية (المضاربة نموذجاً لدى مصرف فيصل الإسلامي المصري)، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مجلد 5، العدد 33، 2017.
 68. مخلد محمد مظهر الجوعاني، صادق راشد حسين الشمري، تقييم شهادات الإستثمار الإسلامية وأثرها في ربحية المصارف الاسلامية باستخدام مؤشر (ROA) (دراسة حالة لمصرف النهرين الإسلامي)، مجلة الدراسات الاقتصادية والإدارية، العدد 25، العراق، 2022.
 69. مفيدة نادي، صابرينه مغتات، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين النظري والتطبيقي-دراسة حالة "TRUST BANK"-، مجلة المنتدى للدراسات والبحوث الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، 2021.
 70. ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، 2018.
 71. نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 14، العدد 2، الأردن، 2014.
 72. هامل عبد المالك، ضوابط إنشاء الشبايك المالية التشاركية في البنوك التقليدية -دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل/ الجزائر، Revue des Réformes Economiques et Intégration En Economie Mondiale، المجلد 15، العدد 2، الجزائر، 2021.
- (د) الملتقيات والندوات
1. حسن حامد حسان، الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحويل البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، بحث مقدم إلى المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، تنظيم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، يومي 19-20 نوفمبر 2005.

قائمة المراجع

2. حسين حامد حسان، خطة تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي متطلبات هذه الخطة وحلول مشكلاتها - تجربة مصرف الشارقة الوطني-، بحث مقدم في مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة، البحرين، يومي 7-9 ماي 2002.
3. رويدة أيوب المشني، مآب معاوية ناشف، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، ورقة عمل ضمن مؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، كلية الشريعة جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2018.
4. سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النواذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005.
5. سمير دهيليس وآخرون، آليات ومتطلبات تطوير المصرفية الإسلامية في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي الرابع حول " تفعيل دور التمويل الإسلامي في القطاع المالي الجزائري، بليلة 2، 2018.
6. سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، ورقة مقدمة ضمن الملتقى الدولي للاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري، 2011.
7. عادل عطية العبيدي، أمين مرعي الدرباق، تحول المصارف التقليدية للصيرفة الإسلامية (الواقع والتحديات) -دراسة نوعية على المصارف التجارية الليبية في المنطقة الشرقية، ورقة بحثية في المؤتمر الرابع للخدمات المالية الإسلامية، تنظيم الأكاديمية الليبية وكلية العلوم الادارية والمالية التطبيقية طرابلس، يومي 12-13 أكتوبر 2021.
8. عبد الستار أبو غدة، عز الدين محمد خوجة، قرارات وتوصيات ندوات البركة للإقتصاد الإسلامي، الندوة العشرين، ط6، مجموعة دله البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية، جدة، السعودية، 2001.
9. عجيل جاسم النشمي، تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية المبادئ والضوابط والإجراءات، بحث مقدم إلى مؤتمر تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، الكويت، يومي 14-15 أبريل 2015.
10. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005.
11. لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية: ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وأفاق المستقبل، اليمن، 2010.
12. محمد أحد حسين، المضاربة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر بيت المقدس الإسلامي الدولي الخامس بعنوان: التمويل الإسلامي - ماهيته، صيغه، مستقبله، دار الإفتاء الفلسطينية، فلسطين، 2014.
13. محمد هشام القاسمي الحسني، عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول التمويل الإسلامي: واقع وتحديات، الجزائر، يوم 9 ديسمبر 2010.

قائمة المراجع

14. مليكة زغيب، حياة نجار، النظام البنكي الجزائري: تشخيص الواقع وتحديات المستقبل، مداخله مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - الواقع والتحديات، جامعة شلف، يومي 14 و 15 ديسمبر، 2004.
15. مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية-دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، تنظيم المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا، يومي 27-28 أفريل 2010.
16. مصطفى محمود محمد عبد العال عبد السلام، آلية تطبيق عقد الاستصناع في المصارف الإسلامية (دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية نموذجا)، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 الإمارات العربية المتحدة، ماي-3 جوان، 2009.
17. منصوري زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على فعالية السياسة النقدية، مداخله ضمن ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي-ولقع وتحديات-، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر، 2004.
18. نوة بن يوسف، واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية، مداخله ضمن الملتقى العلمي الوطني حول أهمية التمويل عن طريق النوافذ الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر-بين الإمكانيات المتاحة والرهانات المستقبلية-، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يوم 09 جوان 2022.
19. يزن خلف العطيات، منير سليمان الحكيم، أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، تنظيم المركز العالي للمهن المالية والإدارية وأكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، يومي 27-28 أفريل 2010.

هـ) الأطروحات

1. عبد الرحيم ناجي علي الهامل، تسويق الخدمات المصرفية ودورها في جلب الزبون الى المصارف الإسلامية (دراسة حالة مصرف مانديري الإسلامي مالانج-اندونيسيا)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية، 2019.
2. عبد الواحد غردة، دور التمويل المصرفي الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، شعبة نقود وتمويل، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2012.
3. مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصرف السورية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة دحلب، سوريا، 2014.

قائمة المراجع

4. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة 2006.
5. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2012.
6. موسى أحمد عبيد عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا " دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة مولانا مالك إبراهيم الحكومية بالبحرين، جمهورية اندونيسيا، 2016.
7. زين خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية - دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007.

(و) التقارير

1. إبراهيم الكراسنة، المصارف الإسلامية: الإطار المفاهيمي والتحديات، معهد السياسات الاقتصادية "صندوق النقد العربي"، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2013.
2. قرارات الهيئة الشرعية لبنك الأهلي التجاري، إدارة الخدمات الإسلامية، ط1، الفتوى رقم (1/3)، مصر، 2001.

(ز) المراسيم والقرارات الرسمية

1. التعليم رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أبريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.
2. القانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر بتاريخ 18 أبريل 1990.
3. القانون رقم 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017 والمتعلق بالنقد والقرض، العدد 57 الصادر في 12 أكتوبر 2017 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
4. القانون النقدي والمصرفي رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023، والصادر يوم 27 جوان 2023 بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43.
5. المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021، العدد 14 من الجريدة الرسمية الصادرة في 28 فيفري 2021.

قائمة المراجع

6. النظام 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض، بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 الصادر بتاريخ 27 أوت 2003.
7. النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011، العدد 54 الصادر في 2 أكتوبر 2011 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
8. النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014، العدد 56 الصادر في 25 سبتمبر 2014 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ص 21.
9. النظام رقم 18-01 المؤرخ في 30 أبريل 2018، العدد 42 الصادر في 15 جويلية 2018 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
10. النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، العدد 73 من الجريدة الرسمية الصادرة في 9 ديسمبر 2018.
11. النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، العدد 16 من الجريدة الرسمية الصادرة في 24 مارس 2020.
12. النظام رقم 24-02 المؤرخ في 6 فيفري 2024 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
13. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، صادرة عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 بالمدينة المنورة سنة 2002، البحرين، 2010.
14. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مسودة المعيار الشرعي الخاص بتطبيق مبادئ الحوكمة الشرعية على النوافذ المالية الإسلامية، مسودة للنقاش العام، البحرين، 2023.

ح) المواقع الإلكترونية

1. الإذاعة الجزائرية، نقلا عن الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة سعيد عطية، على الموقع: <https://news.radioalgerie.dz/ar/node/45747>، تاريخ الإطلاع 16-09-2024.
2. أسامة محمد محمد الصلابي، عقد السلم وتطبيقاته المعاصرة في المجال المصرفي، 2019، ص22، متاح على الموقع: <https://ebook.univeyes.com/118064>
3. البراق النافذة الإسلامية لبنك ABC الجزائر، كتاب منتجات البراق، على الموقع <https://www.bank-abc.com/ar/CountrySites/Alburaq/Products/Pages/products-books.aspx>
4. التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائري، سنة 2020-2023، متاح على الموقع <https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-267-36.html>
5. التقارير السنوية لمصرف البركة الجزائري، سنة 2018-2023، متاح على الموقع <https://www.albaraka-bank.dz/rapports-annuels>

قائمة المراجع

6. الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، من الموقع: <http://www.autorite-hci.dz/%d9%85%d9%86-%d9%86%d8%ad%d9%86> تاريخ الإطلاع 2024/12/08.
7. بنك البركة الجزائري، من الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/faq/?lang=ar>، تاريخ الإطلاع: 2024/07/28.
8. بنك البركة الجزائري، من موقع <https://www.albaraka-bank.dz/particuliers>، تاريخ الإطلاع 2024/07/30.
9. بنك التنمية المحلية (BDL)، من الموقع الرسمي <https://www.bdl.dz/ar/?utm> تاريخ الإطلاع 2025/07/10.
10. بنك التنمية المحلية (BDL)، من الموقع الرسمي <https://www.bdl.dz/finance-islamique/ar> # تاريخ الإطلاع 2024/08/26.
11. بنك الخليج الجزائري، من الموقع <https://www.agb.dz/islamique/indexislamique.html> تاريخ الإطلاع 2024/08/29.
12. بنك السلام الجزائري، من الموقع، <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html> تاريخ الإطلاع 2024-10-15.
13. بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الصيرفة الإسلامية، من الموقع الرسمي https://badrbank.dz/finance_islamique تاريخ الإطلاع 2024/08/25.
14. وكالة الأنباء الجزائرية، نقلا عن كنزة لارباس، مديرة التسويق والاتصال بالبنك، BADR من الموقع: <https://www.aps.dz/ar/economie/155070-199-2023-2024> تاريخ الإطلاع 2024/08/26.
15. الموقع الرسمي لمصرف السلام الجزائري: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/accueil.html> تاريخ الإطلاع يومي 2024/08/06.
16. الموقع الرسمي لمصرف السلام: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html>، تاريخ الإطلاع 2024/08/01.
17. الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/marche-entreprise-professionnels> تاريخ الإطلاع 2024/07/30.
18. الموقع: <https://www.albaraka-bank.dz/particuliers>، تاريخ الإطلاع 2024/07/30.
19. الموقع: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/newslist/detail-35-305.html>، تاريخ الإطلاع 2025/07/24.
20. وزارة المالية، <https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/1228-loi-n-23-09-du-21-juin-2023-portant-loi-monetaire-et-bancaire-2> تاريخ الإطلاع 2024-10-10.
21. وكالة الأنباء الجزائرية، من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/153885-2023-12-20-15-34-26> تاريخ الإطلاع 14 فيفري 2025.

22. وكالة الأنباء الجزائرية، نقلا عن كنزة لارباس، مديرة التسويق والاتصال بالبنك، BADR من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/155070-199-2023-2024> تاريخ الاطلاع 2024/08/26.
23. وكالة الأنباء الجزائرية، نقلا عن محمد بوجلال عضو المجلس الإسلامي الأعلى من الموقع <https://www.aps.dz/ar/economie/153885-2023-12-20-15-34-26>، تاريخ الإطلاع 14 فيفري 2025.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

أ) الكتب:

1. Brian Kettell, **Introduction to Islamic Banking and Finance**, Chichester: John Wiley and Sons Ltd, 2011.
2. Marifa Team, **Islamic Banking and Finance: A Practical Guide**, Marifa Publications, London, 2009.
3. Mohamed Sharif Bashir, **Globalization, Digitalization, and Financial Inclusion in Islamic Banking**, (Chapter 12) in book **Developing Digital Inclusion Through Globalization and Digitalization**, IGI Global, USA, 2024.
4. Mohamad, S, Mahomed, Z., Kamil, N, **Islamic banking business of conventional banks: transition from windows to Islamic subsidiaries**, **Islamic Finance in Malaysia: Growth and Development**, Pearson Publishers, Malaysia, 2017.

ب) المقالات:

1. Abbas Hafsi, **The Islamic Windows in Traditional Banks**, Tec Empresarial, Vol 19, N 1, 2024.
2. Abdelhafid Benamraoui, **Islamic banking: the case of Algeria**, International Journal of Islamic Middle Eastern Finance, and Management, Vol 1, No 2, 2008.
3. Ahmad Al-Harbi, **The effect of conversion of conventional banks to Islamic banks: Evidence from GCC Countries**, International Journal of Islamic Business, vol 5 ,No 1,2020.
4. Ahmed Badreldin, **Transparency Problems in Cash Flow Transformation and Reserves Management in Islamic Investment Accounts**, Journal of Islamic Finance, Vol 8, N 2, Malaysia, 2019.
5. Bendjebbes Yassamine, **The Reality and Requirements of Developing the Islamic Banking Industry in Algeria; a Case Study of Al Baraka Bank during the period 2008-2021**, International journal of economic performance, Vol 7, No 1, 2024.
6. benzekkoura Laounia, **Islamic Windows experiance in Algerian legislation**, **Journal Of Economics And Management**, Vol 4, N2, 2020.

7. Daoui Alouane, Meriem Messiad, **Shift towards Islamic finance in Algerian economy**, Economic Sciences, Management and Commercial, Vol 15, No 1, 2022.
8. Fatma Ahmed, Khaled Hussainey, **Conversion into Islamic Banks: Jurisprudence, Economic and AAOIFI Requirements**, European Journal of Islamic Finance, N3, 2015
9. Elhachemi Hacine Gherbi, **Factors of Influence in the Establishment of Islamic Banking and Finance in Alger**, Journal of studies in Islamic Finance and Development, Vol 2, 2020, P 131.
10. Ghouini Samir, Chilegue Rabah, **Islamic Banking in Algeria (Reality and Challenges)**, Journal of Economic Papers, Vol 16, N 1, 2025.
11. Hamza Abed Alkarim Hammad, **The Legitimate Requirements Of Transformation Of Conventional Banks To Islamic Bank**, Al-Qanatir International Journal of Islamic Studies, Vol 1, N 1, 2015.
12. Kerroumi Assia, **Banking reforms and the extent to which commercial banks respond to them**, Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGE, Vol 4, No 1, 2020.
13. Khoualed Aboubaker, **Islamic Banking in Algeria: Reality and Challenges**, Journal of Economic Additions, Vol 9, N1, Algeria, 2025.
14. Kurash NP, Makysh SB, Kantoroeva GK, **Prospects and opportunities for the development of Islamic finance in Kazakhstan: opening Islamic windows**, Economic Series of the Bulletin of the LN Gumilyov ENU, N 4 2021.
15. Mehieddine Abdelkader Meghraoui, Khaled Mokhtari, **Factors delaying Islamic banking in Algeria**, International Journal of Islamic Marketing and Branding, Vol 6, No 1, 2021.
16. Mohamed Abderahim Elbrassi, Nabil Bello, Syed Musa Alhabshi, **Conversion of conventional banks to islamic banks in Libya: issues and challenges**, International Journal of Accounting, Finance and Business, vol 3, N 15, 2018.
17. Mohammad Dulal Miah, Yasushi Suzuki, **Murabaha syndrome of Islamic banks: a paradox or product of the system?**, Journal of Islamic Accounting and Business Research, Vol 11, N 7, 2020.
18. Mohammad Nur Rianto Al Arif, Dwi Nuraini Ihsan, Zulpawati and Dede Abdul Fatah, **The Impact of Conversion on Market Share in Indonesian Islamic Banks**, Banks and Bank Systems, Vol 18, N 2, 2023.
19. Mohammad Selim, Kabir Hassan, **Qard-al-Hasan-based monetary policy and the role of the central bank as the lender of last resort**, Journal of Islamic Accounting and Business Research Vol 11 N 2, 2020.

20. Muhammad Asif and others, **Motives Behind the Transfer of a Bank From Conventional Banking to Islamic Banking in Pakistan**, Journal of Business and Tourism, Vo 3, N 2, 2017.
21. Nael Sayedahmed, Majdi Khalili, Shaista Anwar, **Reality and Challenges of Adapting Financial Technologies in Islamic Banks: An Overview of The Arab Countries**, International Journal of Innovative Research in Multidisciplinary Education, Vol 3, N 4, USA, 2024.
22. Nissa Ghulma Ratnasari, Sri Rahayu Hijrah Hati, Dony Abdul Chalid, **Full-Fledged VS Islamic Bank Windows: Which One Do Muslim Customers' Know Better and Prefer More?**, IQTISHADIA, Vol 14, N2, 2021.
23. Roumaila Foura, Mohamed Lellouchi, **The suitable marketing plan's direction for Islamic banking windows in Algeria**, Creativity Review, Vo 13, N 1, 2023.
24. Saadane Assia, **The Islamic windows in the Algerian public banks - A study of the Algerian National Bank's experience-**, Abaad iktissadia review, Vol 13, No 2, 2023.
25. Samir Abderrazek Srairi, **Cost and profit efficiency of conventional and Islamic banks in GCC countries**, Journal of Productivity Analysis, Vol 34, N1, 2010.
26. Shafii, Zarina, Shahida Shahimi, Adel Saaïd, **Obstacles and motivation behind conversion of conventional banks to Islamic banks: An overview**, International Review of Management and Business Research, Vol 5, n 3, 2016.
27. Sobhani FA, Murtaz MA, Omar NO, **Critical analysis of the role, challenges and shariah compliance of Islamic windows by conventional banks in Bangladesh**, International Journal of Economics and Management, N 10, 2016.
28. Tuch, Andrew F, **Investment Banks as Fiduciaries: Implications for Conflicts of Interest**, Melb, UL Rev, Vol 29, 2005.

(ج) المداخلات:

1. Larry D. Wall, **ADBI Working Paper Series**, Central Banking for Financial Stability: Some Lessons from the Recent Instability in the United States and Euro Area, 2012.
2. Shamsalden aziz salh, **Islamic Windows of the Conventional Banks: Challenges and Solutions**, International Legal Issues Conference, Soran University, 2019.

(د) الأطروحات

1. Nizam Yaquby, **Requirements to Be Fulfilled When Conventional Banks Set Up Islamic Banks, Windows, or Funds**, The Third Forum on Islamic Finance: Local Challenges and Global Opportunities, Center for Middle Eastern Studies, Harvard University, 2011.

هـ) التقارير:

1. Abdelali jbili, Klaus Enders, Volker Treichel, **Financial Sector Reforms in Algeria, Morocco and Tunisia: A Preliminary Assesment**, International Monetary Fund Working paper, Sundararajan Publishing and Distribution, 1997.
2. Anand chandavarkar, **Developmental role of central banks**, International Monetary Fund, 1987.
3. Standing Committee for Economic and Commercial Cooperation of the Organization of Islamic Cooperation (COMCEC), **Diversification of Islamic Financial Instruments**, COMCEC Coordination Office, Ankara, 2017.

و) المواقع الإلكترونية

1. Bank ABC Algérie, Rapport Annuel, 2023, Sur cite <https://www.bank-abc.com/en/ShareholderRelations/annual-reports?utm>
2. Bank of Alegria, Emission de la Monnaie, <https://www.bank-of-algeria.dz/emission-monnaie/>, consulte le 14-09-2024.
3. Bank of Algeria, <https://www.bank-of-algeria.dz/a-propos>, consulte le 14-09-2024.
4. BDL, Rapport de Gestion, 2024, <https://www.bdl.dz/wp-content/uploads/2025/06/Rapport-de-gestion-2024.pdf>
5. BEA, Rapport D'activité annuel, 2023, <https://www.bea.dz/resultat> BNA, Etats Financiers, 2022, 2023, <https://www.bna.dz/fr/bna-en-chiffres/>
6. BNA, Finance Islamique, <https://www.bna.dz/fi/>, consulté le : 01/07/2025.
7. CNEP banque, <https://www.cnepbanque.dz/web/finance-islamique/> consulte le 26/08/2024.
8. CNEP Banque, Rapport Annuel- Exercice, 2022, <https://www.cnepbanque.dz/web/>
9. CPA, Finance islamique, <https://www.cpa-bank.dz/index.php/fr/finance-islamique>, consulte le 02/07/2025.
10. CPA, rapport de gestion du conseil d'administratio a assemblée générale ordinaire, exercice social 2024, <https://www.cpa-bank.dz/index.php/ar/?id=2&start=15&view=category&utm>
11. El Moudjahid, <https://www.elmoudjahid.dz/fr/economie/cnep-banque-finance-islamique-5-nouveaux-guichets-ouverts-228135> consulte le 08/07/2025.

قائمة المراجع

12. Etats Financiers-Exercice, CPA, 2023, 2024, <https://www.cpa-bank.dz/index.php/ar/?id=2&start=15&view=category&utm>
13. finance.islamique, <https://bea.dz/adminislamique>, consulté le : 17/08/2024
14. <https://www.albaraka-bank.dz/al-baraka-algerie/> , consulte le 15/10/2024
15. La Banque Al Baraka d'Algérie ouvre sa seconde agence à Rouïba, <https://www.albaraka-bank.dz/la-banque-al-baraka-dalgerie-ouvre-sa-seconde-agence-a-rouiba/>, consule le 06/07/2024
16. Trust Bank Algeria (TBA), Rapport D'activite, 2021, <https://www.trustbank.dz/index.php/2015-04-11-19-56-06/nos-chiffres>
17. Site officiel, <https://www.trustbank.dz/#>, consule le 02/09/2024.